



التَّجْدِثُ
بِأَعْلَالِ الْمُحَدَّثِينَ بَعْلَةً
دُخُولُ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ

رِثَاةُ تَأْصِيلَةٍ وَنَظْمِيَّةٍ

مِنْ جَلَالِ كِتَابِ الْعِلَلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ٣٢٧ هـ

مجمع الطغوص محفوظ

الطبعة الأولى
١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

دار الفساح
للبحث العلمي وتحقيق التراث

تطلب منشوراتنا من:

دار الأفهام - الرياض

دار العلم - بلبس - الشرقية - مصر

مكتبة وتسميات ابن القيم
ابو ظبي الإسلامية

دار ابن حزم - بيروت

دار المحسن - الجزائر

مكتبة الإرشاد - استانبول

دار الفساح بالقيوم

فرع القاهرة، الأزهر - شارع البيطار



التجديد بإعلال المحدثين بعلة دخول حديث في حديث

دراسة تأصيلية ونظمية
من خلال كتاب العلل لابن أبي حاتم الرازي رحمه الله ٣٢٧هـ

كتبه
الفقيه إلى عفو ربه ورحمته
محمد بن عبد الله السبوي
فأيدم لعلم وطلابه - أستاذ السنة وعلومها
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض

دار الفلاح
للبحث العلمي وتحقيق التراث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن البحث في العلل من أشرف مباحث العلوم الحديثية الشريفة، ويزيد شرفاً فوق شرف؛ كلما كانت العلة مرگبةً، يعسر كشفها، أو كشف تركيبها، فكلما عسر كشف العلة عموماً كان كشفها أشرف وأشرف. ولا شك أن علة (دخول حديث في حديث) علة من أدق العلل، وأوسعها ذكراً عند الأئمة النقاد في مصنفاتهم التنظيرية لأنواع العلل، لكن لا يتيسر لكثير من النقاد أن يكشف هذه العلة في المباحث التطبيقية، رغم جزمه بالغرابة، أو الشذوذ، أو النكارة، أو أنه لا أصل له، أو أنه كذب، أو خطأ، أو لا يُعرف من حديث فلان، ونحوها. ذلك لأن كشف هذه العلة يتطلب جملة من المعطيات التي لا تتيسر لكل ناقدٍ، ولا تتوفر في كل حديث يُنكره الناقد.

ولهذا يصير بعضهم - بعد إنكاره للحديث: سنداً، أو متناً، أو هما جميعاً - إلى احتمال وقوع هذه العلة (دخول حديث في حديث) فيعبر؛ بقوله: «أظنه» أو «يمكن» أو «يُحتمل» ونحوها، مما هو مبثوث ومبسوط في ثنایا هذه الدراسة تنظيراً وتطبيقاً.

يزید الإشكال في كشف هذه العلة تداخلها - سبباً، أو أثراً - مع بعض دقائق العلل، كعلة (لزوم الطريق)، وعلة (لا يجيء) ونحوها، مما سنقف عليه في مباحث هذا الكتاب.

وسأترك القارئ ليقف بنفسه على هذه الفوائد النظرية (التأصيلية) والتطبيقية التي جمعتها في هذا البحث، من نصوص الأئمة النقاد عموماً، ونصوص الأئمة: أبي زرعة وأبي حاتم وابنه: الرازيين رحمهم الله جميعاً.

هذا؛ وقد ميّز الأئمة المحدثون الفرق بين:

هذه العلة (علة دخول حديث في حديث، وبين علة (الإدخال في حديث الشيوخ).

وعلة (دخول حديث في حديث) و(علة التلقين).

ونحوها من العلل التي قد تشبه بهذه العلة.

وأشير للقارئ هنا:

أن العزو إلى المراجع في التخریج وغيره: قد يختلف من موضع؛ إلى آخر، حسب حالي وقت البحث والكتابة، مفرقاً بين:

- مطبوعات الكتب والمصنفات الحديثية المشهورة المعتمدة.

- والموسوعة الشاملة الإلكترونية (الآلية).

- وموسوعة جوامع الكلم المربوطة بالحاسب الآلي.

وقد جعلت هذا البحث باسم:

التحديث

بإعلال المحدثين بعلة

«دخول حديث في حديث»

دراسة تأصيلية وتطبيقية

من خلال كتاب العلل لابن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ

سائلاً الله جل وعلا أن يثقل به ميزان كاتبه، وقارئه، وناشره، وأن
ينفع به طلاب العلم، إنه تعالى جواد كريم.
وصلّى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله الطيبين
الطاهرين.

كتبه الفقير إلى عفو ربه ورحمته

حمد بن إبراهيم الشتوي

الرياض حرسها الله تعالى

hhhh1433@gmail.com



الفصل الأول

الدراسة التأصيلية لعلّة

(دخول حديثٍ في حديثٍ)

وتحتّه مباحث:

المبحث الأول: تعريف علة دخول حديثٍ في حديثٍ.

المبحث الثاني: ألفاظ الأئمة النقاد في التعبير عن هذه العلة، ومظاهرها.

المبحث الثالث: الفرق بين هذه العلة، وقسيمها، وضدها.

المبحث الرابع: وجوه الصلة بين هذه العلة وبين الأنواع الحديثية.

المبحث الخامس: أسباب الوقوع في هذه العلة.

المبحث السادس: قرائن الكشف عن هذه العلة.

المبحث السابع: ضوابط الإعلال بهذه العلة.

المبحث الثامن: خطوات الكشف عن هذه العلة.





المبحث الأول

تعريف (دخول حديث في حديث)

وتحتّه مطلبان:

المطلب الأول: تعريفه في اللغة.

المطلب الثاني: تعريفه في الاصطلاح.

تعريف (دخول حديث في حديث) لغةً واصطلاحاً

وتحتّه مطلبان:

* المطلب الأول:

تعريف (دخول حديث في حديث) في اللغة:

وتحتّه مسألتان:

* المسألة الأولى: تعريفه باعتبار مفرداته: ^(١)

فهو من الفعل (دَخَلَ) والِدال، والخاء، واللام: أصلٌ، مَطْرَدٌ، منقاسٌ.

وهو بمعنى: الولوج، ومرادفاته كثيرةٌ، منها:

انضم، وانضوى، واندسّ، وانخرط، وتسرب، وتسَلَّل، وخشّ، وتغلغل، وولَج، وولَجَ، ونَفَذَ، وأوْغَلَ، وعَرَزَ، وأدْرَجَ، وانتَسَبَ،

(١) أنظر معجم المقاييس ٢/ ٣٣٥، لسان العرب ٢/ ١٣٤١-١٣٤٣، والكلّيات ص ٤٤٩.

وانْتَمَى.

ومن أفعال هذه الكلمة الأفعال الثلاثة التالية:

الفعل الأول: دَخَلَ: يَدْخُلُ، دَخُولاً، ودَخُولاً.

والفاعل منه: دَاخِلٌ، والمفعول: مَدْخُولٌ.

وهذا الفعل هو المذكور أعلاه.

الفعل الثاني: دَخَلَ: يَدْخُلُ، دَخَلاً، ودَخَلاً.

والاسم منه: الدَّخْلُ، والدَّخْلُ، فهو: دَخِلٌ: صفةٌ مشبهةٌ، بمعنى:

أنه فساد الداخل .

وهو بمعنى:

- المرض، والفساد، والعيب، والداء، والغش.

كأنه دَخَلَ عليه شيءٌ عابه.

وتقول: فيه، أو به، أو أصابه دَخْلٌ ودَخْلٌ؛ وهو: فسادٌ دَاخِلُهُ، أو

داءً في أعماق البدن، أو شكٌ وريبةٌ.

- وما كان فيه دَخْلٌ؛ فهو: مَدْخُولٌ، وبه دخيلةٌ: إذا كان في عقله

دَخْلٌ ودَخْلٌ، وفي باطنه ما فيه من سوءٍ خلافاً لظاهره.

- وفلانٌ دخيلٌ في بني فلان؛ يعني: دَخَلَ فيهم، وليس منهم.

- والدخيل في اللغة:

الألفاظ التي دخلت لسان العرب، من لغات العجم، وغالبها من

أسماء الأعلام، مثل:

القبطان: قائد السفينة: كلمة تركية.

والبوصلة: اسم الآلة بالتركية أيضاً.

والبوصة: مقدارٌ قياسٍ بالفرنسية.

والبوسة: وهي القبلة بالفارسية، وغيرها لا يكاد ينحصر.
 - والدخيل في علم العروض: أحد حروف القافية الستة.
 سمي دخيلاً؛ لأنه دخيلٌ في القافية، لدخوله بين حرف التأسيس،
 وحرف الروي.^(١)

ودخيل الرجل الذي يشاركه ويخالطه في جميع شأنه.
 ودخيل الرجل كذلك الذي دخل في عهده وذمته وضمّانه.
 ومن هذا الفعل أيضاً:
 الدُّخْلُ من الكلاء والمرعى، وهو: ما تشابك وتداخل منه في أصول
 الشجر.

والدُّخْلُ من الطير: نوعٌ معروفٌ من صغار الطير، قالوا: سمي بهذا
 لاكتناز جسمه للحم على صغره.
 الفعل الثالث: دُخِلَ: يُدْخَلُ، دُخُولاً.

(١) وحروف القافية الستة: (الرّوي، والوصل، والخروج، والرّدف، والدخيل،
 والتأسيس)، والحرف الدخيل: حرفٌ متحرّكٌ، يقع بين ألف التأسيس، وبين حرف
 الروي.

والحرف الدخيل: لا يفترق عن حرف التأسيس؛ فحيث وُجد أحدهما وجد
 الآخر، كما أن الدخيل لا يجامع حرف الرّدف أبداً.
 سمي دخيلاً؛ لأنه دخيلٌ في القافية، لدخوله بين هذين الحرفين.
 تأمل قول الشاعر:

إذا كنت في كل الأمور معاتباً صديقك لم تلق الذي لا تعاتبه
 والحرف الدخيل: حرف التاء الثانية في قوله (تعاتبه)، سبقه حرف التأسيس،
 ويتلوه حرف الروي، وهو الباء آخره، والهاء زائدة.
 انظر حروف القافية بموقع ويكيبيديا في الشبكة العنكبوتية.

والمفعول: مدخولٌ عليه، ومدخولٌ فيه.

ومعناه: سَبَقَ وَهَمِهِ إِلَى شَيْءٍ، فغلط فيه من حيث لا يشعر.

وُدْخِلَ فِي عَقْلِهِ: خولط فيه، فداخله فساد العقل.

* ويُعدى هذا الفعل - فيهما جميعاً - بنفسه، وبغيره، ومنها:

١- التعدية باللام، وهي دالَّةٌ على الاختصاص لمن أضيفت إليه.

٢- التعدية بحرف في، وهي دالَّةٌ على الاختلاط فيما أضيفت له.

٣- التعدية بحرف على، وهي دالَّةٌ على معنى التعدية بحرف (في)

مع الدلالة على معنى الغلبة على من دُخِلَ عليه.

* والحاصل: أن المعاني التي تدل عليها هذه المفردة - في

أستعمالاتها المختلفة - تعود إلى ثلاثة معانٍ:

المعنى الأول للدخول:

بمعنى الولوج، ومنه باطن الشيء وداخلته.

المعنى الثاني للدخول:

بمعنى التداخل، واختلاط الأشياء، وتشابكها.

المعنى الثالث للدخول:

بمعنى الدخيل، الذي هو على خلاف الأصل:

- من الخلل، والعيب، والداء، والفساد.

- ودخول ما ليس منه؛ مما هو أجني عنده.

- ووقوع الوهم الذي يحصل به الغلط؛ دون أن يشعر.

* المسألة الثانية: تعريفه باعتباره جملةً:

فدخول حديثٍ في حديثٍ: معناه:

- «وُلُوجُ حديثٍ في حديثٍ». - «واختلاطُ حديثٍ في حديثٍ».

فهذا الحديث - المعلول بهذه العلة - حديثٌ :
 - مدخولٌ. - أو : مدخولٌ فيه. - أو : مدخولٌ عليه.
 بمعنى : أنه سَبَقَ وَهَمُّ راويه - خطأً - إلى شيءٍ ، فغلط فيه ؛ من حيث لا
 يشعر.

* المطلب الثاني :

تعريف (دخول حديث في حديث) في أَسْطِلَاح المحدثين :
 * لم أَقِفْ على من عَبَّرَ عن حَدِّ هذه العلة حَدًّا أَصْطِلَاحِيًّا .
 ويمكن الاستفادة في صياغة هذا الحد من خلال أمرين :
 ١- ما يتبع هذه الدراسة من التطبيقات التي وقع إعلالها - بهذه العلة -
 - في كتاب العلل لابن أبي حاتم رحمهما الله .
 ٢- وجملّة من النقول عن الأئمة النقاد الذين صرحوا بهذه العلة :
 تطبيقاً أو تفصيلاً .

وهذا أوان الشروع في سياقها ؛ مرتبة حسب الأقدمية :

١- إمام العلل أبو الحسن علي بن عبد الله (ابن المديني) ٢٣٤هـ :
 في كتابه علل الحديث ص ٥٤٢ (١٣٢) قال رحمه الله : « قال علي :
 حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « لا يحرم من الرضاعة المصّة والمصتان » :
 - رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، عن
 هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، عن الحجاج بن أبي
 الحجاج ، عن أبي هريرة ، وهذا (غلط) .
 - ورواه يحيى بن سعيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله
 بن الزبير ، عن النبي ﷺ .

* ورواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن الحجاج بن أبي الحجاج، عن أبيه؛ أنه سأل النبي ﷺ: ما يُذهب عني مذمة الرضاع؟ قال: «غرة: عبدٌ، أو أمة».

- وحديث ابن إسحاق عندهم:
(خطأً). و(أدخل حديثاً في حديث).

- والحديث عندي:

* حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ: «لا تحرم المصّة والمصتان».

* وحديث هشام بن عروة، عن الحجاج بن أبي الحجاج؛ أنه سأل النبي ﷺ: عن ما يُذهبُ مذمة الرضاع.

- وعن هشام بن عروة، عن الحجاج بن أبي الحجاج، عن أبي هريرة:

«الرضاع ما فتق الأمعاء».

- وقول أبي هريرة، وحديث الثلاثة: (صحاخ).

- وحديث ابن إسحاق: (وَهَمَّ). اهـ.

٢- الإمام أبو عبد الله إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل

٢٤١هـ:

روى عنه الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية في علم الرواية ص

١٤٢ عن الإمام أحمد رحمه الله؛ قال: «إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا (غريبٌ، أو فائدةٌ) فاعلم أنه:

- خطأً.

- أو: (دَخَلَ حديثٌ في حديث).

- أو: خطأً من المحدث.

- أو: حديث ليس له إسنادٌ...».

وروى عبد الله بن الإمام أحمد في العلل (١٣٢٧) قال:
«عرضت على أبي حديث:

عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بردة،
عن أبيه؛ قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع؛ فقال: إن الله لا ينام؟
فقال أبي: هذا حديث الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة،
عن أبي موسى: هذا لفظ حديث عمرو بن مرة.

أراه: (دَخَلَ - لعبيد الله بن موسى - إسنادٌ حديث في إسناد حديث)». اهـ.
٣- الإمام أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي ٢٦٤هـ:

* جاء في كتابه العلل لابن أبي حاتم (٢٤١٦)؛ قال:
عن أبيه وعن أبي زرعة كلاهما قالا:
«- وأخطأ فيه الشيخ.

- يشبه أن يكون: دَخَلَ له حديث في حديث».

* وفي العلل أيضاً (٢٢٦)؛ قال: «قال أبو زرعة:

- إنما هو على ما رواه الثوري ومعتمر: عن حميد، عن أنس...
- دخل لموسى حديث في حديث».

٤- الإمام أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي ٢٧٧هـ، ومما قال:
* في كتاب العلل لابنه (٦٣)؛ قال: «- هذا خطأ.

- إنما هو الزهري، عن أبي سلمة،...

- دَخَلَ لابن أبي سلمة الماجشون حديث في حديث».

* وفي (٨٦)؛ قال: «- قد دخل لصاحبك حديث في حديث.

- ما نعرف لهذا أصلاً».

* وفي (٢٤٥)؛ قال: «- لا أعرفه؛ من حديث يزيد.

- والذي عندي: أنه دَخَلَ له حديثٌ في حديثٍ».

* وفي (٣١٩)؛ قال:

«- أحسب قد دخل لعبد الله بن الصَّبَّاح حديثٌ في حديثٍ.

- والحديث: ما رواه يحيى القطان عن...».

* وفي (٥٠٣)؛ قال:

«- ولم يسمع خُيب من معاوية شيئاً.

- فيحتمل؛ أن يكون: قد دَخَلَ لإسماعيل بن عياش حديثٌ في حديثٍ».

* وفي (٧١١)؛ قال: «- هذا حديثٌ منكرٌ.

- سمالك، عن عائشة ابنة طلحة: لا يجيء.

- لعله: دَخَلَ له حديثٌ في حديثٍ».

٥- الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ٢٧٩هـ:

في سنن الترمذي (١٤٩٦) (١٤٩٧) (١٤٩٨) باب ما جاء في الرجم

على الثيب، في أبواب الحدود، وبعد سياقه لهذه الأحاديث؛ قال

رحمه الله: «وروى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله: عن

أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل؛ قالوا: كنا عند النبي ﷺ.

هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً: عن أبي هريرة، وزيد بن خالد،

وشبل.

وحديث ابن عيينة (وَهُمْ) وَهُمْ فيه سفيان بن عيينة: (أَدْخَلَ حديثاً في

حديثٍ).

و(الصحيح): ما رواه الزبيدي، ويونس بن يزيد، وابن أخي

الزهري: عن الزهري، عن عبيد الله، عن شبيل بن خالد، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ؛ قال: «إذا زنت الأمة».

وهذا (الصحيح) عند أهل الحديث.

وشبيل بن خالد: لم يدرك النبي ﷺ.

إنما روى شبيل، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ، وهذا الصحيح.

وحديث ابن عينة: (غير محفوظ).

وروي عنه؛ أنه قال: شبيل بن حامد، وهو (خطأ).

إنما هو: شبيل بن خالد، ويقال أيضاً: شبيل بن خليل. اهـ.

٦- الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو البزار ٢٩٢هـ في البحر الزخار (٢٠٢٣): «وهذا الحديث:

- لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه.

- وأحسب أن عمر بن شبة أخطأ فيه.

- لأنه لم يتابعه عليه أحد.

- وإنما عند الثوري - هذا الكلام -:

عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

- وأحسب أن يكون (دَخَلَ له متن حديث في إسناده حديث).

- وليس عند الثوري: عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله؛ حديثاً مسنداً. اهـ.

٧- الإمام أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي ٣٢٢ هـ:

في الضعفاء الكبير للعقيلي ٤٤ / ١ (٢٩) ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى: وبعد سياقه مطولاً لحديث الإداوة والطهور، وما جاء فيه من معجزة نبع الماء من بين أصابعه الشريفة؛ ثم قال رحمه الله: «أما قصة الإداوة

والطهور؛ فقد روي عن ابن مسعود، وسائر الحديث قد روي من غير ابن مسعود؛ (فأدخل حديثاً في حديث)، ولم يكن إبراهيم هذا يقيم الحديث». اهـ.

٨- الإمام أبو حاتم محمد بن حبان التميمي ٣٥٤ هـ:

* في كتابه المجروحين ٩٠ / ١؛ قال رحمه الله:

«ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: قال أبو حاتم رحمه الله: ومن أحاديث الثقات أجناس لا يحتج بها، قد سبرت رواياتهم، وخبرت أسبابها؛ فرأيتها تدور - في نفس الاحتجاج بها - على ستة أجناس:

الجنس الأول:

وهو الذي كثر في المحدثين: فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير: إما في الكتابة: حيث كتبه، ولم يعلم به؛ حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر، واحتيج إليه.

مثل: تصحيف أسم يُشبه اسماً.

ومثل: رفع مرسل، أو: إيقاف مسند، أو: إدخال حديث في حديث أو ما يشبه هذا...». اهـ.

* وفي كتابه المجروحين أيضاً ١١٩ / ٣ تحت ترجمة يحيى بن سعيد

التميمي المدني؛ قال رحمه الله:

«كل ما نقول - في هذا الكتاب - إنه لا يجوز الاحتجاج بخبره؛ إذا أنفرد، فسبيله هذا السبيل: إنه يجب أن يترك ما أخطأ فيه، ولا يكاد يعرف ذلك إلا الممعن البازل في صناعة الحديث.

فرأينا من الاحتياط:

- ترك الاحتجاج بما أنفرد جملة؛ حتى تشمل هذه اللفظة على:
* ما أخطأ فيه.

* أو: أخطئ عليه.

* أو: أدخل عليه؛ وهو لا يعلم.

* أو: دخل له حديث في حديث.

وما يشبه هذا من أنواع الخطأ.

- ويحتاج بما وافق الثقات». اهـ.

٩- الإمام أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ٣٦٥هـ:

* في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال ٧٥٥/٢ ترجمة الحسن بن

محمد ابن عنبر؛ قال رحمه الله:

«ثنا الحسن بن محمد بن عنبر، ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا حاتم

ابن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال

رسول الله ﷺ: من أتى الجمعة؛ فليغتسل.

ثم قال رحمه الله:

- وهذا الحديث باطل.

- وإنما بهذا الإسناد: طلب العلم.

- وهذا المتن إنما يرويه:

ابن بكار، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

- فإن لم يكن ابن عنبر تعمّد.

- فلعله (دخل له حديث في حديث). اهـ.

* وقال أيضاً في الكامل ٢٣٢/٥ ترجمة عاصم بن هلال:

«- حدثنا ابن صاعد؛ قال: ثنا محمد بن يحيى القطعي؛ قال: ثنا

محمد بن راشد [كذا قال، وصوابه: يحيى بن راشد] عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ؛ قال: «لا طلاق إلا بعد نكاح».

- حديث ابن صاعد؛ قال: ثنا محمد بن يحيى [يعني: القطعي] - بعقبه - قال: ثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق إلا بعد نكاح».

- قال لنا ابن صاعد:

* وما سمعناه [يعني: حديث عاصم بن هلال] إلا منه [يعني: القطعي].
* ولا أعرف له علة.

* ولا سألتناه عنه في رقعة.

* ولا أفادنا عنه أحدًا بانفراده.

* ولا هو ملحق في جانب كتابنا.

* ولا أخرج الكتاب إلا إلى هشام.

- قال ابن عدي: هكذا ذكر لنا ابن صاعد، فذكرته لأبي عروبة، فأخرج إليّ فوائد القطعي:

* فإذا فيها حديث عمرو بن شعيب - الذي ذكره ابن صاعد - وبعقبه:

حدثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ
﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦].

- فعلى ما تبين في كتاب أبي عروبة؛ أنه (دخل لابن صاعد حديث في حديث)». اهـ.

١٠- الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ٣٨٥ هـ:

* في سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني ص ١٣٠ (١٠٧)

قال: «وسألته عن: حديث محمد بن يحيى القطعي، عن عاصم بن هلال البارقى، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق إلا بعد نكاح»؟
فقال:

- روى ابن صاعد، عن القطعي.
- وتابعه غير واحد، منهم: علي بن الحسين بن سليمان القافلاني، وآخر إنسان مصيصي، وغيرهما.
قال:

- ثم رجع عنه القطعي.
قال حمزة:
- ووجدت أنا هذا الحديث عند ابن البواب المقري عبيد الله بن أحمد، في كتابه من الفوائد قد خرّج عن ابن صاعد هذا الحديث.
- وقد جعل فيه: أن النبي ﷺ؛ قال: «لا نكاح إلا بولي».
- وكان [يعني: ابن صاعد] قد (وهم).
- و(دخّل له حديث في حديث).
- ولم يعمد لذلك، والله أعلم.
- ثم رجع عنه. اهـ.

* وفي العلل للدارقطني ٣٣١ / ٤ (٦٠٣): «وسئل عن حديث: حدّث به محمد بن عبد الواحد، ثنا أبو بكر محمد ابن السري التمار، ثنا عباس الدوري، ثنا أبو داود الحفري، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن مصعب بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص، قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً؛ فليتبوأ مقعده من النار».

فقال :

- هذا (لا يصح) عن مصعب بن سعد.
- ولا عن سلمة بن كهيل.
- ولا عن الثوري.
- ولعل هذا الشيخ (دخل عليه حديثٌ في حديثٍ). اهـ.
- * وفي العلل أيضاً له ٢٦١ / ٧ (١٣٣٦) : «سئل عن حديثٍ : يرويه ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ : «إذا قام أحدكم من نومه، فليفرغ على يديه ثلاثاً، أو ثلاث مراتٍ، قبل أن يدخلهما الإناء».
- حدّث به : ابن شيرويه، عن إسحاق بن راووهية، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن مطر الوراق، عن دخيل بن أبي الخليل، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
- ويشبه أن يكون (دَخَلَ عليه حديثٌ في حديثٍ).
- لأن المعروف - بهذا الإسناد - حرفٌ من كلام أبي هريرة، موقوفٌ.

- لا يتابع ابن شيرويه على هذا.
 - قال الشيخ : ولم أره عند دعلج؛ فلعله منه، والله أعلم. اهـ.
 - * وفي العلل له أيضاً ٨٧ / ١٥ (٣٨٥٨) : «وسئل عن : حديث عبد الله بن دينار، عن عائشة : كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه؟
- فقال :

- يرويه محمد بن الحسن بن قتيبة، عن محمد بن آدم، عن ابن المبارك، عن الثوري، عن جعفر بن برقان، عن عبد الله بن دينار، عن عائشة.
- وهو (وَهُمْ).

- و(المحفوظ) - بهذا الإسناد - أن النبي ﷺ؛ قال: «من رفق بأمّتي رفق الله به، ومن شقّ عليهم شقّ الله عليه».

- ولعل راوي هذا الحديث: دَخَلَ له حديث في حديث. اهـ.

* في السنن له ٢٦٤/٤؛ قال الدارقطني:

«- فلا يصح هذا عن زيد بن الحباب، عن الثوري.

- ولم يروه غير اليسع بن إسماعيل.

- وهو ضعيفٌ.

- وهذا حديثٌ معروفٌ بحبي بن اليمان.

- ويقال:

* إنه أنقلب عليه الإسناد.

* واختلط عليه بحديث الطلبي، عن أبي صالح. اهـ.

١١- الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

(٤٠٥ هـ):

في كتابه معرفة علوم الحديث ص؛ قال: «ذكر النوع الثامن والعشرين

من علوم الحديث:

هذا النوع منه: معرفة الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول؛ فإن

المعلول ما يوقف على علته:

- أنه (دَخَلَ حديثاً في حديث).

- أو: وهم فيه راويه.

- أو: أرسله واحدٌ، فوصله واهمّ.

فأما الشاذ؛ فإنه: حديثٌ يتفرد به ثقةٌ من الثقات، وليس للحديث

أصلٌ متابعٌ لذلك الثقة».

١٢- الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ٤٥٨هـ:

* في كتابه معرفة السنن والآثار ١/ ١٤٤ (١٧٣)؛

قال رحمه الله: «وقد يزل الصدوق؛ فيما يكتبه:

- (فيدخل له حديثٌ في حديثٍ).

- فيصير حديثٌ -روي بإسنادٍ ضعيفٍ- مركباً على إسنادٍ صحيح». اهـ.

* وفي ١/ ١٨٢ (٣١٥) أيضاً؛ قال رحمه الله:

«والأحاديث المروية على ثلاثة أنواع:

* فمنها: ما قد أُنْفِقَ أهل العلم بالحديث على صحته، فذاك الذي

ليس لأحدٍ أن يتوسع في خلافه، ما لم يكن منسوخاً.

* ومنها: ما قد أُنْفِقُوا على ضعفه، فذاك الذي ليس لأحدٍ أن يعتمد

عليه.

* ومنها: ما قد اختلفوا في ثبوته:

فمنهم: من يضعفه بجرحٍ ظهر له من بعض رواته، خفي ذلك على

غيره.

أو: لم يقف من حاله على ما يوجب قبول خبره، وقد وقف عليه

غيره.

أو: المعنى الذي يجرحه به؛ لا يراه غيره جرحاً.

أو: وقف على أنقطاعه، أو أنقطاع بعض ألفاظه.

أو: إدراج بعض رواته قول رواته؛ في مثله.

أو: (دخول إسناد حديثٍ في حديثٍ)، خفي ذلك على غيره». اهـ.

* وفي السنن الكبرى ١٠/ ٣١٠؛ قال أبو بكر البيهقي رحمه الله:

«ورواه محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عبد الملك بن أبي

سليمان، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا بأس ببيع خدمة المدبر؛ إذا احتاج».

أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنبأنا أبو الوليد، ثنا أبو جعفر محمد بن ذريح العكبري، ثنا محمد بن طريف، ثنا محمد بن فضيل، ثنا عبد الملك. - وهذا خطأ من ابن طريف.

- أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنبأنا أبو الحسن الدارقطني الحافظ قال - عقيب هذا الحديث - : هذا خطأ من ابن طريف.

- والصواب: عن عبد الملك، عن أبي جعفر؛ مرسلًا. أنتهى.

قال الشيخ (البيهقي) رحمه الله:

- محمد بن طريف - رحمة الله وإياه: (دَخَلَ له حديثٌ في حديث).

- لأن الثقات؛ إنما رووا: عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن

عطاء، عن جابر؛ أن رجلاً أعتق غلاماً عن دُبرٍ منه، ولم يكن له مالٌ غيره، فأمر به رسول الله ﷺ؛ فبيع بتسع مئة، أو بسبع مئة. اهـ.

١٣- الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ٥٩٧هـ:

في كتابه الموضوعات ١/ ٣٥، ٣٦؛ قال رحمه الله:

«فصل: واعلم أن الرواة الذين وقع في حديثهم الموضوع والكذب

والمقلوب أنقسموا خمسة أقسام: القسم الأول: قومٌ غلب عليهم الزهد

والتقشف، فتغفلوا عن الحفظ والتمييز، ومنهم: من ضاعت كتبه، أو

أحترقت، أو دفنها، ثم حدّث من حفظه (فغلط)، فهؤلاء:

- تارة: يرفعون المرسل.

- وتارة: يسندون الموقوف.

- وتارة يقلبون الإسناد.

- وتارةً: (يُدخلون حديثاً في حديثٍ)». اهـ.

١٤- الحافظ تقي الدين أبو عمرو ابن الصلاح: عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوي الموصلي ٦٤٣هـ: في كتابه علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) وبحاشيته محاسن الأُصْطِلَاح ص ١٩٤؛ قال:

«النوع الثامن عشر: معرفة المعلل...:

اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث، وأدقها، وأشرفها...

ويستعان على إدراكها:

- بتفرد الراوي.

- وبمخالفة غيره له.

- مع قرائن تنضم إلى ذلك.

تنبه العارف بهذا الشأن على:

- إرسال في الموصول.

- أو: وقف في المرفوع.

- أو: دخول حديث في حديث.

- أو: وهم واهم لغير ذلك...». اهـ.

١٥- الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني رحمه الله:

ونصومه في هذا كثيرةً نقتصر منها على اثني عشر موضعاً:

١- ذكر الإمام محمد بن نصر المروزي في كتابه تعظيم قدر الصلاة

(٧٤٨): حديث محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي

صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً: «الدين النصيحة» ثم ساق له طرقاً

أخرى، ثم قال: «قال أبو عبد الله [المروزي]: وحديث ابن عجلان، عن الققعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: غلط.

- إنما حدّث أبو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث «إن الله يرض لكم ثلاثاً».

- وعطاء بن يزيد حاضرٌ ذلك.

- فحدّثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ: «إنما الدين النصيحة». اهـ.

* نقل هذا النصّ الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق ٥٧/٢، فقال: «- ورواه محمد بن نصر المروزي، عن إسحاق بن راهويه، عن صفوان، مثله، وهو غلط.

- وإنما حدّث أبو صالح، عن أبي هريرة، بحديث «إن الله يرضى لكم ثلاثاً» الحديث.

- وكان عطاء بن يزيد حاضراً، فحدّثهم: عن تميم الداري، بحديث «إن الدين النصيحة».

- فسمعها سهيلٌ منهما:

ثم عبّر الحافظ ابن حجر؛ عن إعلال محمد بن نصر السابق؛ بقوله: «قلت: قد كشف محمد بن نصر علته، وأن ابن عجلان (دخّل عليه إسنادٌ في إسنادٍ)». اهـ.

٢- ذكر الإمام أبو عمر بن عبد البر في التمهيد ١٥/١٥-١٩:

حديث سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سهل بن سعد، مرفوعاً: «أنه فرّق بين المتلاعنين».

ثم قال: وأنكروه على ابن عيينة.

ثم نقل إنكاره عن: الإمام ابن معين؛ قال: أخطأ - يعني: ابن عيينة -. والإمام أبي داود؛ قال: ولم يتابع أحد ابن عيينة؛ على قوله: «أنه فرّق بين المتلاعنين».

ثم قال أبو عمر: معنى قول أبي داود هذا؛ عندي: - أنه لم يتابعه أحد على ذلك، في حديث ابن شهاب، عن سهل بن سعد.

- لأن ذلك محفوظ من حديث ابن عمر؛ من وجوه ثابتة.

- وأظن ابن عيينة أختلط عليه:

* لفظ حديثه: عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد.

* بلفظ حديثه: عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عمر. اهـ.

أشار إلى هذا الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤/٥٩٩، وعبر عنه بقوله: «قال ابن عبد البر: لعل ابن عيينة دخل عليه حديث في حديث». اهـ. هكذا قال الحافظ ابن حجر.

٣- وفي فتح الباري ٩/٥٩١ (٥٤٧١) باب إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة: ساق الإمام البخاري - بإسناده - من طريق أيوب، عن محمد ابن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه.

ذكر الحافظ ابن حجر - تحته - أنواع ما وقع في إسناده ومتمنه من الاختلاف.

ثم ساق طريق وهيب، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها.

ثم قال:

- «- فالإسناد - يعني طريق وهيب - قوي؛ إلا أنه شاذّ.
- والمحمفوظ: عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر رضي الله عنه.
- فلعل بعض رواته (دَخَلَ عليه حديث في حديث)». اهـ.
- ٤- وفي فتح الباري ٥٩٣/٣ (١٧٧٠) باب التجارة أيام الموسم:
- ساق الإمام البخاري - بإسناده - من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس رضي الله عنه.
- قال الحافظ ابن حجر - تحته -:
- «- هذا هو المحفوظ.
- ووقع عند الإسماعيلي: عن المنيعي، عن عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن أبي زائدة، عن ابن جريج، عن عمرو، عن ابن الزبير.
- قال الإسماعيلي: كذا في كتابي، وعليه: صح.
- قلت (القائل: ابن حجر):
- * هذا وَهْمٌ من بعض رواته؛ كأنه (دَخَلَ عليه حديث في حديث).
- * فإن حديث ابن الزبير - عند ابن عيينة، وابن جريج - عن عبيد الله بن أبي زائدة، عنه، وهو أخصر من سياق ابن عباس.
- * وقد رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن ابن عباس، ثم لم يختلف عليه في ذلك.
- * وكذلك رواه الإسماعيلي؛ من وجه آخر، عن ابن أبي زائدة». اهـ.
- ٥- وفي فتح الباري ٣٢٧/٦ باب ما جاء في صفة الجنة:
- ذكر الإمام البخاري تحته ستة عشر حديثاً.
- ساق الإمام البخاري - بإسناده - الحديث السادس عشر:
- عن شيخه: عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو، عن الإمام

مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه.

عَلَّقَ الحافظ ابن حجر عليه؛ فقال:

«- قوله: (عن صفوان بن سليم) عند مسلم في رواية ابن وهب، عن مالك، أخبرني صفوان.

- وهذا من صحيح أحاديث مالك، التي ليست في الموطأ.
- ووهم أيوب بن سويد؛ فرواه: عن مالك، عن زيد بن أسلم -
بدل: صفوان - ذكره الدارقطني في الغرائب.

- وكأنه (دَخَلَ له إسناده حديث في إسناده حديث)». اهـ.
٦- وفي فتح الباري ١٥٧/٨ (٤٤٧٤) باب ما جاء في فاتحة

الكتاب:

ساق الإمام البخاري - بإسناده - من طريق شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه.
قال الحافظ ابن حجر:

«- روى الواقدي هذا الحديث: عن محمد بن معاذ، عن خبيب بن عبد الرحمن - بهذا الإسناد - فزاد في إسناده: عن أبي سعيد بن المعلى، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

- والذي في الصحيح: أصح.
- والواقدي: شديد الضعف؛ إذا أنفرد، فكيف إذا خالف؟!
- وشيخه مجهول.

- وأظن الواقدي (دَخَلَ عليه حديث في حديث).
- فإن مالكا أخرج نحو الحديث المذكور، من وجه آخر؛ في ذكر

أبي بن كعب.

- فقال: عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد مولى عامر؛ أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب.

- ومن الرواة - عن مالك - من قال: عن أبي سعيد، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ ناداه.

- وكذلك أخرجه الحاكم». اهـ.

٧- وفي فتح الباري ٥٥٩/١٠ باب علامة الحب في الله: ساق الإمام البخاري - بإسناده - أنه قيل للنبي ﷺ: «الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم» الحديث.

ذكر الحافظ ابن حجر: طريقاً أخرجه الحسن بن رشيق، في كتابه «شيوخ مكة» بإسناده.

ثم قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على هذا:

«- قلت: ورجاله ثقات؛ إلا أنني لا أعرف جعفر بن محمد السوسي. ولعله: دَخَلَ عليه متن حديث في إسناده حديث» اهـ.

٨- وفي نفس الباب أيضاً ٥٦٠/١٠: ذكر الحافظ ابن حجر تخريجاً للحديث؛ فقال: «فعند أبي عوانة أيضاً، وأحمد، وأبي داود، وابن حبان؛ من طريق عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال: قلت: يا رسول الله؛ الرجل يحب القوم ولمّا يلحق بهم» الحديث.

- ورجاله ثقات.

- فإن كان مضبوطاً أمكن أن يفسر به المبهم في حديث أبي موسى عليه السلام.

- لكن المحفوظ - بهذا الإسناد - عن أبي ذر: «الرجل يعمل العمل من الخير، ويحمده الناس عليه» كذا أخرجه مسلم وغيره.

- فعل بعض رواته (دَخَلَ عليه حديثٌ في حديثٍ) اهـ.

٩- وفي لسان الميزان ٤٦٩/١ (٥٢٥) ترجمة أحمد بن سعيد بن فرقد الجُدِّي: نقل ما ذكره الحافظ الذهبي في الميزان؛ فقال الذهبي (٣٩٠):

«روى عن: أبي حُمّة، وعنه: الطبراني، فذكر حديث الطير بإسناد الصحيحين، فهو المتهم بوضعه». اهـ.

علّق الحافظ ابن حجر؛ بقوله:

«أخرجه الحاكم: عن محمد بن صالح الأندلسي، عن أحمد هذا، عن أبي حُمّة محمد بن يوسف، عن أبي قرة موسى بن طارق، عن موسى ابن عقبة، عن سالم أبي النضر، عن أنس.

- وأحمد بن سعد: معروف، من شيوخ الطبراني.

- وأظنه: (دَخَلَ عليه إسنادٌ في إسنادٍ...) اهـ.

١٠- وفي لسان الميزان ١٤٢/٣-١٤٤ (٢٤٥٥) ترجمة الحسين بن إبراهيم: نقل ما ذكره الحافظ الذهبي في الميزان؛ فقال الذهبي (١٩٧٨): «روى عن: الحافظ محمد بن طاهر: دَجَّالٌ، وَضَعَ حديث صلاة الأيام - كالشمس - إلى مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً، وفيه: ...».

ثم نقل الذهبي عن ابن الجوزي كلامه على هذا الحديث، وأنه من طريق الجوزقاني، وأن ابن الجوزي أتهم الجوزقاني؛ بأنه هو من وضع هذا المتن.

علّق الحافظ ابن حجر على كلام ابن الجوزي؛ بقوله:

«والعجب؛ أن ابن الجوزي:

- يتهم الجوزقاني بوضع هذا المتن على هذا الإسناد.
- ويسوقه من طريقه؛ الذي هو عنده مرگب.
- ثم يعليه بالإجازة عن علي بن عبيد الله؛ وهو ابن الزاغوني، عن علي بن بندار؛ وهو ابن البصري.
- ولو كان ابن البصري حدّث به؛ لكان على شرط الصحيح.
- إذ لم يبق للحسين الذي اتهمه به في الإسناد مدخل.
- وهذه غفلة عظيمة.
- فلعل الجوزقاني (دخّل عليه إسناد في إسناد).
- لأنه كان قليل الخبرة بأحوال المتأخرين». اهـ.
- ١١- وفي الأمتاع بالأربعين المتباينة السماع لابن حجر أيضاً ١/ ٦٧، ٦٨: في تخريجه لحديث «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً»:
- ذكر إسناداً: عن الحسن بن سفيان، عن علي بن حجر، عن إسحاق بن بخيت، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه.
- ثم قال ابن حجر: «رجالهم ثقات؛ إلا إسحاق، فقد اتهمه بالوضع: ابن معين، وابن أبي شيبة، والفلاس، وغيرهم.
- لكن تابعه عليه - عن ابن جريج - جماعة، منهم:
- حميد بن مدرك، وخالد بن يزيد العمري، وأبو البختري وهب بن خالد، وروي عن: بقية بن الوليد، ومعمار».
- ثم قال: «وأما رواية معمر: فرويناها في الأربعين للإمام أبي المعالي إسماعيل بن الحسن الحسيني؛ قال: أنا أبو الحسن محمد بن أحمد المقرئ المعروف بابن بشت، عن عبد المؤمن بن خلف الحافظ النسفي، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن

جريج، به.

* وابن بشت: تكلموا في صحة سماعه من عبد المؤمن بن خلف.
وذكر الحافظ أبو صالح المؤذن: أنه سقط أسم شيخه الذي حدثه
عن عبد المؤمن بن خلف على كاتب الطبقة».

- ثم قال: «قلتُ:

* الذي عندي في هذا أنه (دَخَلَ عليه إسناده في إسناده).

* وإلا فمعمر غير معروف بالرواية عن ابن جريج.

* وعبد الرزاق معروف بالرواية عنهما جميعاً». اهـ.

١٢- وفي موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر لابن
حجر أيضاً ١٤٨/٢: في تخريجه لحديث «إنما الأعمال بالنيات»:

قال ابن حجر: «وقد وقع لي بلفظه من حديث صحابي خامس، لم
يذكره أبو القاسم بن منده، ولا شيخنا.

أخرجه الحاكم في تاريخه أيضاً، في ترجمة أبي بكر محمد بن أحمد
ابن بالويه من روايته: عن محمد بن يونس، عن روح بن عبادة، عن
شعبة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بالسند المعروف.

وبه إلى شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن ابن هزال، عن أبيه، عن
النبي ﷺ؛ قال، فذكر مثله.

قال الحاكم:

ذكرته لأبي علي الحافظ، فأنكره جداً، وقال لي:

قل لأبي بكر: لا يحدث به، بعد هذا».

* قال ابن حجر: «قلتُ:

- محمد بن يونس هو: الكديمي.

- وهو معروف بالضعف.
- والمحفوظ؛ بالسند المذكور: قصة ماعز.
- فلعله (دَخَلَ عليه حديث في حديث).
- وهزال: هو ابن يزيد الأسلمي، وهو صحابي معروف.
- واسم ابنه: نُعيم، وهو مختلف في صحبته. اهـ.
- هذا آخر ما اخترته من النصوص المنقولة عن الحافظ ابن حجر.
- ١٦- فضيلة الشيخ طارق عوض الله حفظه الله:
- في كتابه الإرشادات ص ٣٢٥:
- * في تعريفه لدخول (إسناد في إسناد)؛ قال سدده الله:
- «- كأن يكون المتن مشهوراً عن رسول الله ﷺ بإسناد معين:
- فيخطئ بعض الرواة:
- فيرويه بإسناد آخر، يروى به متن آخر، عن النبي ﷺ.
- فيظن الناظر أنهما إسنادان لمتن واحد.
- ولا يفطن لكون هذا الإسناد الآخر خطأ.
- وأنه (مرغَّب) على هذا المتن، وليس هو إسناده».
- ثم قال ص ٣٢٦: «وقد يكون هذا الإسناد الآخر - الذي (ألصق)
- بهذا المتن - فيه نوع ضعف...» ثم قال:
- «والواقع: أن الحديث إنما يحكم عليه بإسناده (المعروف) به، أما
- هذا الإسناد الذي (ألصقه) ذلك المخطئ بهذا المتن، فهو إسناد ليس
- لهذا المتن، بل لمتن آخر». اهـ.
- * وفي تعريفه لدخول (متن في متن)؛ قال وفقه الله:
- «قد تكون لفظة، أو جملة:

- معروفةٌ في حديثٍ، من رواية صحابي معين.
- فيأتي بعض من لم يحفظ؛ فيروي حديثاً آخر، عن صحابي آخر،
بإسنادٍ آخر.

- فيزيد هذه اللفظة - أو تلك الجملة - فيه.
- والصواب: أنها في الحديث الأول.
- وليست في الحديث الآخر.
- وإنما أشتبه ذلك على الراوي". اهـ.
ثم قال: «وهذا الخطأ من أنواع الإدراج في المتون».
١٧- وكذلك أعلَّ بهذه العلة جمعٌ من المعاصرين، ومنهم:
أ- العلامة المحدث الكبير محيي السنة الشريفة الشيخ المعاصر ناصر
الدين الألباني ١٤٢٠هـ في:

السلسلة الصحيحة (٢٩٧٤) (٣٠٣٥) (٣٤٣٦) (٣٥٦٦).
السلسلة الضعيفة (٢٠٤٩) (٢٢١٠) (٥٥٣٩) (٥٥٧٦) (٦٠٣٧)
(٦٣٨٨) (٦٤٩١) (٦٥١٤) (٦٧٦١).

ب- وكذلك عند المحققين في مركز الرسالة ناشرون للدراسات
وتحقيق التراث:

- في سنن أبي داود (٥٩٥) تعليقهم في الحاشية (٢).
ج- وكذلك عند المحققين في مؤسسة الرسالة: الشيخ شعيب
الأرنؤوط:

- في سنن ابن ماجه ٦٣٧/٣ (٢٦١٥) أول حديث في أبواب الديات.
* وبعد أستعراض هذه النقول الستة عشر:
مما ورد من إعلال بعض الأئمة النقاد بهذه العلة (دخول حديثٍ في

حديث) فقد أجمعت جملة من العناصر التي يمكن اعتبارها في التعريف
الأصطلاحي لهذه العلة:

- ١- أن هذه العلة تقع من الراوي نفسه.
 - ٢- وأنها لا تقع من إدخال غيره على حديثه.
 - ٣- وأنها تقع غلطاً وخطأً ووهماً لا يتعمده الراوي.
 - ٤- وأن هذا الحديث بهذه العلة غير محفوظ، بل لا أصل له.
 - ٥- وأن الراوي يقع في هذا الوهم: قراءة، وإملاء، وحفظاً، وكتابةً.
 - ٦- وأن هذه العلة تقع باختلاط إسناد في إسناد، ومتن في متن، أو تركيب إسناد على متن.
 - ٧- وأن الوهم في هذه العلة يقع من الثقة، ومن الصدوق، ومن الضعيف، خلافاً للشاذ؛ فإنه يقع من الثقة.
 - ٨- وأنها تقع كما يقع الإسناد المرگب، وتخالفه أنها تقع وهماً.
 - ٩- وأنها تقع كما يقع الإسناد الملتصق (الملزق) وتخالفه أنها تقع وهماً.
 - ١٠- وأن الوهم في هذه العلة يختلف عن الوهم في الحديث المقلوب.
 - ١١- وأن الوهم في هذه العلة يختلف عن الوهم في الحديث المدرج.
 - ١٢- وأن هذه العلة تنكشف بالتفرد، وبالمخالفة، وبقرائن أخرى.
 - ١٣- وأن حكم الناقد بهذه العلة يقع جزماً، ويقع احتمالاً:
- ففي الجزم: دخل له حديث في حديث، أو: قد دخل له حديث في

حديث.

- وفي الظن: يشبه أن يكون...، أو: فيحتمل أن يكون...، أو: لعله دخل له حديث، كأنه حديث دخل في حديث.

هذه خلاصة العناصر التي يمكن اعتبارها في ضبط الحد

الأصطلاحي لهذه العلة، مما تقدم من النقول السابقة، فأقول:
 التعريف الأصطلاحي لعلّة (دخول حديث في حديث):
 «وَهُمُ الراوي؛ بتركيب إسنادٍ على متنٍ، أو خلط إسنادٍ في إسنادٍ، أو
 متنٍ في متنٍ».

* فتضمن هذا التعريف أربعة أركان:

* الركن الأول: «وَهُمُ الراوي»:

١- فقولنا: «وَهُمُ»: يتضمن أمرين:

أ- أن هذه العلة تقع وهماً وخطأً:

فخرج به العمد؛ فإنه لا يدخل في هذه العلة، فإن من تعمد ذلك فهو
 كاذب.

ب- وأن هذا الوهم يقع من الراوي في جميع أحواله:

في حفظه، وقراءته، وإملائه، وكتابه:

فخرج به ما يقع على الراوي من غيره؛ من الإدخال في حديث
 الشيوخ، أو التلقين.

٢- وقولنا: «الراوي»: يتضمن أمرين:

أ- أن هذه العلة تختص بوهم الراوي نفسه لا من غيره:

فخرج بهذا ما يقع على الراوي من غيره؛ من علتين:

- علة الإدخال في حديث الشيوخ كتابةً.

- وعلة التلقين في حديث الشيوخ مشافهةً، نحوها.

ب- أن هذه العلة تقع من كل الرواة؛ إلا من الكذاب الذي يتعمد

مثل هذا، فتقع من الثقة، ومن الصدوق، ومن الضعفاء:

فخرج بهذا ما يقع من:

- الراوي الكذاب أو المتهم بالكذب؛ لأن حاله أفحش من هذه العلة، فحملها على حال المتعمّد أليق به وبروايته.

- وكذلك سارق الحديث؛ ممن أتهم بسرقة الحديث؛ لأنه يقع منه عمداً.

- وكذلك الحديث الملتصق أو الملقق؛ لأنه كالذي قبله.

* الركن الثاني: «بتركيب إسنادٍ على متنٍ»:

* فقولنا: «بتركيب» مضافٌ إلى الوَهْم المذكور في صدر التعريف؛ لأن التركيب نوعان:

أ- تركيبٌ يقع عمداً: وهو المراد بالحديث المرگب عند الإطلاق، وهو من جنس سرقة الحديث، وهما من جنس الموضوع.

ب- وتركيبٌ يقع وَهْمًا: وهو المراد هنا في هذه العلة: علة (دخول حديث في حديث) في صورة دخول إسنادٍ بكامله على متنٍ لا يروى بهذا الإسناد، بل هو أجنبٌ عنه، بل يُروى هذا المتن بإسنادٍ آخر غيره.

وهذه الصورة هي الصورة الأولى من الصور الثلاث لهذه العلة: (دخول إسنادٍ بكامله على متنٍ) وهو إسنادٌ لا صلة له بهذا المتن بوجه من الوجوه.

* الركن الثالث: «أو خلط إسنادٍ في إسنادٍ»:

* فقولنا: «أو خلط» أي: اختلاط بعضه ببعض، فبعضه من إسناد الحديث نفسه؛ الذي يروى به هذا المتن، وبعضه من إسنادٍ آخر؛ لا يروى به هذا الحديث.

والخلط هنا مضافٌ إلى الوَهْم المذكور في صدر التعريف؛ لأن الاختلاط في الحديث نوعان:

- أ- اختلاط ثابت، وهو علة في حفظ الراوي وضبطه:
- وهو الاختلاط المقصود عند الإطلاق، وهو وصف في جرح الراوي، يعود أثره على روايته؛ التي تروى عنه بعد وصفه بالاختلاط.
- ب- واختلاط عارض، وهو ما يقع في آحاد الروايات، ويقع عارضاً من مختلف أصناف الرواة - كما تقدم - من الثقات، ومن دونهم.
- فهو وصف متعلق بعين الرواية التي وقع فيها هذا الخلط فحسب.
- وهذا هو المراد هنا بـعلة (دخول حديث في حديث).
- وقولنا: «إسناد في إسناد»:
- هذه هي الصورة الثانية من صور هذه العلة الثلاث، كما تقدم بيانه.
- * الركن الرابع: «أو متن في متن».
- وهذه الجملة معطوفة على ما تقدم من قولنا:
- «أو خلط إسناد...» فالمراد هنا (خلط بعض المتن ببعض متن آخر) لا صلة له بهذا الحديث.
- وهذه هي الصورة الثالثة من صور هذه العلة الثلاث، كاللتين قبلها، والله أعلم.

المبحث الثاني

ألفاظ الأئمة النقاد في التعبير عن هذه العلة ومطائنها

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: ألفاظ الأئمة النقاد في التعبير عن هذه العلة.

المطلب الثاني: مظان وجود هذه العلة.

* المطلب الأول: ألفاظهم في التعبير عن هذه العلة :

نظراً لأن الإعلان بهذه العلة باللفظ الصريح يعتبر قليلاً جداً؛ في مقابل سائر العلل؛ فإنني لم أقف على اختلافهم في التعبير عنها نفسها وهي ألفاظٌ واحدةٌ، ومنها:

قولهم: «أدخل حديثاً في حديث». «دخل حديث في حديث».

«دخل له حديث في حديث». «دخل عليه حديث في حديث».

وبعد النظر والتأمل فيها؛ فإنني لم أقف على فرقٍ بينهما؛ سواءً تعدّت باللام أو بعلی.

- وتبقى سائر ألفاظ النقد والإعلال المختلفة محلاً للبحث والتتبع والتحقيق من دخولها في هذه العلة سواءً كان جزماً، أو احتمالاً بالقرائن التي تدل عليه.

وسیأتي مزيد ذكرٍ لدرجات هذه الألفاظ، في الضابط السادس من ضوابط الإعلال بهذه العلة في (المبحث السابع).

* المطلب الثاني : مظان وجود هذه العلة :

الإعلال بهذه العلة (دخول حديث في حديث) إعلالٌ معروفٌ، لا خلاف في تقريره في علل الحديث؛ وإن كانت نصوص الإعلال به قليلة جداً، لأن الإعلال بهذه العلة عسيرٌ جداً: لا جزمًا ولا احتمالاً، كما سيأتي.

والمقصود:

أن مظان هذه العلة ماثورة في كتب العلل، والسؤالات، والرجال المسندة، أو كتب الضعفاء، أو مصنفات الحديث التي أعتنى مصنفوها بالإعلال، كسنن الدارقطني، ومعجم الطبراني، والبحر الزخار للبزار، والكامل لابن عدي، والضعفاء الكبير للعقيلي، والعلل والسؤالات المختلفة عن الإمام أحمد، والحلية لأبي نعيم، والتاريخ للخطيب، ونحوها. لكن ينبغي أن يُعلم: أن هذه العلة لا يُقدّم على التصريح بلفظها - «دخل حديث في حديث» - إلا الأئمة النقاد الفحول الذين يعانون من التفتيش والتنقيب والمراجعة والمتابعة لأصول الرواة والشيوخ. ولهذا؛ فإن جملة من عبارات الإعلال المطلقة محل بحثٍ ودراسة؛ لإمكان كونها داخلّة في علة الدخول، وغالبها من عبارات الإعلال الشديدة، ومنها:

* قولهم: «منكرٌ بهذا الإسناد».

«باطلٌ بهذا الإسناد».

«لا أصل له بهذا الإسناد من حديث فلان».

«أخاف أن لا يكون له أصل».

«لا أعلم يرويه بهذا الإسناد غير فلان...».

«هذا كذبٌ بهذا الإسناد».

«هذا إسنادٌ غريبٌ».

«لم يرو هذا إلا فلانٌ وحده».

«ما علمتُ أن حدّث هذا غير فلان».

«لا يتابع عليه بهذا الإسناد».

«لا يتابع عليه...، وهو يروى بغير هذا الإسناد».

«وهذا الحديث معروفٌ بغير هذا الإسناد».

«غير محفوظ بهذا الإسناد».

«هذا حديثٌ كذبٌ بهذا الإسناد».

«هذا حديثٌ موضوعٌ بهذا الإسناد».

* ومنها قولهم:

«هذا منكر».

«لا أصل له».

«حديثٌ باطلٌ».

«غير محفوظ».

«مقلوبٌ».

«غريبٌ».

«لم يتابع عليه».

«غلط».

«هذا حديثٌ موضوعٌ».

* ولهذا تنوعت إعلاالات النقاد لما حكم عليه أبو حاتم - هنا في

العلل - بأنه (دخل حديثٌ في حديث).

* ومنها قولهم:

- «حديثٌ معاذٌ حديثٌ حسنٌ غريبٌ، تفرد به قتيبة، عن الليث، ولا

نعرف أحداً رواه عنه - الليث - غيره».

- «لا يروى هذا الحديث - عن معاذ - إلا بهذا الإسناد، تفرد به قتيبة».

- «لا نعلمه يروى عن عبد الله بن عمرو إلا من هذا الوجه، ولا نعلم

رواه عن محمد بن عمرو؛ إلا المعتمر بن سليمان».

- «هذا خطأ، وليس هذا من حديث إسماعيل بن أبي خالد».
- «هذا خطأ» تفرد به أبو ضمرة...، ووهم فيه، وإنما رواه محمد بن عمرو، عن...».
- «هذا إسنادٌ باطلٌ عن الثوري، عن منصور، وهم فيه يحيى بن يمان».
- «هذا خطأ، كذا رواه مسروق...، وهو خطأ، إنما هو أشعث، عن ابن سيرين».
- «يرويه أبو نعيم الحلي، عن...، وأصحاب يحيى - [يعني: القطان] عن - يحيى - الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن سعد».
- * ولهذا من تتبع كتب الأُصطلاح وجد أن (دخول حديث في حديث) وقعت عندهم في:
- فمنهم: من جعله في الحديث المعل، وهذا هو الغالب.
- ومنهم: من جعله في أنواع الوهم.
- ومنهم: من جعله في الحديث المقلوب.
- ومنهم: من جعله في الحديث الشاذ.
- وبعضهم: جعله في الحديث المضطرب.
- وما ذاك إلا لأن إثبات علة (دخول حديث في حديث) لا يتيسر الحكم بها جزمًا ولا ظناً إلا:
- بعد إنكار الحديث.
- والحكم بغرابته ابتداءً.
- ثم البحث في دلائل الحكم بعلة دخول حديث في حديث.

المبحث الثالث

الفرق بين علة (دخول حديث في حديث) وقسيمها، وضدها

وتحتة ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: الألفاظ التي تدخل تحت هذه العلة.

المطلب الثاني: قسيم هذه العلة (دخول حديث في حديث).

المطلب الثالث: ضد هذه العلة (دخول حديث في حديث).

الفرق والجمع علمٌ عميقٌ، وفهمٌ دقيقٌ، وأصلٌ في كشف الحقائق فإنه مما يزيد في التعريف بهذه العلة، ويُحدّد مراسمها، ويُجلي المراد بها، ويفسر ما يدخل تحتها، وما يخرج عنها؛ مما يشتهر بها. وبيانه فيما يلي في المطالب الثلاثة التالية :

* المطلب الأول: الألفاظ التي تدخل تحت هذه العلة :

وهي نوعان :

النوع الأول: ما جاء بلفظ هذه العلة (دخول حديث في حديث):
وأمثله كثيرة جداً، وقد تقدمت الأمثلة عليها، وكذلك جميع الأمثلة الواردة في الفصل الثاني في الدراسة التطبيقية من كتاب العلل لابن أبي حاتم رحمهما الله.

النوع الثاني: ما جاء بألفاظ الإعلال الأخرى:

وقد تقدم ذكر جملة منها، وهي ألفاظ متفاوتة الدرجة، من لفظ: (خطأ) إلى لفظ: (موضوع) أو: (لا أصل له).

والإعلال بهذا النوع أيسر من النوع الأول؛ لأن هذا النوع إعلالٌ مجردٌ، يظهر للناقد لأول وهلة من التأمل، بخلاف النوع الأول؛ فإن الإعلال به يعتبر إعلالاً دقيقاً لا يتسنى للناقد أن يصير إليه - لا جزماً، ولا احتمالاً - إلا بعد مزيد من إمعان البحث والنظر.

* المطلب الثاني: قسيم هذه العلة (دَخَلَ حديثٌ في حديث):

وبناءً على ما تقدم فإن الأئمة النقاد لم يفردوا قسيم هذه العلة باسم خاص، بل جعلوا قسيمها من جنس ما أطلقوا من الألفاظ في مقابل سائر العلل، تبعاً لما جاء في النوع الثاني المذكور أعلاه، ومنها:

قولهم:

«والصحيح كذا».

«والمشهور كذا».

«والصواب كذا».

«والمعروف كذا».

«والمحفوظ كذا».

«والأشبه كذا» أو «وكذا أشبه».

ونحوها من العبارات التي يعبرون بها في مقابل العلل كافة.

* المطلب الثالث: ضد هذه العلة (دَخَلَ حديث في حديث):

- وضد هذه العلة نوع آخر مستقل من أنواع العلل:
- فإن علة (دخول حديث في حديث) تقع (وَهَمًا وخطأً) وضدها ما وقع (عمداً).
 - وكذلك علة (دخول حديث في حديث) تقع (وَهَمًا من الراوي نفسه) بخلاف ضدها:
 - * فقد تقع (عمداً؛ من الراوي نفسه) وهو ما يسمى بالحديث المسروق، أو الملتصق أو الملزق.
 - * وقد تقع (عمداً؛ من غير الراوي) يدخلها غيره عليه في حديثه:
 - إما مشافهةً؛ وهو ما يسمونه: (علة التلقين).
 - أو كتابةً؛ دساً في كتبه - وهو لا يعلم - وهو ما يسمونه:
 - (علة الإدخال في أحاديث الشيوخ).
 - أو (علة الإدخال على الشيوخ).

المبحث الرابع

(وجوه الصلة بين علة الدخول وبين بعض الأنواع الحديثية)

* وتحت أنواع :

- النوع الأول: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة الإدخال).
- النوع الثاني: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة التلقين).
- النوع الثالث: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث الموضوع، والمكذوب، والمسروق).
- النوع الرابع: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المدرج).
- النوع الخامس: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المقلوب).
- النوع السادس: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المضطرب).
- النوع السابع: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة لزوم الطريق).
- النوع الثامن: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة لا يجيء).
- النوع التاسع: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(إعلال الموصول بالمرسل).
- النوع العاشر: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(إعلال المرفوع بالموقوف).
- النوع الحادي عشر: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(زيادة الثقة).
- النوع الثاني عشر: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المنكر).

* النوع الأول: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة الإدخال):

والمراد بالإدخال: الإدخال في حديث الشيخ، وهو:
«كتابة جملة من الأحاديث، أو نسخة كاملة، أو دسّ حديث، أو جزء منه - في فرجة من كتاب الشيخ - خفية، حتى يقرأ ما أدخل في كتابه، أو يُقرأ ويُعرض عليه ما أدخل في كتابه؛ فيقرّ به».

قال ابن حبان في المجروحين ١٧٦/٢ في ترجمة عبيد بن كثير بن عبد الواحد بن كثير التّمار: شيخٌ من أهل الكوفة، كنيته أبو سعيد، روى عن: يحيى بن الحسن بن الفرات، عن أخيه زياد بن الحسن، عن أبان بن تغلب؛ بنسخة مقلوبة - ليس يُحفظ من حديث أبان - أدخلت عليه، فحدّث بها، ولم يرجع حيث بُيّن له؛ فاستحق ترك الاحتجاج به».

هذا هو المفهوم المجرد لعلة الإدخال، الذي يختص بها دون ما سواها؛ مما يشبهه بها، ويتداخل معها؛ من العلل.

* وغالب ما تقع علة الإدخال من المقربين من الشيخ:
من ولده، أو غلامه، أو أخيه، أو ابن أخيه، أو ورّاقه، أو ربيبه، أو جاره، وقد يقع من غيرهم.

* ومن النصوص في هذا ما جاء عن الأئمة النقاد:

- قال ابن حبان في كتابه الثقات ٣٦٠/٥ (٢٦٤٤):

في ترجمة عقبة بن علقمة بن حديج المعافري البيروتي: «يعتبر حديثه من غير رواية ابنه محمد بن عقبة عنه؛ لأن محمداً - ابنه - كان يُدخل عليه الحديث، وهو يجيب».

وأدخله أيضاً في كتابه المجروحين ٧٥/١، ٥٣٣، فقال:

«كان يقلب له الأخبار؛ فيجيب فيها، كان آفته ابنه، لا يحل ذكره في الكتب؛ إلا على جهة الاعتبار».

- وقال أيضاً في كتابه المجروحين / ٢ / ٢١٦:

في ترجمة قيس بن الربيع أبو محمد الكوفي: «قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين، وتتبعها، فرأيت صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه، وامتنح بآبن سوء، فكان يُدخل عليه الحديث؛ فيجيب فيه، ثقةً منه بآبنه، فوق المناكير في أخباره من ناحية ابنه».

- وقال أيضاً في المجروحين / ١ / ٧٥:

في ترجمة النوع الرابع عشر من المجروحين؛ قال: «جماعة من أهل المدينة أمتحنوا بحبيب بن أبي حبيب الوراق، كان يُدخل عليهم الحديث، من سمع بقراءته عليهم؛ فسماعه لا شيء».

- وقال أيضاً في / ١ / ٣٢٣ (٢٧١):

في ترجمة حبيب بن أبي حبيب؛ قال: «كان يُورق بالمدينة على الشيوخ، ويروي عن الثقات الموضوعات، كان يُدخل عليهم؛ ما ليس من أحاديثهم، فكل من سمع بعرضه، فسماعه ليس بشيء؛ لأنه كان إذا أخذ الجزء بيده لم يعطهم النسخ، ثم يقرأ البعض، ويترك البعض، ويقول: قد قرأته كله، ثم يعطيهم، فينسخوها».

- وقال أيضاً في / ١ / ٧٥:

في النوع الرابع عشر من المجروحين؛ قال: «وكان منهم سفيان بن وكيع بن الجراح، كان له ورّاق، يقال له: قرطمة، يُدخل عليه الحديث».

- وفي تاريخ بغداد / ٢ / ٢٠٨ قال الخطيب:

في ترجمة ابن مقسم البغدادي العطار أبو بكر محمد بن الحسن بن يعقوب المقرئ: «قال ابن أبي الفوارس: يقال: إن ابنه أدخل عليه حديثاً».

- وفي الثقات لابن حبان ٤٣٧/٥ (٣٢٣٣):

في ترجمة محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي؛ قال ابن حبان: «من أثبات الثقات، كان محمد ثقة في نفسه، يُتقى من حديثه ما روى عنه ابنه: أحمد بن محمد، وأخوه: عبيد؛ فإنهما كانا يُدخلان عليه كل شيء».

- وفي النبلاء ٣٦٧/١٢:

في ترجمة أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط، أبو الأزهر العبدى النيسابوري: «وسمعت أبا أحمد الحافظ؛ يقول: سمعت أبا حامد بن الشرقي، وسئل عن حديث أبي الأزهر، عن عبد الرزاق؛ في فضل علي؛ فقال: هذا حديث باطل ثم قال: والسبب فيه أن معمرًا كان له ابن أخ رافضي، وكان يُمكنه من كتبه، فأدخل هذا عليه، وكان معمر رجلاً مهيباً، لا يقدر عليه أحد في السؤال والمراجعة، فسمعه عبد الرزاق في كتاب ابن أخي معمر».

- في الكامل لابن عدي ٦٧٦/٢:

في ترجمة الإمام حماد بن سلمة: «إن حماد بن سلمة كان لا يحفظ هذه الأحاديث، فكانوا يقولون: إنها دست في كتبه، وقد قيل: إن ابن أبي العوجاء كان ربيه، فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث».

- وفي تاريخ بغداد ٤١٠/٥:

في ترجمة محمد بن عبد الله بن المثنى بن أنس بن مالك: «وقد روى الأنصاري أيضاً حديث يزيد بن الأصم هذا هكذا، ويقال: إن غلاماً له

أدخل عليه حديث ابن عباس».

ثم نقل : عن الإمام أحمد كلامه على الحديث الذي رواه الأنصاري ؛ قال : «رواه الأنصاري ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ميمون ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ أحتجم وهو صائم ، فضعّفه ، وقال : كانت ذهبت للأنصاري كتبٌ ، فكان بعدُ يحدث من كتب غلامه أبي حكيم».

- وفي تاريخ أبي زرعة ٥٧٤/٢ ، وتاريخ بغداد ١٧٣/٧ :

قال أبو زرعة ؛ في جعفر بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي ابن عبد الله بن العباس - لما سأله البرذعي عن أحاديث قد وضعها ؛ قال : «ما أخوفني أن تكون دعوة الشيخ الصالح قد أدركته. قال البرذعي : قلت : أي شيخ ؟ قال : القعني ؛ بلغني أنه دعا عليه ، فقال : اللهم أفصحه ، لا أحسب ما بُلي به إلا بدعوة الشيخ. قلتُ : كيف دعا عليه ؟ قال : بلغني أنه أدخل عليه حديثاً ؛ أحسبه عن ثابت ، جعله من أنس ، فلما فارقه رجع الشيخ إلى أصله ؛ فلم يجده ، فاتهمه ، فدعا عليه».

- وفي تهذيب الكمال ٣١٤/١ :

في ترجمة أحمد بن سعيد بن بشر الهمداني أبو جعفر المصري : «وذكر عبد الغني بن سعيد الحافظ ، عن حمزة بن محمد الكناني الحافظ : أن أحمد ابن محمد بن الحجاج بن رشدين هو أدخل على أحمد بن سعيد الهمداني حديث بكير بن الأشج ، عن نافع ، عن ابن عمر : حديث الغار».

- وفي الجرح والتعديل ٣٥٥/٣ :

في ترجمة خالد بن نجيح المصري : «كان - يعني خالد - يصحب عثمان ابن صالح المصري ، وأبا صالح كاتب الليث ، وابن أبي مريم ؛

سمعت أبي؛ يقول ذلك، ويقول: هو كذاب، كان يفتعل الأحاديث، ويضعها في كتب ابن أبي مريم وأبي صالح، وهذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يُتوهم أنه من فعله».

- وفي سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٦٥ (٢٥٤):

قال الحاكم: «ذكر للإمام الدارقطني ابن العطار - وهو علي بن الحسين - فذكر من إدخاله على الشيوخ شيئاً فوق الوصف، فإنه أشهد عليه، واتخذ محضراً بأحاديث أدخلها على دعلج بن أحمد السجزي».

- وفي لسان الميزان (٥٣٥٣) زاد:

«وقال الداودي: كان من أحفظ الناس للمتون؛ إلا أنه كان كذاباً، يدعي ما لم يسمع، ويضع الحديث، ورأيت في كتبه نسخاً عتيقة، قد قطع من كل جزء أوله، وكتب بدلها بخطه، وسمع فيها لنفسه».

- وفي الضعفاء الكبير للعقيلي ٤٠٢/٣ (١٤٤٣):

في ترجمة عطاء بن عجلان العطار أبو محمد البصري؛ قال العقيلي: «حدثنا أحمد بن علي؛ قال: حدثنا يحيى بن أيوب؛ قال: حدثنا أبو المنذر الكوفي؛ قال: كنا بمكة، فقدم علينا عطاء بن عجلان من البصرة، فأخذ في الطواف، فجاء غياث بن إبراهيم، وكدام بن مسعر ابن کدام، وآخر قد سماه، فجعلوا يكتبون حديث عطاء، فإذا مروا بعشرة أحاديث أدخلوا حديثاً من غير حديثه، حتى كتبوا أحاديث وهو يطوف، قال: فقال لهم حفص بن غياث: ويلكم؛ اتقوا الله، فانتهروه، وماجوا به».

قال: فلما فرغ كلموه أن يحدثهم، فأخذ الكتاب، فجعل يقرأ؛ حتى أنتهى إلى حديث؛ فمرّ فيه، فقرأه، قال: فنظر بعضهم إلى بعض، ثم

قرأ؛ حتى أنتهى إلى الثالث، فانتبه الشيخ، واستضحكوا، قال: فقال لهم: إن كنتم أردتم شيني فعل الله بكم، وفعل.
* وبعد:

فقد أدخل بعضهم مفهوم (علة الإدخال) في مفهوم (علة التلقين) على أن الإدخال من التلقين، وأن التلقين من الإدخال كذلك. وقد تقدم بعض النصوص الدالة على أنهم يعبرون في القصة الواحدة بالتلقين والإدخال سواء، وفي الأمر سعة.

* فإن الإدخال في الجملة نوعان:

نوع: يدخلونه في حديث الشيخ (الحاضر) مشافهةً، وهو قدرٌ يسيرٌ، وهو ما يدخل في (التلقين) أصالةً.

ونوع: يدخلونه في كتاب الشيخ (الغائب) ويدسونه في نسخه، كتابةً؛ خفيةً، وهو معنى (الإدخال) أصالةً.

* فإنهما يقعان من فعل فاعل؛ غير الشيخ الراوي.
لكن:

أ- الإدخال: يقع في جملة من الأحاديث، أو في حديثٍ بكامل إسناده ومتنه.

والتلقين: يقع - غالباً - في تلقين اليسير؛ من حديث، أو جزء منه.

ب- والإدخال: يقع في الأصل في كتاب الشيخ، أو في الكتابة له.

والتلقين: يقع مشافهةً بلفظ الشيخ؛ بما يُلقى إليه - من لفظ الملقن أو

القراءة عليه - فيجيبه الشيخ بالموافقة.

ج- والإدخال: الأصل أنه يقع خفيةً، دون علم الشيخ ومعرفته.

والتلقين: يقع بعلم الشيخ تلقيناً حاضراً؛ من دون شعوره أنه من غير

حديثه.

والمقصود: بيان وجه الجمع والفرق بين (علة الدخول) و(علة الإدخال):

١- فعلة الدخول:

تقع من فعل الشيخ نفسه.

* وعلة الإدخال:

تقع من فعل شخص آخر، غير الشيخ.

٢- وعلة الدخول:

تقع في حديث واحد: - دخول إسناد في إسناد.

- أو دخول متن في متن.

- أو دخول إسناد في متن.

* وعلة الإدخال:

تقع في جملة من الأحاديث، أو في حديث بكامله، أو في جزء منه.

٣- وعلة الدخول:

تقع من الشيخ؛ على سبيل الوهم والخطأ.

* وعلة الإدخال:

تقع من الذي أدخل على الشيخ عمداً، بدون علم الشيخ.

٤- وعلة الدخول:

تقع وهماً من الشيخ: مشافهة من حفظه.

أو في تحويله لأحاديثه كتابةً:

من النسخ والأصول؛ إلى الأصناف والمصنفات.

* وعلة الإدخال:

تقع كتابةً فقط : لنسخةٍ كاملةٍ بجملةٍ من الأحاديث التي لا أصل لها من رواية هذا الشيخ.
أو بدسّ أحاديث، أو حديثٍ، أو جزء منه؛ في فُرجات كتاب الشيخ ونُسخه.

* ومن الإدخال: ما لا يدخل في بحثنا هذا، وهو ما يعملونه أمتحاناً لحفظ الرواة، يُقلَّبون عليهم الأسانيد والامتون، ويُدخلون هذا في هذا. فهذا خارج محل البحث في العلل، والله أعلم.



* النوع الثاني : وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة التلقين):

والتلقين : إلقاء الحديث - سنده ومتمنه ، أو جزءٍ منهما ، أو من أحدهما - على الشيخ ؛ مشافهةً ، أو قراءةً ، أو عرضاً عليه ؛ حتى يجيب الشيخ ؛ فيقول مثل ما يقول ملقّنه ، أو يُقرّ به ويُصحّحه .

هذا هو المفهوم المجرد لعلة التلقين ، الذي تختص به دون غيرها من العلل التي تشبه بها وتتداخل معها من بعض الوجوه .

وهذا التلقين لا شك أنه محرمٌ ، وقادحٌ في فاعله جداً ، ما لم يكن لامتحان الراوي ومعرفة ضبطه .

ولهذا قال السخاوي في فتح المغيث ٢/ ٢٧٠ : «وهذا من أعظم القدح في فاعله» .

* وأول من وجدته فعلَ التلقين لامتحان الراوي :

- الإمام الحافظ حماد بن زيد ، في الكفاية للخطيب ص ١٤٩ :

فإنه لقّن سلمة بن علقمة التميمي أبو بشر البصري .

قال وهب بن بقية : سمعت حماد بن زيد ؛ يقول : لقّنت سلمة بن علقمة حديثاً فحدثنيه ، ثم رجع عنه ، وقال : إذا سرّك أن تُكذّب أخاك ؛ فلقّنه .

- ثم الإمام الناقد يحيى بن سعيد القطان :

فإنه لقّن موسى بن دينار ، قال يحيى القطان : «دخلتُ على موسى بن دينار المكي أنا وحفص بن غياث ، فجعلتُ لا أريده على شيءٍ إلا تلقّنه» . الجرح والتعديل ٨/ ١٤٢ ، والمجروحين ١/ ٦٩ ، والضعفاء الكبير ٤/ ١٥٧ .

* من نصوص الأئمة النقاد في التلقين :

- قال العجلي في ثقاته (١١٢٨) في عطاء بن السائب : «جائز

الحديث؛ إلا أنه كان يتلقن بآخره إذا لقنوه الحديث؛ لأنه كبر.

- وقال ابن حبان في المجروحين ٢/٤٥٠:

«كان صدوقاً؛ إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وتغيّر، وكان يُلقّن ما لُقّن،

فوقعت المناكير في حديثه».

- وقال الإمام أحمد في شيخه عبد الرزاق:

«هؤلاء سمعوا منه بعدما عمي، كان يُلقّن فيتلقّن، وليس هو في

كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يُلقّنها بعدما عمي».

النبلاء ٩/٥٦٨، والميزان ٣/٣٢٣.

- وقال أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل ٢/٢٣٣: في ترجمة

إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن أبي فروة؛ قال أبو حاتم: «كان

صدوقاً، ولكن ذهب بصره، فربما لُقّن، وكتبه صحيحة».

- وفي التقريب (٧٧١٧) في ترجمة يزيد بن أبي زياد الهاشمي

مولاهم: «ضعيفٌ، كبر فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً».

- وأيضاً (٥٧٧٧) في ترجمة محمد بن جابر بن سيار اليمامي:

«صدوقٌ، ذهب كتبه؛ فساء حفظه، وخلط كثيراً، وعمي؛ فصار يتلقّن».

ومن هذه النقول؛ فأسباب قبول الراوي للتلقين كثيرة، ومنها:

- ضعف الراوي. - أو خفة الضبط والاعتماد على الكتاب.

- أو الغفلة وعدم التيقظ. - أو التساهل في الرواية.

- أو ما يطرأ على الراوي؛ من: تغير الضبط، أو سوء الحفظ، أو

الاختلاط؛ بسبب الكبر، أو العمى، أو فقد كتبه؛ لاحتراقها، أو

ضياعها، أو لسفره.

- أو تغلبه ثقته بمن يُلقّنه.

* النوع الثالث: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث الموضوع، والمكذوب، والمسروق):

والمراد بالحديث الموضوع:

الحديث الكذب المختلق، المفترى على رسول الله ﷺ، مما لا أصل له، ولم ينقله أحدٌ: لا متناً ولا سنداً، سوى هذا الوضع.

والمراد بالحديث المكذوب:

الحديث الذي يزعم راويه أنه سمعه من شيخ، وهو لم يسمعه منه، ولا هو لقيه، وحديثه هذا حديثٌ معروفٌ من غير طريق هذا الكذاب.

والمراد بالحديث المسروق:

الحديث الذي يزعم راويه أنه سمعه من شيخ، وهو لم يسمعه منه، ولا هو لقيه، وحديثه هذا من الأفراد الغرائب التي تفرد بها أحد الرواة، فينتحلها من سماعه عن هذا الشيخ.

قال الذهبي في تاريخه ١٧/ ١٤٠: «وسرقة الحديث: أن يكون محدثٌ ينفرد بحديث، فيجيء السارق؛ ويدعي أنه سمعه أيضاً من شيخ ذاك المحدث».

ثم قال: «وليس ذاك بسرقة الأجزاء والكتب؛ فإنها أنحس بكثير من سرقة الرواية».

- وجميع هذه الأنواع الثلاثة:

راويها الذي أفتعلها كذابٌ، لكن اختلفوا في صورة الكذب.

فأقبح هذه الثلاثة: الموضوع، ودونه المكذوب، ودونه المسروق.

قال الذهبي في تاريخه ١٧/ ١٤٠: «سرقة الحديث أهون من وضعه

واختلافه».

ثم قال: «سرقة الأجزاء والكتب... دون وضع الحديث في الإثم».

- والفرق بين (المسروق) و(المكذوب):

أن المسروق يختص بالأفراد والغرائب أو العوالي من الأحاديث المعروفة من حديث فلان، لا تعرف من حديث غيره.

في تاريخ بغداد ٩/ ١٩٢: «السري بن عاصم: كان يسرق الأحاديث الأفراد؛ فيروها».

- والفرق بينهما وبين المدلس أو المرسل الخفي:

أنهما يصرحان بالسماع كذباً، بخلاف المدلس والمرسل الخفي؛ فإنهما لا يصرحان بالسماع، بل يؤديان الحديث بصيغة لا تدل على السماع.

كما جاء في تاريخ بغداد ٣/ ٣٧٦: «قال حسين بن إدريس: سألت عثمان بن أبي شيبة؛ عن أبي هشام الرفاعي؟

فقال: لا تخبر هؤلاء؛ إنه يسرق حديث غيره؛ فيرويه.

قلت: أعلی وجه التدليس، أو علی وجه الكذب؟

فقال: كيف يكون تدليساً؛ وهو يقول: حدثنا؟!».

* وقد يتسامح بعضهم بجعل (الموضوع والمكذوب) بمعنى،

بخلاف (المسروق) فقد يعبرون عنه بعباراتٍ أخرى؛ كتسميته: (تركيب

الأسانيد) أو (تلزيق أو تلصيق الأسانيد بالمتون) أو (تسوية الأسانيد

أو (سرقة المتون)^(١)

(١) أنظر فيما تقدم: فتح المغيث للسخاوي ١/ ٣٧٠، والتتكيل للمعلمي ١/ ٤٨٦، ٦٠١،

ولسان المحدثين لمحمد خلف سلامة ٣/ ٢٤٠، وشفاء العليل لأبي الحسن المأربي ص

٤٥٩، ص ٤٦٠. وتحرير علوم الحديث ١/ ٣٩٢ - ٣٩٦.

قال الذهبي في النبلاء ١١/ ٤٠٥ في ترجمة محمد بن حميد الرازي: «قال أبو أحمد العسال: سمعتُ فَضْلَكَ؛ يقول: دخلت على ابن حميد، وهو يركب الأسانيد على المتون.

قال الذهبي: قلت: آفته هذا الفعل، وإلا فما أعتقد فيه أنه يضع متناً، وهذا معنى قولهم: (فلانٌ يسرق الحديث)».

- والسارق للحديث:

* قد يكون «حافظاً، يسرق الحديث» كما جاء في الكامل، في ترجمة سليمان بن داود أبي أيوب الشاذكوني. ٣/ ٢٩٥.

* وقد يكون «ضعيفاً، يسرق الحديث» كما جاء في الكامل، في ترجمة عمر بن موسى بن سليمان الحادي البصري، وزاد: «ويخالف في الأسانيد» ٥/ ٥٤.

* وقد يكون «منكر الحديث، يسرق الحديث» كما في الكامل، في ترجمة عمرو بن زياد بن عبد الرحمن بن ثوبان مولى النبي ﷺ ٥/ ١٥١.

وكما في الكامل لابن عدي أيضاً ٦/ ٣٤٧ في ترجمة موسى بن محمد ابن عطاء الدميّطي: «وهو منكر الحديث، يسرق الحديث».

* وقد يكون «كذاباً، يسرق الحديث» كما في تهذيب الكمال، في ترجمة عبد الرزاق بن عمر بن بزيع البزيعي. ٦/ ٢٨٠.

وكما في المجروحين ١/ ١٦٦ في ترجمة: علي بن الحسن بن الصقر الصائغ البغدادي: «كذابٌ، يسرق الحديث».

وفي ترجمته في لسان الميزان ٥/ ١٢٤ قال: «كان كذاباً، يسرق الأحاديث، ويركبها، ويضعها على الشيوخ».

والمقصود:

أن جميع من تقع منه هذه العلة: وضعاً، أو كذباً، أو سرقةً، أو ما يسمى تركيباً للأسانيد، أو تسويتها، أو لزقها ولصقها.
 إنما تقع منه قصداً وتعمداً؛ فهو فاسقٌ مطعون العدالة.
 بخلاف ما يقع هنا في علة (دخول حديثٍ في حديثٍ) فهو إنما يقع خطأً
 ووهماً، ويقع من الإمام الحافظ، ومن الثقة، وممن يقبل حديثه، وممن لا يقبل حديثه. فلا صلة بين هذا وهذا، والله أعلم.

* النوع الرابع: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المدرج):

والإدراج في اللغة: إدخال الشيء في الشيء؛ حتى يصير من ضمنه، لا ينفصل عنه.

والمدرج عرفه بعضهم؛ بأنه: ما زاده بعض الرواة في المتن أو الإسناد. وبعضهم عرفوه؛ بأنه: ما غيّر سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه.

وكثيرٌ منهم لم يُعرفوه، بل أكتفوا بتقسيمه، ومحاولة تعريف كل قسمٍ منه؛ لصعوبة التعريف الجامع الذي يشمل أقسامه المتنافرة.

وابن الصلاح في مقدمته جعل أغلب المدرج إنما يقع في المتن، ولم يذكر وقوعه في الإسناد؛ إلا في صورة الجمع بين الشيوخ فقط.

ثم جاء من بعده؛ فتوسعوا في تشقيق المدرج - وتقسيمه، وتصويره وأمثله - فأدخلوا فيه كل زيادةٍ كائنةً ما كانت، سنداً ومتناً، وعلى أي وجه كانت الزيادة.

* مع أنهم يذكرون من دواعي الإدراج:

أ- بيان حكم شرعي متعلق بهذا الحديث.

ب- أو استنباط حكم شرعي من الحديث قبل تمام لفظه.

ج- أو شرح لفظٍ غريبٍ في الحديث.

* ورغم هذا توسعوا في المدرج:

- حتى أدخلوا فيه ما كان من علة (دخول حديث في حديث).

- كما أدخلوا فيه ما كان من علة (الجمع بين الشيوخ) كما تقدم من

قبل عند ابن الصلاح.

* هكذا وقع التوسع في باب (الحديث المدرج): كالعادة فيما يقع في العلوم الآلية من التوسع في الإطلاقات والمصطلحات مع تجدد الزمان. على أن المعنى الذي ينحصر في (المدرج) - ولا يشترك معه غيره - إنما هو في الأصل ما اجتمع فيه أربعة شروط:

١- أن المدرج ما تحققت به الدواعي الثلاثة السابقة.

* بخلاف علة (دخول حديث في حديث) فإنه لا وجه لدخول هذه الدواعي فيها.

٢- أن الظاهر من إطلاقهم مصطلح المدرج أنه ظاهر في وقوعه في المتن.

* بخلاف علة (دخول حديث في حديث) فإنها تقع في المتن والسند سواء، كما في تقريراتهم النظرية، وتطبيقاتهم العملية.

٣- أن المدرج في الحديث ظاهر في كونه من كلام أحد رواة الحديث - موقوفاً أو مقطوعاً - من الصحابي؛ فمن دونه؛ ولو كان مقتبساً من متن حديث آخر.

* بخلاف علة (دخول حديث في حديث) فإنها - كما هو ظاهر - الداخل والمدخول فيها كلاهما من حديث النبي ﷺ اختلط أحدهما بالآخر - متناً أو سنداً - في سياق واحد.

٤- أن المدرج في الحديث يقع تعمداً من الراوي الذي أدرجه في الحديث.

* بخلاف علة (دخول حديث في حديث) فإنها - قطعاً - لا تقع إلا على وجه الوهم والاشتباه والخطأ.

* هذا؛ وقد ذكروا أقسام الإدراج، وصوره: ثلاثاً أو أربعاً:

- فذكروا منها :

ما ساق الراوي إسناده تاماً، ثم عرض له عارضٌ، فقال كلاماً من عنده، أشتبه على سامعه أن يسوقه متناً لهذا الإسناد، وهذا من تركيب متنٍ على إسنادٍ: إسنادٌ لحديث مرفوع، ومتنٌ من لفظ الشيخ المحدث، لا هو مرفوعٌ، ولا موقوفٌ، ولا مقطوعٌ.

وهذا القسم - في حدود علمي - لا مثال له ألبتة؛ إلا ما وقع مشهوراً في قصة ثابت بن موسى العابد، لما دخل على شريك بن عبد الله، وهو يملئ الحديث؛ فقال: «من كثرت صلاته بالليل؛ حسن وجهه بالنهار». ويبعد تكراره أيضاً.

- وكذلك ذكروا منها: أن يسوق الراوي حديثاً مركباً من متنين، أو مركباً من قطعتين؛ وكلا المتنين أو القطعتين يرويهما هذا الراوي بإسنادين مختلفين. فيجعلهما في سياقٍ واحدٍ، ومتنٍ ملفقٍ - سواء كانا متنين أو قطعتين - بإسنادٍ واحدٍ، لا يفصل كل واحدٍ منهما بإسناده ومتنه، عن الآخر. وكذلك أيضاً ذكروا منها :

رواية الراوي للحديث الواحد عن جماعةٍ من الشيوخ، فيجمع روايته عنهم جميعاً في سياقٍ إسنادٍ واحدٍ، ومتنٍ واحدٍ، ولا يذكر فروق بعضهم على بعض في متن الحديث، بل يُحيل رواية بعضهم على بعض. ذكروا أن هذا وقع من ابن عيينة، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن عمر الواقدي، واشتهر عن حماد بن سلمة، ولأجله لم يخرج له البخاري في صحيحه.

* وهذا، والذي قبله :

داخلٌ في علة (جمع الشيوخ) - يجمع الطرق، ويروي بالتحويل في

الأسانيد، ويحيل رواية بعض الرواة على بعض - وهي علةٌ مستقلةٌ؛ وإن كان لها وجه دخول في علة (دخول حديث في حديث) لكن علة الجمع هذه تقع على سبيل التعمد، بخلاف علة الدخول فإنها تقع وهماً.

* النوع الخامس: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المقلوب):

والحديث المقلوب:

مصطلحُ شأنه شأنُ سائر المصطلحات الحديثية: تختلف أجهادات أئمة هذا الشأن في تحديد معناه، وحدود ما يندرج تحته من المعاني والمدلولات، شأنه - أيضاً - شأن العلوم الآلية التي تتطور تطوراً مرحلياً زمنياً، وعليه تنوعت عباراتهم في بيان معناه، من جهتين:

- من جهة ما يطلقونه عليه من الأسماء.

- ومن جهة ما يدخل تحته هذه الأسماء من المعاني والصور.

وقد كان بعض النقاد المتقدمين يكثر من وصف الرواة - المتكلم فيهم - بقلب الأخبار، ورواية المقلوبات، ونحوه، كما جرى عليه الإمام الناقد أبو حاتم ابن حبان البستي في كتابه المجروحين، وهكذا غيره من النقاد بين مقل ومكثر، حتى توسعوا في وصف الرواة بالقلب، في أصناف شتى من الأوهام والأخطاء.

وهذه الأخطاء والأوهام والعلل يأخذ بعضها برقاب بعض، ويؤدي بعضها إلى بعض، ويشترك بعضها ببعض؛ من وجهٍ دون وجه. بل تجاوز بعضهم ذلك لاعتبار هذا المصطلح في العمد؛ كاعتباره في الخطأ.

*** ومن مقالات الأئمة النقاد بهذه العلة:**

- ١- قول الإمام شعبة، كما في النبلاء ٣١١/٦: «أفادني ابن أبي ليلى - يعني: محمد بن عبد الرحمن - فإذا هي مقلوبة».
- ٢- قول حماد بن زيد، كما في النبلاء ٢٠٧/٥: «وقال حماد بن زيد: أنبأنا علي بن زيد، وكان يقلب الأحاديث».
- ٣- قول ابن مهدي، كما في الضعفاء الكبير ٤٦٢/٣ (١٥١٨): «حدثني محمد بن عيسى، حدثنا عمرو بن علي؛ قال: كان عبد الرحمن يحدث، عن فرج بن فضالة؛ ويقول: حديثه عن يحيى بن سعيد أحاديث منكورة مقلوبة». وهو في الجرح والتعديل ٨٦/٦.
- ٤- قول ابن معين، كما في الكامل لابن عدي ١٦٥/٤، ١٦٦ (٧٠٧): «ثنا أبو مسلم، ثنا أيوب بن إسحاق بن سافري؛ قال: سمعت يحيى بن معين؛ يقول: أحاديث زيد بن الحباب، عن سفيان الثوري: مقلوبة».
- ٥- قول الإمام أحمد، كما في موسوعة أقوال الإمام أحمد ٢/١٥٣: «كان شعبة يقلب أسامي الرجال».
- وقال أيضاً، كما في العلل لأحمد (٤٣٩٠) في عبد الرحمن بن يزيد بن تميم: «قلب أحاديث شهر بن حوشب، وصيرها حديث الزهري» وجعل يضعفه.
- وقال أيضاً (٥٣١٧) في مصعب بن سلام: «انقلبت عليه أحاديث يوسف بن صهيب، جعلها عن الزبرقان السراج».
- ٦- قول البخاري، كما في التاريخ الكبير ٣٩١/٦: «ابن لهيعة، عن عيسى بن عبد الرحمن، عن الزهري: مقلوب».
- ٧- قول عفان بن مسلم، كما في تهذيب التهذيب ٥٩٣/١: «الربيع بن صبيح: أحاديثه كلها مقلوبة».

٨- قول أبي زرعة الرازي، كما في الجرح والتعديل ٣٨٤/٤، في ترجمة معاوية بن يحيى الصدفي: «ليس بقوي، أحاديثه كلها مقلوبة ما حدّث بالري، والذي حدّث بالشام أحسن حالاً».

٩- قول صالح بن محمد جزرة الأسدي، كما في تهذيب التهذيب في ترجمة: «محمد بن حميد الرازي: كنا نتهمه في كل شيء، ما رأيت أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس؛ فيقلب بعضه على بعض».

١٠- قول أبي عبد الرحمن النسائي، كما في تهذيب الكمال ٤٤٨/٢٩: «النعمان بن راشد الرقي: أحاديثه مقلوبة».

١١- قول الدارقطني، كما في الضعفاء والمتروكين (٣٤٦): «عبد الوهاب بن الضحاك: له مقلوبات وبواطيل».

وقال أيضاً في (٣٢٩): «عبيد الله بن تمام: عن التيمي، وداود بن أبي هند، ويونس: أحاديث مقلوبة».

وقال أيضاً في العلل ١٩٣/٦ (١٠٦١): «يقال: إن يحيى بن يمان أنقلب عليه هذا الحديث، ودخل عليه في حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، والله أعلم».

وقال أيضاً في سننه ٢٦٤/٤: «وهذا حديث معروفٌ بيحيى بن يمان، ويقال: إنه أنقلب عليه الإسناد، واختلط عليه بحديث الكلبي، عن أبي صالح، والله أعلم».

١٢- قول أبي حاتم ابن حبان، كما في الثقات ١٤٧/٩ (١٥٦٨٩): «محمد بن عقيل بن خويلد الخزاعي: حدّث بالعراق مقدار عشرة أحاديث مقلوبة».

وقال أيضاً في المجروحين ١٠٣/٣: «من ساء حفظه؛ حتى كان

يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به».

١٣- قول أبي عبد الله الحاكم، كما في تاريخ بغداد ٨١/٩: «سعيد ابن داود الزنبري: يروي عن مالك أحاديث مقلوبة».

١٤- قول أبي بكر البیهقي في السنن الكبرى ٣٠/٨: «عمار بن مطر الزهاوي: كان يقلب الأسانيد، ويسرق الأحاديث، حتى كثر ذلك في رواياته، وسقط من حد الاحتجاج به».

وهذا كافٍ في ذكر أنواع ما عبّر به الأئمة النقاد في وصف بعض الرواة بقلب الأحاديث، وعنايتهم بهذا المصطلح، واختلاف سياقاتهم له، وليس هذا موضع شرحها.

ومن هنا - من هذه المقالات النقدية - صار أهل الاصطلاح إلى ترسيم (الحديث المقلوب) واعتباره بهذا القلب حديثاً مردوداً.

* ثم اختلفوا في تسميته أولاً:

١- فسماه عامة أهل المصطلح: (الحديث المقلوب).

٢- وسماه بعضهم (الحديث المنقلب) كما جاء في توجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر الجزائري الدمشقي ص ٥٧٤.

وكذلك جمال الدين القاسمي الدمشقي في كتابه قواعد التحديث ص ١٢٦ فقد اعتبر (المنقلب) نوعاً من (المقلوب).

٣- وسماه بعضهم (الحديث المعكوس) كما في محاسن الاصطلاح للسراج البلقيني ص ١٠٠٤.

٤- وسماه بعضهم (الحديث المنعكس) كما في توجيه النظر ص

٥- وسماء بعضهم (الحديث المبدل) كما صرح به الحافظ ابن حجر في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ص ١٠١، ١٠٢، وحكاه عنه السخاوي في فتح المغيث ٣٢٨/١.

٦- وسماء بعضهم (الحديث المركب) كما جاء في منظومة الهداية في علم الرواية لابن الجزري، وكذلك في شرح السخاوي لها المسمى الغاية ٣٣٩/١؛ قال نظماً:

وقيل في فاعل هذا يسرق ثم مركب على ذا أطلقوا
واعتبره القاسمي - في قواعده ص ١٣٢ - نوعاً من أنواع المقلوب.
وتقدم وجه الصلة بينه وبين (الحديث المسروق) وبينه وبين (الحديث المركب).

* ثم اختلفوا أيضاً في تعريفه، وتحديد أقسامه وأنواعه:

فبعضهم اقتصر على ذكر القلب في الإسناد، ولا شك أن المقلوب في الإسناد هو الغالب، وزاد بعضهم القلب في المتن.
وبعضهم اقتصر على ذكر القلب فيما كان وهماً فقط، ولا شك أن هذا هو الأصل، وزاد بعضهم ما كان عمداً، أو ما كان امتحاناً لبعض الحفاظ، وهو بعد هذا: أنواع في الإسناد، وأنواع أخرى في المتن كذلك.

قال الحافظ المحقق الذهبي في الموقظة في مبحث المقلوب ص ٦٠:
بعد أن ذكر صوراً للانقلاب؛ قال:
«- فمن فعل ذلك خطأ؛ فقريب.

- ومن تعمد ذلك، وركب متناً على إسناد ليس له؛ فهو: (سارق الحديث) وهو الذي يقال في حقه: فلان يسرق الحديث.».

* وقد ظهر جلياً أن مصطلح (المقلوب) - الذي يقع وهماً وخطأً - واسعٌ جداً، يشمل كل وهم؛ مما لا ينحصر من العلل، كما تقدم.

- ونصُّ الحافظ الدارقطني في العلل - وقد تقدم - صريحٌ في إثبات الصلة بين (الحديث المقلوب) وبين (علة دخول حديث في حديث) حيث قال: «يحيى بن يمان: أنقلب عليه هذا الحديث، ودخل عليه في حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب».

فكأنه في تعبيره هذا أراد أن أنقلاب الحديث على يحيى بن يمان كان سبباً في دخول حديث في حديث.

* فصار الانقلاب على الراوي ينتهي بمن وقع فيه إلى أنواع من العلل، ومنها هذه العلة (دخول حديث في حديث) والله أعلم.

وانظر مثلاً مما وقع في الأحاديث الواردة في العلل لابن أبي حاتم في الدراسة التطبيقية برقم (١٣) وفيه مثال القلب في الإسناد، الذي هو غالب القلب في الحديث، بل أقتصر بعضهم على ذكره دون غيره، كما فعل ابن الصلاح رحمه الله.



* النوع السادس: وجه الصلة بين (علة الدخول) وبين (المضطرب):

والمضطرب: «هو الحديث الذي يُروى - سنُّه أو متُّه - على وجهٍ مختلفةٍ، إلى مدارٍ واحدٍ، أو أكثر، بحيث يتعذر فيه الجمع أو الترجيح». وتفصيل مباحث الحديث المضطرب ليس هذا موضعها. إنما المقصود هنا:

أن وجه الحديث المضطرب قد يكون أحدها مما وقع من راويه، من باب (دخول حديثٍ في حديثٍ). ومثاله ما في الدراسة التطبيقية لأحاديث هذه العلة، من علل ابن أبي حاتم برقم (١٨).



* النوع السابع: وجه الصلة بين (علة الدخول) وبين (علة لزوم الطريق):

وعلة لزوم الطريق؛ يسميها بعضهم: سلوك الجادة، واتباع المجرة. والمراد بهذه العلة: «رواية الراوي لحديث؛ بإسناد مشهور سهل، مخالفاً فيه من هو مثله، أو أقوى منه: صفة أو عدداً». وليس هذا موضع تفصيل الكلام عليها. والمقصود هنا:

أن الوقوع في علة (دخول حديث في حديث) قد يكون سببها الداعي إليها كونها من باب (لزوم الطريق) أو ما يسمى: (سلوك الجادة). ومثاله ما وقع في الأحاديث الواردة في الدراسة من العلل لابن أبي حاتم برقم (١٧).



* النوع الثامن: وجه الصلة بين (علة الدخول) وبين (علة لا

يجيء):

وعلة لا يجيء: يسميها بعضهم: ليس له نظام، وليس له معنى.
والمراد بهذه العلة:
«سياق الإسناد - بما لا أصل له - من الراوي الأدنى: وهما، أو
عمداً».

وليس هذا أيضاً موضع تفصيل الكلام عليها.

وإنما المقصود هنا:

أن الوقوع في علة (دخول حديث في حديث) قد يكون سبباً في
الوقوع في (علة لا يجيء) كما أن وقوع (علة لا يجيء) قد يكون
سببها وقوع الراوي في علة (دخول حديث في حديث).
ومثاله ما وقع في الأحاديث الواردة في العلل لابن أبي حاتم في
الدراسة التطبيقية برقم (٨) (١٢) (١٤).



* النوع التاسع: وجه الصلة بين علة (دخول حديث في حديث) وبين (إعلال الموصول بالمرسل):

والمرسل هنا المراد به: المعنى الخاص للمرسل، وهو: (الحديث الذي يرفعه التابعي).

فإن الإعلال بالمرسل مسلك مشهور، تتابع الأئمة على سلوكه والأخذ به، واعتباره وجهاً من وجوه الإعلال المتفق عليها، وقد أشرت إلى هذا في مثاله من الدراسة التطبيقية برقم (٦).

والمقصود هنا:

أنهم إذا أعلوا الموصول بالمرسل، وكان الموصول طريقاً غريباً لا تُعرف به رواية، فإنهم يحملون هذا الموصول على احتمال علة (دخول حديث في حديث) كأن من نقله طَمَحَ بصره في الكتاب أو النسخة التي بين يديه فانتقل إلى إسناده حديث آخر، والله تعالى أعلم.

وتقدم المثال لهذا تحت السبب الثاني من أسباب الوقوع في هذه العلة، وسيأتي.



* النوع العاشر: وجه الصلة بين علة (دخول حديث في حديث)

وبين (إعلال المرفوع بالموقوف):

والكلام في هذا كالكلام في الذي قبله.

فكما أنهم يعلون الموصول بالمرسل؛ كذلك فإنهم يعلون المرفوع بالموقوف، وهذا وهذا من أوسع أبواب العلل، وهو دربٌ مسلوكةٌ، تتابعوا على الأخذ بهذا، واعتباره باباً كبيراً - كالذي قبله - من أبواب العلل، وقد وقع هذا في الحديث (٢) من الدراسة التطبيقية.

والمقصود هنا:

أنهم رحمهم الله إذا أعلوا المرفوع بالموقوف، وكان الحديث غريباً: متناً وسنداً؛ فإنهم يحملون هذا المتن المرفوع على علة (دخول حديث في حديث) إذا وجدوا لجزء من الحديث أصلاً مرفوعاً، وما عداه موقوفاً. ومثاله مبسوط هناك، والله أعلم.



* النوع الحادي عشر: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(زيادة

الثقة):

هكذا يقولون (زيادة الثقة) أو (زيادات الثقات).

والمراد بها: «اشتراك أحد الثقات مع جماعة من الثقات في رواية الحديث سنداً وممتناً، ثم أنفراده عنهم بزيادة في إسناده أو ممتنه». سواء كان:

وصلاً للمرسل، أو رفعاً للموقوف، أو مزيداً في متصل الأسانيد، أو مدرجاً، أو زيادةً في المتن، أو غيرها.

قال الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج في كتابه التمييز ص ١٧٢: «أن يروي نفرٌ من حفاظ الناس حديثاً - عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة، بإسنادٍ واحدٍ ومتمنٍ واحدٍ، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى - فيرويه آخرٌ سواهم؛ عمن حدّث عنه النفر - الذين وصنفاهم - بعينه، فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن؛ يجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ.

فيُعلم حينئذٍ أن الصحيح من الروایتين: ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد؛ وإن كان حافظاً.

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث: يحكمون في الحديث. مثل: شعبة، وسفيان، وابن عينة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن ابن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل الحديث.

* و(زيادة الثقة) دائرةٌ واسعةٌ من الروايات المختلفة، وتنتهي دراستها

إلى حالي:

الأولى: ما تحقق الحكم عليه منها: من الشاذ، أو المنكر، أو

المعلّ، أو المدرج، ونحوها؛ فهذه لا إشكال فيما وقع فيها من الاختلاف؛ حتى لو كانت معلّة بدخول حديث في حديث: سنداً، أو متناً، فيكون إعلالها إعلالاً مركباً من هذا وهذا.

الثانية: ما لم يتحرر الحكم عليه منها - وهذا محل البحث هنا - فيمكن أن يكون:

- إما زيادة مقبولة لما أحتف بها من القرائن على قبولها.
- وإما أن تحتف القرائن بهذه الزيادة على أنها معلّة بعلّة (دخول حديث في حديث).

فإن زيادة الثقة - وإن كان كثيرٌ منها ينتهي إلى أنواع العلل - نوعٌ مستقلٌّ من أنواع علوم الحديث الخطيرة، ومصطلحٌ من المصطلحات الحديثية الكبيرة، وتحت أنواعاً من أهمها: (المزيد في متصل الأسانيد) وهو نوعٌ أيضاً مستقلٌّ من أنواع العلوم الحديثية.

والمعلّ في كلا الحالين - من زيادات الثقات - يمكن أن يكون من صور المعلّ بسبب دخول حديث في حديث، أو معللاً بغيرها من العلل. وقد أكثروا الكلام على هذا النوع من علوم الحديث، واختلفوا في قبول هذه الزيادة، بل وقع الاختلاف في مقالات الناقد الواحد من الأئمة الحفاظ. وهذا المبحث من أدق مباحث العلل، وأشدّها خطراً، والكلام عليه يعود بالحكم على أنواع العلل، والخوض فيه خوضٌ في الحديث الشاذ والمنكر ونحوها من أنواع العلل.

نقل الحافظ ابن حجر في النكت ٦٠٤/٢، عن الحافظ ابن دقيق العيد؛ أنه قال:

«من حكى عن أهل الحديث - أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسلٍ

أو مسند، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد - أن الحكم للزائد؛ فلم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يُعرف صواب ما نقول».

وقد أحكم الزيلعي في نصب الراية ١/٣٣٦ القول في زيادة الثقة؛ فقال: «فمن الناس: من يقبل زيادة الثقة مطلقاً.

ومنهم: من لا يقبلها.

والصحيح: التفصيل، وهو: أنها تُقبل في موضع، دون موضع. * فتقبل:

- إذا كان الراوي الذي رواها ثقةً حافظاً ثبتاً.

- والذي لم يذكرها مثله، أو دونه في الثقة.

كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس؛ قوله (من المسلمين) في صدقة الفطر، واحتج بها أكثر العلماء.

- وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها.

* ومن حكم في ذلك حكماً عاماً فقد غلط.

* بل كل زيادة لها حكم يخصها:

- ففي موضع: يجزم بصحتها...

- وفي موضع: يغلب على الظن صحتها...

- وفي موضع: يجزم بخطأ الزيادة...

- وفي موضع: يغلب على الظن خطؤها...

- وفي موضع: يتوقف في الزيادة، كما في أحاديث كثيرة... اهـ.

هذا؛ ومن تأمل مسالك الأئمة النقاد من أهل الحديث - في مقالاتهم وإجاباتهم النظرية، وفي تطبيقاتهم لإعلال الأحاديث - علم أن الأصل

عندهم إعلال الزائد؛ حتى تحتف القرائن بقبوله.

هكذا كان صنيع المتقدمين من الأئمة النقاد الأجلاء: سفيان، وشعبة، وابن عيينة، ويحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعلي ابن المديني، وابن معين، والإمام أحمد، والبخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعلي بن الحسين بن الجنيد، والنسائي، وأمثالهم من الأئمة.

كلهم رحمهم الله كانوا لا يجعلون في هذا قانوناً مطرداً، بل يعملون فيها بالقرائن، وإن كان الأصل عندهم الإعلال؛ إلا ما دلت القرائن على قبوله: حديثاً حديثاً.

حتى ظهر التساهل في قبوله هذه الزيادات عند بعض المتأخرين عنهم: كابن خزيمة في مواضع، وابن حبان، والحاكم أبو عبد الله، والدارقطني في مواضع كذلك..

ثم أبو بكر الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) شمر ساعده في التصنيف في علوم الحديث، وتوليد فنونه، وتشقيق أنواعه - بما لم يسبق إليه - خصوصاً في كتابه الكفاية، لكنه رحمه الله أدخل في هذا حشواً من أقوال المتكلمين، وأهل الفقه، وأهل الأصول، بما لا مدخل له في علوم الحديث التي هي من شأن أهل الحديث ونقاد الأثر.

ثم تلاه من بعد العلامة الشهير تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الكردي الشافعي صاحب المقدمة الشهيرة (٦٤٣هـ) فخلط بمصطلح المحدثين وعلوم الحديث أقوال المتكلمين من الأصوليين.

وفي هذا؛ نقل الصنعاني في تنقيح الأفكار ٣٣٩/١ عن البقاعي؛ قوله: «إن ابن الصلاح خلط هنا (طريقة المحدثين) بـ (طريقة

الأصوليين) فإن للحذاق من المحدثين - في هذه المسألة - نظراً؛ لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي أن يُعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مُطَرِّدٍ، وإنما يديرون ذلك على القرائن.

* ولم يتفرد رحمه الله بهذا الخلط؛ فقد وقع بعضهم في الاختلاف بين التنظير والتطبيق:

١- فالحاكم أبو عبد الله النيسابوري - مثلاً - وقع الاختلاف عنده بين ما قعده في معرفة علوم الحديث، وبين تطبيقاته في المستدرك التي تساهل فيها تساهلاً عجيباً مخلاً.

٢- والخطيب أبو بكر البغدادي - أيضاً، لكن بعكس الحاكم - وقع الاختلاف عنده بين ما قعده في الكفاية في علم الرواية؛ حيث تساهل في هذا، فقال - مثلاً - بقبول زيادة الثقة مطلقاً، واعتبر هذا قول الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث، وأطال الاحتجاج لهذا، وساق أدلته عليه. لكنه خالف تقعيده هذا مرتين:

- مرة: في فرع من فروع هذه الزيادة، وهو: المزيد في متصل الأسانيد، حيث صنّف كتابه (تميز المزيد في متصل الأسانيد) ففصل حكم هذه الزيادة.

- ومرة أخرى: خالف ما قعده عموماً فيما وقع من إعالاته التطبيقية في تاريخه الكبير (تاريخ بغداد).

والمقصود: أنه يمكن أن يكون من صور زيادات الثقات - سنداً أو متناً - ما يكون وهماً، سببه (دخول حديث في حديث): إما في إسناده، أو في متنه، والله تعالى أعلم.

* النوع الثاني عشر: وجه الصلة بين (علة الدخول) وبين (الحديث المنكر):

والمنكر: هو الحديث الذي يتفرد به الضعيف؛ مما لا أصل له من حديث غيره، أو يتفرد بمخالفة لا يرويها من يشاركه الرواية». وذيول الكلام في هذا لا تكاد تنحصر؛ عند المتقدمين والمتأخرين. والمقصود في هذا الموضع:

أن بعض الأحاديث التي حكم الأئمة عليها بالنكارة لا تخلو من أن تكون معلولة بعلة (دخول حديث في حديث)..

كما تقدم في مظان هذه العلة أن ما صرح الأئمة بإعلاله بالوهم والخطأ، أو الشذوذ والنكارة، هكذا إعلالاً مجملاً، فإنه عند التعيين لعلة بعضها يظهر أنها من المعلول بعلة (دخول حديث في حديث) جزماً أو احتمالاً.

وفي الدراسة التطبيقية لأحاديث العلل لابن أبي حاتم أمثلة على هذا، برقم (٥) (٨) (١٧) (٢٠) وهذا كثير في كتب العلل، لا سيما ما صرحوا فيه بالتفرد أو المخالفة أو لا أصل له، أو غير محفوظ، أو لم يتابع عليه، أو لا نعرف له أصلاً، ونحوها، وهو موجود أيضاً في الدراسة التطبيقية هنا.

* وإنما جعلت هذا النوع آخر الأنواع لسببين:

أحدهما: لأن كثيراً من هذه المناكير يعود الوهم فيها إلى أسباب كثيرة، ومنها: هذه العلة (دخول حديث في حديث) سنداً ومتناً.

والثاني: لأنه تقدم في النوع السابق (الحادي عشر) بل وتقدم في المبحث الثاني - من هذه الدراسة - (مظان وجود هذه العلة) ما يكفي في الإشارة إلى وجه الصلة بين علة (دخول حديث في حديث) وبين (الرواية المنكرة) بما يغني عن إعادته هنا.

المبحث الخامس

أسباب الوقوع في علة دخول حديث في حديث

وتحته عشرة أسباب :

* السبب الأول: الاشتباه على الراوي ؛ لاتفاق موضوع الحديثين.

* السبب الثاني: الاشتباه على الراوي بين روايتي الحديث

المختلفتين.

* السبب الثالث: الوهم بطمح البصر وانتقال النظر.

* السبب الرابع: الوهم بانتقال البصر عند التحويل كتابةً من أصوله

ونُسخه ؛ إلى مصنفاته.

* السبب الخامس: الجمع بين الشيوخ.

* السبب السادس: غياب كتب الشيخ والتحديث من حفظه.

* السبب السابع: فقد الشيخ لكتابه وتحديثه من كتاب غلامه.

* السبب الثامن: الاشتباه على الراوي بسبب مجلس التحمل.

* السبب التاسع: الاشتباه بسبب التحمل في مجلس المذاكرة.

* السبب العاشر: الاشتباه الذي يقع بلزوم الطريق.



* السبب الأول: الاشتباه على الراوي لاتفاق موضع الحديثين:

والمقصود: أن هذه العلة:

قد تقع بسبب تشابه متن حديث ما ؛ بمتن حديث آخر:

- ١- فيذهب ذهن الشيخ الراوي إلى متن الحديث المشابه لحديثه، فيسوق جزءاً منه داخلاً في الحديث المقصود بالرواية أصلاً.
- ٢- وقد يسوق إسناداً ؛ فيركّب عليه متناً بكامله ؛ لحديث آخر مشابه له ، وهما منه.

ومثاله :

حديث «مرّ النبي ﷺ بشاة ميتة، قد ألقاها أهلها، فقال: والذي نفسي بيده: للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها».

هذا الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ١/ ٣٢٩ (٣٠٤٧) وابن أبي شيبه (٣٤٣٧٨) وابن أبي عاصم في الزهد (١٣٢) وأبو يعلى (٢٥٩٣) وأبو نعيم في الحلية ٢/ ١٨٩، والبخاري (كشف الأستار) (٣٦٩١).

من طريق: محمد بن مصعب القرقيساني، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به.

- وفي المنتخب من علل الخلال لابن قدامة (٤) قال الإمام أحمد: «هو عندي خطأ».

- وفي العلل لابن أبي حاتم (١٨٩٧) قال أبو حاتم وأبو زرعة كلاهما: «هذا خطأ، إنما هو: أن النبي ﷺ مرّ بشاة ميتة، فقال: ما على أهل هذه لو أنفعوا بإهابها».

قال ابن أبي حاتم: فقلت لهما: الوهم ممن هو؟ قالا: من

القرقساني».

- وفي المجروحين لابن حبان ٢/ ٢٩٤ في ترجمة القرقساني؛ قال:
«هذا المتن - بهذا الإسناد - باطلٌ، إنما الناس رَوَوْا هذا الخبر، عن
الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ مرَّ بشاةٍ
ميتةٍ، قال: «أولا أنتفعتم بإهابها؟» قالوا: إنها ميتةٌ، قال: «إنما حُرِّمَ
أكلها» اهـ.

وفي تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان ٢/ ٢٩٤، قال
الدارقطني: «وَهُمْ في متنه محمد بن مصعب».

فهذا الحديث - كما ترى - مثالٌ لما حصل فيه تركيب متنٍ على
إسنادٍ، وهما من محمد بن مصعب القرقساني، وهو:

* محمد بن مصعب بن صدقة القرقساني:

روى له الترمذي وابن ماجه، مات سنة ٢٠٨هـ:

- قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: لا شيء، وقال مرة:
مسلمٌ، صاحبٌ غزوٍ، ليس يدري ما يُحدث، وقال مرة: لم يكن من
أصحاب الحديث، كان مغفلاً.

وقال البخاري: كان يحيى بن معين سيء الرأي فيه.

- وقال الإمام أحمد: لا بأس به - وحدثنا عنه بأحاديث - حديثه عن
الأوزاعي مقاربٌ، وأما عن حماد بن سلمة ففيه تخليط.

- وقال أبو زرعة: صدوقٌ في الحديث، ولكنه حدّث بأحاديث
منكرة، نظن أنه غلط فيها.

- وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ليس بقوي، ضَعُفَ لما حدّث
بهذه المناكير.

وقال أبو أحمد الحاكم: روى من الأوزاعي أحاديث منكورة، وليس بالقوي عندهم.

- وقال النسائي: ضعيف.

- وقال ابن حبان: ممن ساء حفظه؛ حتى كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به؛ إذا أنفرد.

- وقال صالح جزره: ضعيف في الأوزاعي.

- وقال ابن خراش: منكر الحديث.

وقال الدارقطني: لم يكن حافظاً.

- وقال الخطيب: كان كثير الغلط؛ لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه

الخير والصلاح، ما رأيت أحداً وثقه بإطلاق؛ إلا

عبد الباقي بن قانع، والحاكم أبو عبد الله.

وقال الذهبي في كاشفه: فيه ضعف.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق، كثير الغلط.

والحاصل؛ أنه: ضعيف، له مناكير.

الجرح والتعديل ١٠٢/٨، تاريخ بغداد ٢٧٦/٣، تاريخ دمشق ٣٩٨/٥٥

(٧٠٠٤) تهذيب الكمال ٢٤١/١٧، التقريب ومعه الكاشف (٦٣٠٢).

فالحديث - بهذا الإسناد - وَهَمَّ من هذا القرقيساني (دخل له حديثٌ

في حديثٍ) رُكِبَ إسناد حديثٍ على متن حديثٍ آخر:

أ- فالحديث المعلن هنا:

حديث ابن العباس رضي الله عنهما: مرَّ النبي ﷺ...، والذي نفسي بيده: للعالم

أهون على الله...».

ب- والإسناد الذي يروى به هذا المتن:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه؛ بالمتن المذكور أعلاه.
 أخرجه مسلم (٢٩٥٧) عن القعني، عن سليمان بن بلال.
 وأخرجه أيضاً عن محمد بن المثنى، وإبراهيم بن محمد بن عرعة.
 وابن المبارك في الزهد (٩٧٠) عن الحسين.
 ثلاثهم: عن عبد الوهاب الثقفي.
 وأخرجه ابن أبي عاصم في الزهد (١٢٩) عن ابن كاسب.
 والبخاري في الأدب المفرد (١٠٠٠) عن عبد العزيز بن عبد الله
 الأويسى.

وهما: عن الدراوردي.
 والثلاثة (ابن بلال، وعبد الوهاب، والدراوردي) كلهم عن جعفر بن
 محمد، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه:
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بالسوق - داخلاً من بعض العالية - والناس
 كنفته، فمرَّ بجدي أسك ميت، فتناوله، فأخذ بأذنه، ثم قال... وذكر
 الحديث مطولاً، وفيه «فو الله للدينا أهون على الله من هذا عليكم».
 ج- والمتن الذي يروى به هذا الإسناد:

حديث ابن العباس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بشاة ميتة، فقال: «ما على
 أهلها لو أنتمعوا بإهابها». وألفاظ أخرى بنحوها.
 أخرجه البخاري (١٤٠٤) من طريق يونس.
 وأخرجه أيضاً (٥١٣٣) من طريق صالح.
 وأخرجه مسلم (٥٤٧) من طريق: عن ابن عينة.
 ثلاثهم: عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن
 العباس رضي الله عنه.

وعند الشيخين، وعند غيرهما من طرق أخرى كثيرة.

والمقصود:

أن محمد بن مصعب القرقيساني خالف الثقات:

- فرُكِبَ متن حديث هوان الدنيا؛ على إسناد حديث الانتفاع بإهاب الميتة.

لأن الحديثين كليهما: في أولهما أنه مرَّ بشاةٍ ميتةٍ، فالتبس الحديث عليه، (فدخل له متنٌ في إسنادٍ): متن (حديث الهوان) على إسناد (حديث الانتفاع)، والله أعلم.

* السبب الثاني: الاشتباه على الراوي بين روايتي الحديث:

والمقصود: أن هذه العلة قد تقع بسبب الاشتباه بين روايتي الحديث المختلفتين؛ كأن:

- يُروى من وجهٍ موصولاً، بلفظ.

- ويُروى من وجه آخر مرسلًا، بلفظ آخر.

فيقع راويه في الوهم؛ فيدخل عليه لفظٌ من هذا؛ في هذا.

ومثاله:

حديثٌ روي من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: روايته موصولاً:

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن أعرابياً بال في طائفة المسجد؛...

فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماءٍ، فأهريق عليه».

أخرجه البخاري (٢١٩) (٢١١) (٢٢١).

وأخرجه مسلم (٢٨٤).

والإمام أحمد (١٣٣٦٨) (١٢٠٨٢).

والنسائي (٥٣) (٥٥) (٥٤).

والترمذي في جامعه (١٨٤).

وابن ماجه في سننه (٥٢٨).

وأبو عوانة في المسند (٥٧٠).

والدارمي في السنن (٧٦٧).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٦).

كلهم من طريق: (ثابت، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة) ثلاثتهم: عن أنس رضي الله عنه.

الوجه الثاني: روايته مرسلًا:

ما رواه عمرو بن دينار، عن طاووس؛ مرسلًا:

أن النبي ﷺ؛ قال: «احفروا مكانه..» الحديث.

أخرجه عبد الرزاق (١٦٥٩) عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١٤ / ١ (١٢) من طريق

إبراهيم بن بشار.

وهما (ابن عيينة، وابن بشار) عن عمرو بن دينار، عن طاووس،

مرسلًا، بذكر (الحفر).

الوجه الثالث: روايته بعلّة الدخول:

ما رواه عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد

الأنصاري، عن أنس رضي الله عنه: أن أعرابياً بال في المسجد، فقال النبي ﷺ:

«احفروا مكانه، ثم صبوا عليه ذنوباً من ماء».

أخرجه الدارقطني في العلل ٨١ / ٥، وابن الجوزي في العلل

المتناهية ٣٣٣/١ (٥٤٥) وفي التحقيق له ٧٨/١ من طريق عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس رضي الله عنه.
وقد نقل ابن الجوزي، عن الدارقطني؛ قال: وهم عبد الجبار على ابن عيينة؛ لأن أصحاب ابن عيينة الحفاظ روه عن: يحيى بن سعيد، فلم يذكر أحد منهم (الحفر).

وإنما روى ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، أن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: (احفروا مكانه) مرسلًا، فاختلط على عبد الجبار المتنان. وانظر نصب الراية ٢١٢/١.

والمقصود:

أن الحديث يروى بالوجهين الأول والثاني:
موصولاً، ومرسلًا:

* موصولاً: من حديث أنس رضي الله عنه، ومن حديث غيره؛ بدون ذكر الحفر.

* ومرسلًا: من حديث طاووس رحمه الله؛ بذكر الحفر.

لا إشكال في هذين الوجهين.

* أما الوجه الثالث:

فهو وجهٌ معلٌ بعلّة (دخول حديث في حديث): أدخل راويه قطعةً من متن الحديث المرسل؛ في متن الحديث الموصول؛ لحديث بول الأعرابي في المسجد؛ وهما.

* وإنما وقع الوهم في رواية عبد الجبار بن العلاء - وحده - يرويه عن ابن عيينة، عن يحيى الأنصاري، عن أنس رضي الله عنه، مرفوعاً، بذكر الحفر. فالوهم - كما قال الدارقطني - من عبد الجبار؛ لأن أصحاب ابن

عينه الحفاظ كلهم لم يذكروا - في روايته موصولاً - الحفر، دخل لعبد الجبار قطعة من متن المرسل عن طاووس؛ في متن الموصول عن أنس رضي الله عنه.

قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٣٧/١: «وأعله الدارقطني؛ بأن عبد الجبار تفرد به؛ دون أصحاب ابن عينة الحفاظ، وأنه (دخل عليه حديث في حديث) وأن عند ابن عينة:

- عن عمرو بن دينار، عن طاوس؛ مرسلًا، وفيه: «احفروا مكانه».
- وعن يحيى بن سعيد، عن أنس رضي الله عنه موصولًا، وليست فيه الزيادة، وهذا تحقيق بالغ».

فهذا من باب الاشتباه في روايتي الحديث الواحد موصولًا ومرسلًا، دخل بسبب هذا الاشتباه جزء من متن رواية؛ في متن رواية أخرى».

* السبب الثالث: الوهم بطمح البصر وانتقال النظر:

سواء في القراءة، أو النسخ والتحويل من أصوله، أو الإملاء من كتابه.

والمقصود: أن هذه العلة قد تقد - بل أكثر ما تقع - بسبب طمح بصر الشيخ، وانتقال نظره:

- حال قراءته من كتابه.
- أو حال التحويل من أصوله إلى تصانيفه.
- أو حال إملائه لتلاميذه.
- فينتقل بصره من حديث إلى حديث آخر، أو من سطر إلى سطر آخر، أو من صحيفة إلى التي بعد التي بعدها، وهكذا.

فيدخل (إِسْنَادٌ فِي إِسْنَادٍ آخَرَ)، أو يدخل (مَتْنٌ فِي مَتْنٍ آخَرَ)، أو يتركب (إِسْنَادٌ عَلَى مَتْنٍ آخَرَ) يروى بإِسْنَادٍ آخَرَ.
ومثاله :

ما وقع في الكامل لابن عدي ٢٣٢/٥ في ترجمة عاصم بن هلال - وهو نصٌّ لا نظير له في تحرير هذه العلة - قال ابن عدي :
«- حدثنا ابن صاعد؛ قال : ثنا محمد بن يحيى القطعي ؛ قال : ثنا محمد بن راشد^(١)، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ ؛ قال : «لا طلاق إلا بعد نكاح».
- حدثنا ابن صاعد؛ قال : ثنا محمد بن يحيى [يعني : القطعي] (بعقبه) : قال : ثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال : قال رسول الله ﷺ : «لا طلاق إلا بعد نكاح».
- قال لنا ابن صاعد :

* وما سمعناه إلا منه - يعني : من القطعي .-

* ولا أعرف له علة؛ فأذكرها.

* وحدثناه في أضعاف (ما قرأه علينا).

* لم نلقه إياه.

* ولا سألناه عنه في رقعة.

* ولا أفادنا عنه أحدٌ بانفراده.

* ولا هو ملحقٌ في جانب كتابنا.

* ولا أخرج الكتاب إلا إلى هاشم.

(١) هكذا وقع عنده، وصوابه : يحيى بن راشد.

- قال ابن عدي:

* هكذا ذكر لنا ابن صاعد.

* فذكرته لأبي عروبة [الحسين بن أبي معشر الحراني].

* فأخرج إليّ فوائد القطعي، فإذا فيها حديث عمرو بن شعيب، الذي ذكره ابن صاعد.

- (وبعقبه):

حدثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦].

- فعلى ما تبين في كتاب أبي عروبة:

أنه: (دخل لابن صاعد حديث في حديث). اهـ.

* وفي هذا النص البديع ثلاثة أحاديث، وهذا تخريجها:

* الحديث الأول: حديث عمرو بن شعيب: «لا طلاق إلا بعد نكاح»: وروايته هذه واقعة على الوجه الصحيح؛ في رواية هذا الحديث: وله إليه ستة طرق:

١- حسين المعلم:

أخرجه أبو عروبة (٢٨).

وأخرجه ابن عدي ٢٣٢/٥ عن ابن صاعد.

وهما: عن محمد بن يحيى القطعي، عن يحيى بن راشد.

وأخرجه الحاكم (٢٨٢٠) والبيهقي في الكبرى (١٤٦٤٦) من طريق

مسلم بن إبراهيم.

كلاهما (يحيى بن راشد، ومسلم بن إبراهيم) عن حسين المعلم.

٢- حبيب المعلم:

أخرجه الطيالسي (٢٢٦٥) والبيهقي (١٤٦٤٨) من طريق حبيب المعلم.

٣- مطر الوراق:

أخرجه أبو داود (٢١٩٠) والبيهقي (١٤٦٤٧) من طريق الوراق.

٤- محمد بن إسحاق:

أخرجه الإمام أحمد (٦٩٣٢) من طريق ابن إسحاق.

٥- عبد الرحمن بن الحارث:

أخرجه عبد بن حميد (١٢١) وابن ماجه (٢٠٤٧) والدارقطني ٤/

١٥، والحاكم في المستدرک (٧٨٢٢).

٦- أبو إسحاق الشيباني:

أخرجه أبو محمد بن حيان في طبقات أصبهان ٢/٢٣٩.

ستتهم: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

* الحديث الثاني: حديث ابن عمر رضي الله عنهما: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

[المطففين: ٦].

ومداره على: نافع مولى ابن عمر: وله إليه تسعة طرق:

١- أيوب السخيتاني:

أخرجه أبو عروبة (٢٧) وعنه ابن عدي ٥/٢٣٢ عن محمد بن يحيى

القطعي، عن عاصم بن هلال.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٢) والإمام أحمد (٥٣٨٨) والطبري في التفسير

١٢/٤٨٤، وابن عساكر ٩/٢٢، والمزي في تهذيب الكمال ١٨/٣٥٧

كلهم من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه الإمام أحمد (٥٣١٨) (٥٩١٢) (٦٠٨٦) والترمذي (٢٤٢٢)

(٣٣٣٥) وتمام في الفوائد (٩٢٩) من طريق حماد بن زيد.

ثلاثتهم (عاصم، والحمادان) عن أيوب.

٢- الإمام مالك:

أخرجه البخاري (٤٩٣٨) ومسلم (٢٨٦٢) من طريق الإمام مالك.

٣- عبد الله بن عون:

أخرجه البخاري (٦٥٣١) ومسلم (٢٨٦٢) من طريق ابن عون.

٤- عبيد الله بن عمر العمري:

٥- وأنس بن عياض:

٦- وموسى بن عقبة:

٧- وصالح بن كيسان:

الأربعة أخرجها الإمام مسلم (٢٨٦٢).

٨- محمد بن إسحاق:

أخرجه الطبري ٩٢/٣٠.

٩- صخر بن جويرية:

أخرجه الإمام أحمد (٥٨٢٣)، وابن حبان (٧٣٣١).

تسعتهم: عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به.

* الحديث الثالث: حديث ابن عمر رضي الله عنهما (المعلّ):

«لا طلاق إلا بعد نكاح»:

أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٣٢/٥.

والحاكم في المستدرک (٣٥٦٨) عن محمد بن مظفر الحافظ.

ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخه ٣٦٣/٦٤، وأورده الذهبي في النبلاء

٥٠٤/١٤.

وهما (ابن عدي، وابن مظفر) عن أبي محمد يحيى بن محمد بن صاعد.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٦٧٦) وفي الصغير (٥٠١) عن صالح ابن أحمد بن أبي مقاتل.

كلاهما (ابن صاعد، وابن أبي مقاتل) عن محمد بن يحيى القطعي، عن عاصم بن هلال البارقي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.
* وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عاصم بن هلال، تفرد به محمد بن يحيى القطعي».

* وقال ابن عدي: «هذا الحديث ثناه ابن صاعد، ولا يُعرف إلا به، سرقه صالح - يعني: ابن أبي مقاتل - من ابن صاعد، حتى لا يفوته الحديث».

ولفظ محمد بن مظفر؛ قال: حدثنا ابن صاعد؛ من أصل كتابه - يعني بهذا الحديث - فارتجت بغداد، وتكلم الناس بما تكلموا به، قال - يعني: ابن المظفر -: فيينا نحن ذات يوم عند علي بن الحسين الصفار - نكتب من أصوله - إذ وقع بيدي جزءٌ من حديث محمد بن يحيى القطعي، فنظرت في الجزء، قلت لعلي: أجد هذا الحديث، فوجدت الحديث في الجزء، فلم أخبر أصحابي.

وغدوت إلى باب أبي محمد بن صاعد، فصادفته قاعداً على الباب، فسلمت عليه، ونظر إليّ.

فقال: مالك؟ قلت: يا أبا محمد؛ البشارة: وجدنا حديث القطعي. فأخذ الجزء، ورمى به، ثم أسمعني؛ فقال: يا فاعل؛ حديثٌ أُحْدِثَ به - أنا - أحتاج أن يتابعني عليه: علي بن الحسين الصفار؟! اهـ.

والحاصل: أن الحديث رجع إلى ابن صاعد، عن القطعي وحده. فالطريق الآخر: فيه آفتان:

الآفة الأولى: صالح بن أحمد بن أبي مقاتل: يونس، أبو الحسين الهروي القيراطي البزاز. مات سنة ٣١٦هـ.

قال ابن عدي: كان يسرق الحديث، ويلزق أحاديث قوم لم يرههم على أحاديث قوم رآهم، ويرفع الموقوف، ويصل المرسل، ويزيد في الأسانيد، واسم جده: يونس، ويكنى: أبا الحسن.

وقال البرقاني: ذاهب الحديث، لم نكن نكتب حديثه. وقال الدارقطني: متروك، دجال، أدركناه ولم نكتب عنه، يحدث بما لم يسمع.

وقال الخطيب: كان يُذكر بالحفظ، غير أن حديثه كثير المناكير. وقال ابن السمعاني: كان يقلب الأحاديث، لا يحتج به. وقال ابن حبان: كتبنا عنه ببغداد، يسرق الحديث، ويقلبه، لعله قد قلب أكثر من عشرة آلاف حديث؛ فيما خرج من الشيوخ والأبواب، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وقال الطبراني - بعد تخريجه - : سرقه صالح من ابن صاعد، حتى لا يفوته الحديث، وهو طعن في عين هذا الحديث.

انظر الكامل لابن عدي ٢٩٤/١، ولسان الميزان (٣٨٤٦).

الآفة الثانية: علي بن الحسين - أو الحسن - الصفّار:

قال ابن معين: غير ثقة، وقال الذهبي في الميزان ١٢١/٣: هو المتهم بحديث «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً»، ونقله ابن حجر في اللسان ٥١٧/٥ (٥٣٥٦).

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: وهو شيخ سوء، غير ثقة. الجرح والتعديل ١٨٠/٦.

والمقصود - مما تقدم - كشف صحة ما قال الحافظ الخليلي في الإرشاد ٤٠٩/١: «لو كان هذا الحديث ثابتاً بهذا الإسناد - عن أيوب، عن نافع - لما أحتج به الناس، منذ مئتي سنة: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده».

انتهى تخريجه، والكلام عليه بما يليق بالمقام، وقد أطلت الكلام عليه:
- لأهمية بحثه.

- ولكون هذا السبب أكثر الأسباب في الوقوع في هذه العلة، والله أعلم.

* السبب الرابع: الوهم بانتقال البصر عند التحويل كتابةً من الأصول والنسخ؛ إلى الأصناف والمصنفات:

والمقصود: أن هذه العلة (دخول حديث في حديث) قد تقع بسبب طمع البصر، وانتقال النظر؛ في حال كون الشيخ ينقل أحاديثه وينتقي من مروياته ما يرى مناسبتة من أصوله إلى ما يؤلفه من المصنفات.

وهذا السبب؛ وإن كان متداخلاً مع الذي قبله - بكون الوهم يقع حال النظر في أصوله وكتبه - إلا أنه حال الكتابة، وذاك حال المشافهة.

وهذا بابٌ واسعٌ - ليس هذا موضع بحثه ولا شرحه - فإن أهل الحديث قد أخطأوا في قبول رواية الراوي، فيما يتعلق بحفظه أو كتابه.

وجعلوا لقبولهم روايته من الأصناف أن تكون لها أصولٌ ونسخٌ

عتيقة، وقد يطلبون مراجعتها عند التوقف في بعض مروياته، فإذا كان

لا أصول له فإنهم يردون روايته، وإذا كان كتابه طرياً لم يسمعوا منه؛ لأنه قد تكون له أصول مفقودة، ثم أستدرك نسخها من أصول غيره،

كما حصل لابن دوست أحمد بن محمد بن يوسف العلاف أبو عبد الله البزاز ٤٠٧ هـ.

نقل الخطيب في تاريخه ١٢٥/٤ : «قال أبو القاسم الأزهري: ابن دوست ضعيف، رأيت كتبه كلها طرية، وكان يُذكر أن أصوله العتق غرقت، فاستدرك نسخها».

«وقال أبو بكر البرقاني: تكلموا فيه، وقيل: إنه كان يكتب الأجزاء، ويُترّبها؛ ليُظنّ أنها عتق».

والمقصود: أنهم كانوا يعتنون بكتب المحدث ونسخه وأصوله وأجزائه، ولهم فيها اعتبارات كثيرة مبسّطة في مواضعها.

* ومما ذكروا في ذلك ما جاء في تفريقهم بين روايات الإمام الحافظ الشهير: حماد بن سلمة بن دينار البصري رحمه الله: فإن من الأئمة النقاد من فرق بين رواية حماد بن سلمة: (روايته من الأصناف، وروايته من النسخ).

قال ابن معين: «من سمع من حماد بن سلمة الأصناف؛ ففيه اختلاف، ومن سمع من حماد بن سلمة نسخاً؛ فهو صحيح».

والأصناف: هي المصنفات والأجزاء المصنفة على الأبواب أو الشيوخ، التي ينتقيها المحدث من مروياته المثبتة في أصوله ونسخه.

والنسخ: روايات المحدث التي تجمع رواياته عن كل شيخ من شيوخه؛ سواء كانت مجموعة في ديوان واحد، أو في أجزاء عتيقة مفرقة.

وقال يعقوب بن سفيان عند ترجمته سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي:

«كان صحيح الكتاب؛ إلا أنه كان يُحوّل، فإن وقع فيه شيء؛ فمن

النقل، وسليمان ثقة».

قال العلامة المعلمي في التنكيل ٢٤٦/١ تعليقا على معنى النقل: «يعني: أن الخطأ كان يعرض له عندما يُحوّل من أصوله إلى مصنفاته التي يجمع فيها من هنا وهنا، فأما النسخ فصاح».

ثم قال رحمه الله: والمراد بأصناف حماد، وتحويل سليمان: أن يكتب أحدهما الحديث من طريق شيخ من شيوخه، ثم يتصفح أصوله، فإذا وجدَ ذاك الحديث قد سمعه من شيخ آخر - بذاك السند - كتب أسم ذاك الشيخ، مع أسم الشيخ الأول في تخريجه، وهكذا».

ثم قال رحمه الله: «وهذا الصنيع مظنة للغلط؛ كأن يريد أن يكتب أسم الشيخ على حديث؛ فيخطئ، فيكتبه على حديث آخر، أو يرى السند متفقا، فيتوهم أن المتن متفق، وإنما هو متن آخر، وأشباه ذلك». ولهذا ذكر المعلمي رحمه الله من أسباب التعليل الخفية: «الوهم أثناء التحويل من الأصول أو النسخ إلى المصنفات والتأليف».

والمقصود هنا:

أن الوهم في هذه الحال أيضاً سببٌ خفي جداً في الوقوع في علة (دخول حديث في حديث) ولهذا لم أقف على مثالٍ تطبيقي لهذا السبب، والله أعلم.

* السبب الخامس: الجمع بين الشيوخ:

والمقصود:

أن هذه العلة (دخول حديث في حديث) قد تقع بسبب ما يصنع بعض

المحدثين والشيوخ في مروياتهم؛ من الجمع بين الشيوخ، وهو:
 «سياق الأسانيد؛ بجمع الشيوخ - في إحدى طبقات الإسناد - بصيغة
 العطف، أو بصيغة التحويل في الإسناد، ثم سياق المتن واحداً، يحملُ
 المحدث حديثَ بعضهم على بعض، دون تمييز ألفاظ بعضهم عن بعض».

والجمع بين الشيوخ يقع على ثلاث صور:

* الصورة الأولى: الجمع بين الشيوخ (المقبول):

ويقع هذا في حالين:

- الحالة الأولى: أن يقع الجمع بين الشيوخ؛ مع اتفاق اللفظ:
 فهذا لا محذور فيه، ولا هو داخل في الغلط والوهم؛ لأن اتفاق
 اللفظ يزول معه المحذور.

- الحالة الثانية: أن يقع الجمع بين الشيوخ؛ من حافظٍ متقن:
 وهذا أيضاً لا يترددون في قبول روايته، ولا يتوقفون عن قبول روايته
 ولو بالجمع بين الشيوخ؛ لإتقانه وبصيرته.

كما قال أبو يعلى خليل الخليلي القزويني في كتابه الإرشاد ٤١٧/١:
 «ذاكرتُ بعض الحفاظ؛ قلت:

أليس ابن وهب أتفقوا عليه - وهو يجمع بين أسانيد - فيقول: أنا
 مالك، وعمرو بن الحارث، والأوزاعي، ويجمع بين جماعة غيرهم؟
 فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه، وأحفظ».

* الصورة الثانية: الجمع بين الشيوخ (المردود):

ويقع هذا أيضاً في حالين:

- الحال الأولى: أن يقع الجمع بين الشيوخ؛ من غير حافظٍ متقن،
 أو ممن يتساهل في جمع الأسانيد، وحملها على متن واحد:

وهذا موضع المحاذرة، ومظنة الغلط، وموقع الزلل، وما أكثر ما وقع في مثل هذه الحال من الوهم؛ فإن الراوي إذا جمع بين الشيوخ في إسناد حديثه، ثم ساق المتن واحداً فلا يكاد يسلم من المخالفة التي تدل على وهمه وغلظه.

* فالواجب على المحدث الذي يؤدي حديثه:

أ- أن يؤدي الحديث بإفراد رواية كل شيخ أو طريق؛ بإسنادها، ولفظها.

ب- أو يؤدي الحديث بالجمع بين الشيوخ أو الطرق: عطفاً أو تحويلاً، ثم يسوق الفروق بين ألفاظهم: بعضهم على بعض. وهذه الحال التي كان يتوقاها الأئمة النقاد من صنيع الحفاظ:

١- ففي علل الإمام أحمد برواية المروزي (٦١):

قال الإمام أحمد في ابن إسحاق: «هو حسن الحديث، ولكنه إذا جمع بين رجلين، قلت: كيف؟ قال: يحدث عن الزهري ورجل آخر، فيحمل حديث هذا على هذا».

٢- وفي إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٢٤٧/٩:

«وقال أبو إسحاق الحربي في كتاب العلل: بلغني أن شعبة؛ قال: إذا حدث - يعني: عطاء بن السائب - عن رجل واحد؛ فهو ثقة، وإذا جمع بين اثنين؛ فاتقه».

وفي شرح العلل للترمذي ٣٨٤/٢:

«قد تقدم عن شعبة؛ أنه قال لابن علية: إذا حدثك عطاء بن السائب: عن رجل واحد؛ فهو ثقة، وإذا جمع؛ فقال: زاذان، وميسرة، وأبو البختری؛ فاتقه».

٣- وفي الجرح والتعديل ١/١٤٧:

«قال ابن المديني: سمعت يحيى -القطان- قال: قال لي شعبة في أحاديث عوف -بن أبي جميلة الأعرابي- عن خلاص، عن أبي هريرة، ومحمد -يعني: ابن سيرين- إذا جمعهم، قال لي شعبة: ترى لفظهم واحداً؟!»

قال أبو محمد ابن أبي حاتم: أي كالمُنكِرِ على عوفٍ». هذا هو الأصل؛ فإن الرواة لا يتفقون في اللفظ، ولو اتفقوا في حديث ما؛ فإنه لا يصح اتفاقهم في جملة من الأحاديث، وإذا حصل تخريج الحديث، وجمع طرقه، وألفاظه؛ فإن الذي يجمع بين الشيوخ غالباً ما يخالفه الحفاظ في روايته، ولهذا أنكر شعبة ما يفعله عوف الأعرابي.

٤- وفي إكمال تهذيب الكمال ١٠/٢٩١:

قال عبد الله بن الإمام أحمد: كان أبي ينظر في كتبه كثيراً -يعني: كتب الواقدي- ولم يكن يُنكر عليه؛ سوى جمعه الأسانيد، ومجيئه بالمتن واحداً».

وفي تاريخ بغداد ٣/١٥: «قال إبراهيم الحربي: ومما أنكره عليه أحمد جمعه الأسانيد، ومجيئه بالمتن واحداً» يعني: الواقدي.

٥- وفي الضعفاء الكبير للعقيلي ١/٧٤٧ (٩٣٧):

روى بإسناده عن يحيى بن معين؛ قال:

«عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري: ليس بشيء».

وفي موضع آخر: عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري: ضعيف، وقد سمعت منه، كان يجلس في المجلس؛ فيقول: حدثني أبي وعمي

عبيد الله بن عمر سواء بسواء، مثلاً بمثل!!».

وهو في تاريخ ابن معين (١٠٠٧) ص ١٦٠.

٦- وقال الدارقطني في شرح العلل لابن رجب ٣٨٤/٢:

«قال يعقوب بن شيبة: يقال: إن ليثاً كان يسأل عطاءً، وطاووساً، ومجاهداً؛ عن الشيء، فيختلفون فيه، فيحكي عنهم في ذلك الاتفاق، من غير تعمدٍ له».

٧- ونقل ابن رجب، عن يعقوب بن شيبة؛ أن ابن عيينة:

«كان ربما يحدث عن اثنين، ويسوقه بسياقة واحدٍ منهما، فإذا أفرد الحديث عن الآخر أرسله، أو أوقفه».

٨- قال أبو يعلى الخليلي في كتابه الإرشاد ٤١٧/١:

«ذاكرت بعض الحفاظ؛ قلت: لِمَ لَمْ يُدْخَلِ البخاريُّ حمادَ بن سلمة في الصحيح؟ قال: لأنه يجمع بين جماعةٍ من أصحاب أنس؛ يقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب: عن أنس، وربما يُخَالَفُ في بعض ذلك».

ولهذا قال الإمام أحمد في رواية الأثرم، كما في شرح العلل لابن رجب ٣٥٩/٢: «هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون».

- الحال الثانية: أن يقع الجمع بين الشيوخ - منهم الثقة، ومنهم

الضعيف - فيروي عنهم، ويحمل حديث بعضهم على بعض:

وهو على درجتين:

* الدرجة الأولى: أن يفعل هذا، ويُبقي على الجمع والقرن بين

الضعيف والثقة، وهذا نوعٌ من التدليس.

* الدرجة الثانية: وهي أشد سوءاً من التي قبلها، بأن يفعل الراوي هذا، ويثبت الثقة، ويسقط الضعيف من إسناده. وهذا غاية في السوء وفُحش التدليس.

- قال ابن رجب في شرح العلل ٢/٨٦٢:

«وهذا مما لا يجوز فعله، وهو أن يروي الرجل حديثاً عن اثنين: أحدهما: مطعون فيه، والآخر: ثقة».

فيترك ذكر المطعون فيه، ويذكر الثقة، وقد نص الإمام أحمد على ذلك، وعَلَّله بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة، وهو كما قال؛ فإنه ربما كان سياق الحديث للضعيف، وحديث الآخر - يعني: الثقة - محمولاً عليه».

- وقال الخطيب في الكفاية ص ٣٧٧:

«باب في المحدث يروي حديثاً عن الرجلين: أحدهما مجروح. هل يجوز للطالب أن يسقط المجروح، ويجعل الحديث عن الثقة وحده؛ خوفاً من أن يكون في حديث المجروح ما ليس في حديث الثقة، وربما كان الراوي قد أدخل أحد اللفظين، أو حمله عليه، وقد سئل أحمد بن حنبل عن مثل هذا؛ في الحديث، يُروى عن: ثابت البناني، وأبان بن أبي عياش: عن أنس؟ فقال فيه نحواً مما ذكرنا».

وأخيراً: لا شك أن هذا كافٍ في وقفة أهل الحديث الفاحصة للروايات المقرونة التي وقع فيها (الجمع بين الشيوخ) بكل صورها وحالاتها؛ لما فيها من الإشكال، أو الوهم، أو التدليس.

حتى صاروا إلى تضعيف جملة من الرواة الذين وقعوا في هذا من غير الأئمة الحفاظ الأيقاظ المتقنين.

قال ابن رجب في شرح العلل ٢/٦٧٢:

«بَابُ ذِكْرِ مَنْ ضَعَّفَ حَدِيثَهُ؛ إِذَا جُمِعَ الشُّيُوخُ، دُونَ مَا إِذَا أُفْرِدَهُمْ». والمقصود؛ بعد هذا الاستطراد:

أَنَّ الْوَهْمَ فِي هَذِهِ الْحَالِ (حَالِ الْجُمُعِ بَيْنَ الشُّيُوخِ) سَبَبٌ ظَاهِرٌ فِي الْوُقُوعِ فِي عِلَّةِ دُخُولِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ، بَلْ وَفِي الْوُقُوعِ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْعِلَلِ؛ كَالْإِدْرَاجِ، وَغَيْرِهِ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ مِثَالٍ حَاضِرٍ.

* السبب السادس: غياب كتب الشيخ، والتحديث من حفظه:

والمقصود: أَنَّ هَذِهِ الْعِلَّةَ (دُخُولَ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ) قَدْ تَقَعُ بِسَبَبِ فَقْدِ الشَّيْخِ الرَّائِي لِكُتُبِهِ؛ حَتَّى صَارَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَلَيْسَ لَهُ أَصُولٌ يَرَاجِعُهَا، وَيَتَشَبَّثُ مِنْ حَدِيثِهِ بِمَرَاجِعَتِهَا.

وَقَدْ نَصَّ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِي عَلَى صِلَةِ هَذَا السَّبَبِ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ؛ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِمَالِ.

ومثاله:

مَا وَقَعَ فِي الْعِلَلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١٥٥٧): «وَسَأَلْتُ أَبِي: عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ شَبَابَةٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ بَكِيرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ يَعْمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَزْفَةِ»؟

قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ شَبَابَةٍ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ أَصْلٌ. اهـ.

وهذا الحديث أخرجه: ابن ماجه (٣٤٠٤) والترمذي في العلل (٥٧٥) والنسائي في الصغرى (٥٦٢٨) والطحاوي في معاني الآثار ٤/٢٢٧.

وقد أعله الأئمة النقاد:

- ففي العلل للترمذي: سألت محمداً؟ فقال: هذا حديث شباة، عن شعبة، لم يعرفه إلا من حديث شباة، قال محمد: ولا يصح هذا الحديث عندي.

وقال في العلل الصغير في آخر الجامع للترمذي ٧٦١/٥:

«هذا حديث غريب من قبل إسناده، لا نعلم أحداً حدّث به عن شعبة غير شباة، وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت، وحديث شباة إنما يستغرب؛ لأنه تفرد به عن شعبة، وقد روى شعبة، وسفيان الثوري - بهذا الإسناد - عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «الحج عرفة».

فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث؛ بهذا الإسناد.

وفي الكامل لابن عدي ١٣٦٦/٤: ولا أعلم رواه عن شعبة - في الدباء - غير شباة، وإنما روى شعبة - بهذا الإسناد - عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، في ذكر الحج.

قال ابن رجب في شرح العلل ٦٤٨/٢:

«يشير إلى: أنه لا يُعرف بهذا الإسناد؛ غير حديث الحج، فهذا المتن هو الذي يُعرف بهذا الإسناد».

ثم قال ابن رجب أيضاً: «وأما حديث النهي عن الدباء والمزفت فهو - بهذا الإسناد - غريب جداً، وقد أنكره على شباة طوائف من الأئمة، منهم: الإمام أحمد، والبخاري، وأبو حاتم، وابن عدي».

وقال ابن عدي:

«وشباة - عندي - إنما ذمّه الناس للإرجاء الذي كان فيه، وأما في الحديث فإنه لا بأس به، كما قال ابن المديني، والذي أنكر عليه الخطأ،

ولعله حَدَّثَ به حفظاً».

والمقصود:

أَنْ وَهَمَ شَبَابَةٌ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ - فِي رَوَايَتِهِ عَنْ شُعْبَةَ؛ مَحْمُولٌ عَلَى
أَحْتِمَالٍ أَنْ يَكُونَ فِي غِيَابِ كُتُبِهِ، وَتَحْدِيثُهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حِفْظِهِ، مِمَّا
أَوْقَعَهُ فِي الْوَهْمِ الظَّاهِرِ.

* فَدَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ:

(دَخَلَ لَهُ مَتْنٌ فِي إِسْنَادٍ): مَتْنٌ حَدِيثُ «النَّهْيِ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَزْفَةِ»؛
فِي إِسْنَادِ حَدِيثِ الْحَجِّ عَرَفَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* السَّبَبُ السَّابِعُ: فَقَدَ الشَّيْخُ لِكُتَابِهِ، وَتَحْدِيثُهُ مِنْ كِتَابِ غَلَامِهِ:

والمقصود: أَنَّ هَذِهِ الْعِلَّةَ - كَمَا تَقَعُ عِنْدَ غِيَابِ كِتَابِ الشَّيْخِ،
وَتَحْدِيثُهُ مِنْ حِفْظِهِ - كَذَلِكَ تَقَعُ هَذِهِ الْعِلَّةُ مِنْ فَقْدِهِ لِكُتَابِهِ، وَاعْتِمَادِهِ
عَلَى كِتَابٍ غَيْرِهِ؛ كَغَلَامِهِ.

وَهَذَا السَّبَبُ لَا تَقِلُّ مِظْنَةُ الْوَهْمِ فِيهِ عَنْ وَقُوعِهَا بِسَبَبِ تَحْوِيلِهِ عَنْ
أَصُولِهِ وَنُسْخِهِ إِلَى أَصْنَافِهِ الْمُصَنِّفَةِ، مَعَ أَنَّهَا كُلُّهَا مِنْ كُتُبِهِ وَمَنْسُوخَاتِهِ
الَّتِي تَخْصُهُ، وَلَيْسَتْ مِنْ كُتُبٍ غَيْرِهِ.

وَقَدْ نَصَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَى الْإِعْلَالِ بِهَذَا السَّبَبِ، وَأَعْلَاهُ ابْنُ
الْمَدِينِيِّ؛ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَعْلُوفٌ بَعْلَةٌ (دَخُولُ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ).

ومثاله:

حَدِيثُ ابْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «اِحْتَجَمْ؛ وَهُوَ مُحَرَّمٌ صَائِمٌ».
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٧٧٥) (٧٧٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٧٣) وَابْنُ مَاجَهَ
(٣٠٨١) (١٦٨٢) وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٨٥٢) (١٩٤٤) (٢٥٨٤)

والمستخرج للطوسي على جامع الترمذي (٦٥٠) والنسائي في الكبرى (٣٢١٣) (٣٢١٤) (٣٢١٨) والبيهقي (٣١٣٤) (٣٢١٥).

من طرق: عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنه، به.

وقد أنتقده الأئمة النقاد:

- ففي العلل لعبد الله بن الإمام أحمد (٥٥٦) قال الإمام أحمد: «قال أبو خيثمة: أنكر معاذ - يعني: ابن معاذ العنبري - ويحيى بن سعيد حديث الأنصاري، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس: أحتجم النبي ﷺ؛ وهو محرم صائم».

- وفي مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢٥٣/٢٥ نقلاً عن رواية مهنا، عن الإمام أحمد - في هذا الحديث - أنه قال: «ليس بصحيح، وقد أنكره يحيى بن سعيد - يعني: القطان - على الأنصاري». وزاد في زاد المعاد ٥٩/٢: «إنما كانت أحاديث ميمون بن مهران، عن ابن عباس: نحو خمسة عشر حديثاً».

- وقال النسائي بعد إخرجه له: «هذا حديث منكر؛ لا أعلم أحداً رواه عن حبيب؛ غير الأنصاري، ولعله أراد أن النبي ﷺ تزوج ميمونة». - وفي المعرفة للفسوي ٧/٣، ٨ وتاريخ بغداد ٤١٠/٥: «وسئل علي بن المديني - عن هذا الحديث - فقال: ليس من ذلك شيء، إنما أراد حديث حبيب، عن ميمون، عن يزيد بن الأصم: تزوج النبي ﷺ ميمونة مُحَرَّمًا».

- وفي تاريخ بغداد ١٤٠/٢ نقل عن أبي بكر الأثرم؛ قال: «سمعت أبا عبد الله ذكر الحديث الذي رواه الأنصاري - عن حبيب بن الشهيد،

عن ميمون، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ أحتجم وهو صائم - فضغفه، وقال: كانت ذهب للأنصاري كتب، فكان بعد يحدث من كتب غلامه أبي حكيم، أراه قال: فكان هذا من تلك».

- وفي فتح الباري ١/ ٤٤٠: نقل الحافظ إعلال هذا الحديث: عن يحيى القطان، وابن المديني، والإمام أحمد.

والمقصود:

أن محمد بن عبد الله الأنصاري ذهب كتبه، وأنه أعتمد كتب غلامه، كما قال الإمام أحمد، مع قول ابن المديني: ليس من ذلك شيء. لاشك أن هذين القولين: دليل قاطع على أن الأنصاري: (دخل له حديث في حديث):

- دخل له متن حديث «احتجم، وهو محرم صائم».

- في إسناد حديث أنه تزوج ميمونة؛ وهو محرم.

* السبب الثامن: الاشتباه على الراوي بسبب مجلس التحمل:

والمقصود:

أن هذه العلة (دخول حديث في حديث) قد تقع بنوع من أنواع الاشتباه - كما تقدم - ومنها الاشتباه بسبب مجلس التحديث. فيقع الوهم من الراوي؛ فينسب الحديث إلى صاحب المجلس، مخالفاً للوجه الصحيح لإسناده، لاسيما إذا لم يكتب هذا الحديث الذي سمعه؛ إلا بعد أنصرافه من المجلس.

ومثاله:

حديث جرير بن حازم، عن ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي

ﷺ؛ قال: «إذا أقيمت الصلاة؛ فلا تقوموا حتى تروني».

أخرجه الترمذي وغيره (١٣٦٥)، وأخرجه أيضاً في علله الكبير (١٤٤) أبو داود (١١٢٠) والنسائي ١١٠/٣، وابن ماجه (١١١٧) والطيالسي (٢٠٤٣) والإمام أحمد ١١٩/٣، ١٢٧، ٢١٣، وأبو يعلى (٤٥٢) وابن خزيمة (١٨٣٨) وابن حبان (٢٨٠٥) والحاكم ٢٩٠/١، والبيهقي ٢٢٤/٣ وغيرهم.

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث جرير بن حازم». ثم قال: «وسمعت محمداً؛ يقول:

- وهم جرير بن حازم في هذا الحديث.
- والصحيح: ما روي عن ثابت، عن أنس؛ قال:
أقيمت الصلاة، فأخذ رجلٌ بيد النبي ﷺ، فما زال يكلمه، حتى
نعس بعض القوم.

- قال محمدٌ: والحديث هو هذا.
- وجرير بن حازم: ربما يهم في الشيء، وهو صدوق.
- قال محمدٌ: ويروى عن حماد بن زيد؛ قال: كنا عند ثابت البناني،
فحدث حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي
قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ قال: «إذا أقيمت الصلاة؛ فلا تقوموا
حتى تروني».

فوهم جريرٌ، فظن أن ثابتاً حدثهم، عن أنس، عن النبي ﷺ. اهـ.
- ومثله وقع في الكامل لابن عدي ١٢٧/٦ ومعه كلام آخر يحتاج
مراجعةً.

* وقال أبو داود - بعد تخريجه له -: «الحديث ليس بمعروفٍ عن

ثابت، هو مما تفرد به جرير بن حازم».

*** والحديث بهذا المتن معروف.**

كما تقدم عن البخاري؛ من حديث عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه

ﷺ.

أخرجه البخاري (٦١١) ومسلم (٦٠٤) وغيرهما.

من طرق: عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ قال: «إذا أقيمت الصلاة؛ فلا تقوموا حتى تروني».

*** وإذا تأملت مجموع ما نقله الترمذي - عن الإمام البخاري - تبين لك: أن جرير بن حازم وقع له (دخولٌ حديثٌ في حديثٍ) من جهتين: الجهة الأولى: الاشتباه على جرير؛ من جهة المجلس.**

والجهة الثانية: الاشتباه على جرير؛ من جهة لزوم الطريق، وسلوك الجادة.

فجرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس: إسنادٌ معروفٌ، وطريقٌ مشهورٌ؛ فقد روي بهذا الإسناد أحاديث كثيرة.

*** لكن الاشتباه هنا بالمجلس أظهر من الاشتباه بغيره.**

والمقصود:

أن جرير بن حازم كان في مجلس ثابت، والذي يظهر أنه لم يكتب الحديث الذي سمعه في مجلس ثابت إلا بعد أنصرافه، فاشتبه عليه الأمر، فوهم في إسناده:

- فقد سمعه جريرٌ من: حجاج الصواف، عن يحيى بن

أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه ﷺ، مرفوعاً.

- فغفل جريرٌ عن هذا الإسناد - الذي سمع هذا الحديث به - وظن

أنه سمعه من صاحب المجلس (ثابت البناني) فجعل إسناده: عن ثابت.
 - ثم سلك الجادة، ولزم الطريق، فجعله عنه، عن أنس رضي الله عنه.
 هكذا دخل له حديث في حديث؛ من هذا الوجه، والله أعلم.

* السبب التاسع: الاشتباه بسبب التحمل في مجلس المذاكرة:

والمقصود: أن هذه العلة (دخول حديث في حديث) قد تقع بسبب
 الاشتباه الذي يقع بسبب سماع الحديث في مجلس المذاكرة.
 ومجالس المحدثين كثيرة، ومنها:

- مجلس السماع.
- ومجلس الإلقاء.
- ومجلس الإملاء.
- ومجلس الإقراء.
- ومجلس المذاكرة:

مجلس خاص بين حافظين فأكثر؛ من أهل الحديث، يتطارحون
 أنواعاً من المسائل، مثل:

- التحديث بما عند أحدهم من الغرائب والفوائد.
- أو إظهار ما عندهم من عوالي الأسانيد التي لا تكاد تروى.
- أو إظهار كل منهم ما عنده من أحاديث فلان، أو فلان عن فلان.
- أو يستعرضون ما عند كل منهم من خفايا المناكير والعلل.
- فالمباحثة، والمطارحة، والمدارسة، والاختبارات - التي تقع في
 مجلس المذاكرة - قد تكون سبباً في الاشتباه على الحافظ؛ فيقع في
 أنواع من الوهم، ومنها:

الوهم الذي يقع في علة دخول حديث في حديث.
 ولهذا كانوا يفرقون بين ما يقع في (مجلس التحديث) و(مجلس

المذاكرة):

في تاريخ بغداد ١٤/ ١٧٠، ١٧١: «قال حنبل بن إسحاق: قلت لأبي عبد الله - وقدمت الكوفة - حدثنا يحيى الحماني، عن أبي عبد الله - بحديث إسحاق الأزرق - حديث بيان: (أبردوا بالصلاة).

فقلت لأبي عبد الله: إن ابن الحماني: حدثنا عنك؛ بهذا الحديث؟ فقال أبو عبد الله: ما أعلم أنني حدثته، ولا أدري، لعله على المذاكرة حفظه، وأنكر أن يكون حدّثه به».

ومثاله:

حديث أبي كريب: محمد بن العلاء، عن أبي أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده، عن أبيه: أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن: يأكل في معي واحد، والكافر: يأكل في سبعة أمعاء».

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (٢٠٦١).

وهذا الحديث صحيحٌ ثابت في الصحيحين وغيرهما؛ لكن من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما جميعاً:

- حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه البخاري (٥٣٩٧)، ومسلم (٥٣٧٩)، والإمام أحمد (٨٨٧٩)، والترمذي (١٩٢٢).

- حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

أخرجه البخاري (٥٣٩٤)، ومسلم (٥٣٧٢)، والإمام أحمد (٤٧١٨)، وأخرجه الترمذي (١٩٢١)، وقال: «وفي الباب: عن أبي هريرة، وأبي سعيد، وأبي نضرة الغفاري، وأبي موسى، وجهجاه

الغفاري، وميمونة،

وعبد الله بن عمرو. اهـ.

* وأما حديث أبي موسى رضي الله عنه - محل البحث هنا - :

فقد أخرجه الترمذي في العلل الصغير في آخر جامعه ٧١٢/٥،
٧١٣، وقال: «حدثنا: (أبو كريب، وأبو هشام الرفاعي، وأبو السائب
الحسين بن الأسود) قالوا: حدثنا أبو أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن
أبي بردة، عن جده: أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ؛ قال:
(الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد)».

- وقال الترمذي - أيضاً - في العلل الصغير في آخر جامعه ٧٦٠/٥:
«هذا حديث غريبٌ من هذا الوجه؛ من قبل إسناده، وقد روي من غير
وجه، عن النبي ﷺ، وإنما يُستغرب من حديث أبي موسى».

- ثم قال الترمذي:

«سألت محمود بن غيلان - يعني: المروزي الحافظ الإمام الحجة -

عن هذا الحديث؟

فقال: هذا حديث أبي كريب، عن أبي أسامة».

- ثم قال الترمذي:

«وسألت محمد بن إسماعيل - يعني: البخاري - عن هذا الحديث؟

فقال: هذا حديث أبي كريب، عن أبي أسامة، لم نعرفه إلا من

حديث أبي كريب، عن أبي أسامة.

فقلت له: حدثنا غير واحدٍ، عن أبي أسامة؛ بهذا؟

فجعل يتعجب!! وقال: ما علمتُ أن أحداً حدّث هذا؛ غير أبي

كريب.

وقال محمدٌ - يعني: البخاري - : كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة؛ في المذاكرة». اهـ.

- وفي سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي ٥٨١/٢؛ قال: «سألت أبا زرعة: عن حديث بريدة بن أبي بردة، عن أبي موسى: «المؤمن يأكل في معي واحد»؟ فقال أبو زرعة: حدثنا به أبو كريب؛ قال: حدثنا أبو أسامة.

فقلت له: حدثنا به أبو السائب سلم بن جنادة السوائي، عن أبي أسامة؟

فقال: أبو السائب !! روى هذا؟!

فقلت: نعم، هو حدثنا به. فقال: هذا حديث أبي كريب.

وقال لي أبو زرعة: كان أبو هشام الرفاعي يرويه أيضاً.

فسألت أبا هشام؛ أن يُخرج إليّ كتابه؛ ففعل، فرأيت في كتابه بين سطرين، بخط غير الخط الذي في الكتاب.

ثم قال لي: ما ظننت أن أبا السائب يروي مثل هذا، أو نحو ما قال، أبو زرعة.

وأعاد عليّ - غير مرة - : هذا حديث أبي كريب» اهـ.

- وفي مسائل أبي داود للإمام أحمد ص ٢٨٢:

«قال: سمعت أحمد، وذكر له حديث بُريد هذا؛ فقال أحمد:

يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً، أحاديث ضعيفة - وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا - قال: هذا شيء لا تنتفعون به، أو نحو هذا الكلام».

* هكذا: يُؤمن الإمام أحمد رحمه الله في تقرير ثلاث حقائق:

١- أن الحديث حديث أبي كريب لا غيره.

٢- وأن كل طريق غير طريق أبي كريب؛ فهو خطأ، وغير صحيح، بل راويه: إما واهمٌ أو سارق، كما سيأتي.

٣- وأن كل من أعتبر طريقاً - غير طريق أبي كريب - فهو مخطئ، ولا ينتفع بهذه الطرق؛ فإنها طرقٌ ضعيفة.

- أما الطريق الأول:

طريق أبي هشام الرفاعي: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي الكوفي المقرئ القاضي البغدادي ٢٤٨هـ.

روى عنه: مسلم، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن أبي الدنيا، وغيرهم.

قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: كان أضعفنا طلباً، وأكثرنا غرائب. وقال أيضاً: كان يسرق الحديث.

وقال ابن عدي: أنكر على أبي هشام أحاديث.

وقال أبو حاتم: ضعيفٌ يتكلمون فيه.

وقال ابن حبان: كان يخطئ، ويخالف.

وقال عثمان بن أبي شيبة: «يسرق حديث غيره؛ فيرويه، ويقول:

حدثنا». يعني: أنه يكذب لا يدلّس.

ولهذا قال الذهبي في الكاشف: ضعفه النسائي، وأبو حاتم.

وقال ابن حجر في التقريب: ليس بالقوي، ونقل قول البخاري فيه.

والحاصل؛ أنه: متهمٌ بسرقة الحديث؛ على ضعفه.

تهذيب التهذيب ٣/ ٧٣٥، التقريب ومعه الكاشف (٦٤٠٢).

* وهذا لا يعارض ما قاله أبو زرعة الرازي، في سؤالات البرذعي له:

«كان أبو هشام الرفاعي يرويه أيضاً، فسألت أبا هشام أن يُخرج إليّ كتابه؛ ففعل، فرأيتُه - يعني: هذا الحديث - في كتابه بين سطرين بخط غير الخط الذي في الكتاب».

* فالذي يظهر أنه من باب (إدخال هذا الحديث) في كتاب أبي هشام؛ فلعله سَرَقَه، ثم أدخله هو، أو لعله أدخله عليه مَنْ حوله من أصحابه، أو كاتبه، أو وراقه، والله أعلم.

- وأما الطريق الثاني:

طريق الحسين بن علي بن الأسود أبو عبد الله العجلي الكوفي، ثم البغدادي، وقد يُنسب إلى جده.

روى عنه: أبو داود؛ ولم يثبت، والترمذي، وأبو عاصم النبيل، والبزار، وابن أبي الدنيا، وأبو حاتم، وغيرهم. قال الإمام أحمد: لا أعرفه.

وقال ابن حبان في الثقات: ربما يخطئ.

وقال أبو الفتح الأزدي: ضعيف جداً، يتكلمون في حديثه.

وقال أبو أحمد بن عدي: يسرق الحديث، له أحاديث سرقها من الثقات، وأحاديثه لا يتابع عليها.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوقٌ يخطئ كثيراً، لم يثبت أن أبا داود روى عنه.

والحاصل؛ أنه: متهمٌ بسرقة الحديث، مع رواياتٍ لا يتابع عليها. تهذيب التهذيب ١/ ٤٢٥، التقريب ومعه الكاشف (١٣٣١).

- وأما الطريق الثالث:

طريق أبي السائب سلم بن جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة

السوائي العامري الكوفي : ٢٥٤هـ.

روى عنه : الترمذي ، وابن ماجه ، والبخاري في غير الصحيح ،
والنسائي في غير سننه ، وأبو حاتم ، والبزار ، وابن أبي الدنيا ، وأبو
جعفر الطبري ، والمحاملي ، وابن صاعد ، وغيرهم .

قال أبو حاتم : شيخ صدوق .

وقال النسائي : كوفي صالح .

وقال البرقاني : ثقة ، حجة ، لا شك فيه ، يصلح للصحيح .

وقال أبو أحمد الحاكم : يخالف في بعض حديثه .

وقال مسلمة بن قاسم : كان كثير الحديث ، ثقة .

وقال الذهبي في كاشفه : ثقة .

وقال ابن حجر في تقريبه : ثقة ، ربما خالف .

والحاصل ؛ أنه : حافظ صدوق ، يخالف في بعض حديثه .

تهذيب التهذيب ٢/ ٦٤ ، التقريب ومعه الكاشف (٢٤٦٤) .

* فهذه الطرق الثلاثة ؛ كما تقدم حالها :

- الأول والثاني : وما أراهما إلا من سرقة الحديث .

وأبو هشام الرفاعي في الطريق الأول : لعله سرقه ، ثم أدخله هو في

كتابه .

- والثالث : وما هو إلا وهم من أوهام أبي السائب ومخالفاته .

فعاد الحديث - كما قال الإمام أحمد ، والبخاري ، وأبو زرعة ،

ومحمود بن غيلان - حديث أبي كريب ، وهو الذي يظهر أنه

(دخل له حديث في حديث) رغم أن أبا كريب :

حافظ ثقة إمام ، شيخ المحدثين في زمانه ٢٤٨هـ .

تهذيب التهذيب ٣/٦٦٧، النبلاء ١١/٣٩٤، التقريب ومعه الكاشف (٦٢٠٤).

* فانتهى الأمر إلى أن هذا الطريق؛ في رواية حديث «المؤمن يأكل في معي واحد» من حديث أبي موسى رضي الله عنه:

- ١- طريق فرد: تفرد به أبو كريب، عن أبي أسامة.
- ٢- وأنه وهم من أبي كريب؛ لا يُعرف هذا الحديث؛ من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

- ٣- وقد احتمل البخاري أن أبا كريب لعله أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة، كما في العلل الصغير ٥/٧٦٠: «كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة» وقد تقدم نقله.
- ٤- ومعناه: أنه أشتبّه عليه بحديث آخر -في مجلس المذاكرة- وقد يكون حفظه وهماً، أو كتبه في كتابه بعد المجلس؛ فاشتبه عليه، (فدخل له إسناد في إسناد)، والله تعالى أعلم.

* السبب العاشر: الاشتباه الذي يقع - في الإسناد - بلزوم

الطريق:

والمقصود: أن هذه العلة (دخول حديث في حديث) قد تقع - وهماً - من الراوي؛ فيشتبه عليه (إسناد بإسناد حديث آخر) فيصير إليه؛ لأنه أيسر عليه، وأسهل على لسانه، وأقرب إليه.

وهذا ما يسمونه علة (لزوم الطريق) أو (سلوك الجادة) وهي علة معروفة مشهورة، ليس هذا موضع بحثها، فقد سبق إفرادها بالبحث تنظيراً وتطبيقاً.

ومثاله هنا :

ما وقع في الحديث المشهور الصحيح الذي هو : أصلٌ من أصول الدين ، وهو (حديث النية) وهو متواترٌ إلى مداره الفرد :
(يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقمة ابن وقاص الليثي ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه) مرفوعاً : «إنما الأعمال بالنية» .

* هكذا رواه الناس إلى يحيى الأنصاري - بهذا الإسناد - ومنهم الإمام مالك بن أنس رحمه الله ، عن يحيى الأنصاري ، به .
وهكذا رواه الناس عن الإمام مالك ، بهذا الإسناد .
- وخالف الرواة عن الإمام مالك :

عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد : رواه عن الإمام مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، مرفوعاً :
- فترك عبد المجيد الطريق الغريب :

وهو الوجه الصحيح في رواية هذا الحديث : (مالك ، عن يحيى الأنصاري ، عن التيمي ، عن علقمة ، عن عمر رضي الله عنه) .

أخرجه البخاري (٥٤) ، ومسلم (١٩٠٧) ، وغيرهما .
كلاهما من طريق الإمام مالك ، عن الأنصاري ، به .

- وانتقل عبد المجيد إلى الطريق المشهور المعروف :
(الذي لم يرو به هذا الحديث) :

فقال هكذا : (عبد المجيد ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ابن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) .

ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٣٦٢) ، والخليلي في الإرشاد /١

١٦٧، ٢٠٧، ٢٣٣، ٤٥٧.

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١١٧٣) والخطابي في أعلام الحديث ١/١١١، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٤٢.

كلهم؛ من طريق: عبد المجيد، عن الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، به.

- قال أبو حاتم في هذا الطريق:

«هذا حديث باطل، لا أصل له، إنما هو: مالك، عن يحيى بن

سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن

عمر، عن النبي ﷺ».

وقال الخطابي:

«هذا - عند أهل المعرفة بالحديث - مقلوب، وإنما هو إسناد حديث

آخر ألصق به هذا المتن».

- وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث مالك: عن زيد، تفرد به عبد المجيد، ومشهوره

وصحيحه: ما في الموطأ، عن يحيى بن سعيد».

- وقال الخليلي:

وهو يتكلم عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد؛ فقال عنه:

«وقد أخطأ في الحديث - وهذا أصل من أصول الدين، ومداره على:

يحيى بن سعيد.

فقال عبد المجيد، وأخطأ فيه: أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم وهو

غير محفوظ من حديث زيد بن أسلم بوجه، فهذا مما أخطأ فيه الثقة عن

الثقة.

وتقدم مثال آخر يصلح هنا، أنظره في السبب الثامن: الذي يقع بسبب

مجلس التحمل.

والمقصود:

أن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد خالف الثقات مرتين:

- ١- خالفهم في أنهم جميعاً يروونه: عن يحيى الأنصاري، به.
 - ٢- وخالفهم أيضاً في الرواية عن الإمام مالك خصوصاً، فإنهم جميعاً يروونه عن الإمام مالك: عن يحيى الأنصاري، به.
- سَلَكَ ابن أبي رَوَّاد الجادة، ولزم الطريق، فقال: (عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد رضي الله عنه).
- وهو الطريق المشهور الذي يسبق إلى الألسنة.
- (فدخل له إسنادٌ في إسناد).
- فهذا السبب خاصٌّ بالدخول في الإسناد فقط.

المبحث السادس

قرائن الكشف عن علة
(دخول حديث في حديث)

* وتحتة ثمانى قرائن :

القرينة الأولى: كون الرواية المعلّة واقعةً على الجادة ولزوم الطريق.

القرينة الثانية: كون الرواية المعلّة واقعةً على وجه لا يجيء.

القرينة الثالثة: كون الرواية المعلّة رويت بالجمع بين الشيوخ.

القرينة الرابعة: التشابه بين المتون.

القرينة الخامسة: كون المتن لا أصل له من حديث فلان.

القرينة السادسة: كون المتن متناً معروفاً بإسنادٍ آخر.

القرينة السابعة: كون الإسناد إسناداً معروفاً بمتنٍ آخر.

القرينة الثامنة: كون متن الحديث لا أصل له.

* القرينة الأولى:

كون الرواية المعلّة واقعةً على الجادة ولزوم الطريق:
والمقصود:

أن من قرائن الكشف عن علة الحديث - عموماً - كون راوي أحد طرقه: قد (سلك الجادة)، و(لزم الطريق)، وهذا في خصوص إسناد الحديث؛ دون متنه.

فهذا محل احتمال أن يكون هذا الوجه - في رواية الحديث - من باب (دخول حديث في حديث) مع كونه - في الأصل - علة؛ لمجرد مخالفته بلزوم الطريق.

وقد تقدم بسط هذه القرينة في السبب العاشر من أسباب الوقوع في هذه العلة (دخول حديث في حديث).

كما جرى تحريره أيضاً في كتاب مستقل عن (علة لزوم الطريق) في المبحث الرابع: النوع الحادي عشر؛ من الأنواع الحديثية التي يدخلها الإعلال بلزوم الطريق.

* وهذه القرينة - كما أنها قرينة لكشف هذه العلة - فهي أيضاً سبب للوقوع في هذه العلة (دخول حديث في حديث)، كما تقدم.

* القرينة الثانية:

كون الرواية المعلّة واقعةً على وجه لا يجيء:
والمقصود:

أن من قرائن الكشف عن علة الحديث - عموماً - كون راويه جاء

بإسنادٍ لا أصل له، ولم يُرو به شيءٌ، بل هو طريقٌ مستحيلٌ لا يجيء. فهذا محل احتمال أن يكون هذا الطريق - الذي لا يجيء - في رواية الحديث؛ من باب (دخول حديث في حديث):

* فتركّب منه هذا الإسناد الذي لا أصل له.

* مع كونه - في الأصل - علةٌ؛ لمجرد كونه (لا يجيء).

وقد تقدم بسط هذه القرينة في كتابٍ مستقلٍ - في علة لا يجيء - في المبحث التاسع: وهو أن الإعلال بهذه العلة يجمع الإعلال بأنواع الحديث الضعيف، ومنها علة (دخول حديث في حديث).

* وهذه القرينة في كشف علة (دخول حديث في حديث) لا يصح كونها سبباً في الوقوع في هذه العلة، بل لا يمكن تصور هذه القرينة سبباً لهذه العلة. * وهذا خلافاً للقرينة التي قبلها (القرينة الأولى)؛ فإنها قرينةٌ لكشف العلة، وكذلك هي سببٌ في الوقوع في هذه العلة أيضاً، والله أعلم.

* القرينة الثالثة:

كون الرواية المعلّة رُويت بالجمع بين الشيوخ: والمقصود: أن من قرائن كشف هذه العلة (دخول حديث في حديث) أن يكون إسناد الرواية المنكرة قد سبق:

- بطريقة (الجمع بين الشيوخ).

- أو بصيغة (التحويل في الإسناد).

وقد تقدم: أن (الجمع بين الشيوخ) و(التحويل في الأسانيد) مَظَنَّةُ الوهم، ووقوع الخطأ:

١- فلا يُقبل الجمع ولا التحويل؛ من غير حافظٍ متقنٍ لحديثه.

لأنه:

إذا جمعهم، ثم أحال إلى المتن: فحملهم على متن واحد، دون تمييز بين ألفاظهم، فهذا وجه (دخول حديث في حديث) دخول حديث بعضهم في بعض متناً.

٢- كذلك لا يُقبل الجمع ولا التحويل؛ إذا جمع بين جماعة من الشيوخ، فيهم: الثقة، وفيهم الضعيف.

لأنه: إذا جمعهم، ثم أحال إلى المتن: فحملهم على متن واحد، دون أن يميز ألفاظهم، فهذا غلط أشد من الذي قبله؛ لأنه - بهذا - من باب (دخول حديث ثقة في حديث ضعيف).

وقد تقدم بسط القول فيه في السبب الخامس من أسباب الوقوع في علة (دخول حديث في حديث).

فهذه القرينة - كما أنها قرينة لكشف هذه العلة - فهي أيضاً سبب للوقوع في هذه العلة (دخول حديث في حديث) كما تقدم.

* القرينة الرابعة: التشابه بين المتون:

والمقصود:

أن من قرائن الكشف عن هذه العلة (دخول حديث في حديث) أن ينتقل ذهن الشيخ - إذا كان يؤدي حديثه حفظاً - من متن حديثه الذي رواه بهذا الإسناد، إلى متن حديث آخر لا يُروى بهذا الإسناد، أنتقل ذهنه إليه وهماً؛ لما بين المتنين من التشابه في الموضوع والمعنى: تشابهاً قريباً أو بعيداً.

وقد تقدم بيان هذا في الكلام على السبب الأول من أسباب الوقوع

في علة (دخول حديثٍ في حديثٍ) مع التمثيل له هناك.
وبهذا يتبين أيضاً: أن هذه القرينة - كما أنها قرينةٌ لكشف هذه العلة -
فهي أيضاً سببٌ من أسباب الوقوع في هذه العلة (دخول حديثٍ في
حديثٍ) كما تقدم.

* القرينة الخامسة:

كون متن الحديث لا أصل له من حديث فلان:

والمقصود:

أن من أهم وأكد القرائن على إعلال الحديث عموماً، وإعلاله بعلة
(دخول حديثٍ في حديثٍ) خصوصاً: أن يكون الحديث مما لا أصل له؛
من حديث فلان.

وهذه القرينة من أقوى القرائن على أن الحديث لا يخلو من كون
راويهِ دخل له حديثٌ في حديثٍ.

ومثاله:

١- في القسم التطبيقي في أحاديث العلل لابن أبي حاتم (٢٤٦٢)
وهو هنا برقم (٢٠) قال ابن أبي حاتم: «قال أبي: هذا حديثٌ كذبٌ
- بهذا الإسناد - يمكن أن يكون دخل لهم حديثٌ في حديثٍ».

٢- وأيضاً في العلل (٩١٨) وهو هنا برقم (١٠) قال ابن أبي حاتم:
«هذا خطأ» ثم قال: «وليس هذا من حديث إسماعيل بن أبي خالد،
لعله دخل له حديثٌ في حديثٍ».

٣- وأيضاً في العلل (٢٤١٦) وهو هنا برقم (١٨) قال ابن أبي حاتم:
«وقال أبو زرعة:

- وأخطأ فيه الشيخ [يعني: حارث الخازن].
- يشبه أن يكون دخل له حديث في حديث.
- وليس هذا الحديث من حديث إبراهيم بن سعد.
- ٤- وأيضاً في العلل (٨٦) وهو هنا برقم (٢) قال ابن أبي حاتم: «قال أبي: قد دخل لصاحبك حديث في حديث؛ ما نعرف لهذا أصلاً».

يعني: لا أصل لرواية أبي بن كعب رضي الله عنه للحديث المرفوع «إذا التقى الختانان...».

- ٥- وأيضاً في العلل (٢٤٥) وهنا برقم (٥) قال ابن أبي حاتم: «قال أبي:

- لا أعرفه من حديث يزيد.
- والذي عندي: أنه دخل له حديث في حديث».

* القرينة السادسة:

كون متن الحديث متناً معروفاً بإسناد آخر لا بهذا الإسناد:
والمقصود:

أن هذه القرينة كالوجه الآخر للقرينة السابقة، فهي مكملّة لها، ومتممة للجزم بالإعلال بها، ولهذا يقع أحياناً في إعلالهم: نفى الحديث من حديث فلان، وأنه إنما هو معروف من حديث فلان. وهذه القرينة قرينة وجودية؛ في مقابل القرينة السابقة فإنها قرينة عدمية، ولهذا كان وجه القوة في الإعلال:
- أن يكون بهما جميعاً.

- ثم في الإعلال بهذه القرينة.
- ثم في الإعلال بالقرينة التي قبلها.
- ومثاله :
- ١- في القسم التطبيقي في أحاديث العلل لابن أبي حاتم (٦٣) وهو هنا برقم (١) قال ابن أبي حاتم : «قال أبي :
- هذا خطأ.
- إنما هو : الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس ، عن أم حبيبة ، عن النبي ﷺ .
- دخل لابن أبي سلمة الماجشون حديثٌ في حديثٍ».
- ٢- وأيضاً في العلل (٢٠٧) وهو هنا برقم (٣) قال ابن أبي حاتم :
- «قال أبي :
- هذا وهمٌ . - دخل لهشام بن إسماعيل حديثٌ في حديثٍ .
- ثم قال :
- وهذا حديثٌ مشهورٌ ؛ يرويه الناس : عن هشام بن عروة» .
- ٣- وأيضاً في العلل (٩١٨) وهو هنا برقم (١٠) قال ابن أبي حاتم :
- «قال أبي :
- هذا خطأ ...
- وليس هذا من حديث إسماعيل بن أبي خالد .
- لعله دخل له حديثٌ في حديثٍ» .
- ٤- وفي الضعفاء للعقيلي ١٤٧/٢ ، وهو عنده كثيرٌ جداً ؛ قال :
- «- لا يُتابع عليه ؛ بهذا الإسناد .
- وهذا الحديث معروفٌ ؛ بغير هذا الإسناد» .

٥- وقال أيضاً ٢٨٨/٣:

« لا أصل له بهذا الإسناد؛ من حديث الثوري.

- وقد روي بغير هذا الإسناد.

- كأنه حديثٌ دخل في حديثٍ.

- والمتن روي بغير هذا الإسناد؛ بخلاف هذا اللفظ.

٦- وفي سؤالات حمزة السهمي للدارقطني ص ٢٥٧:

قال أبو عروبة الحسين بن محمد بن أبي معشر الحراني ٣١٨هـ: «هذا عندي باطلٌ - يعني: عن شعبة - كتبتُ كتاب شعبة، عن ابن المصنفى - من أوله إلى آخره؛ من أصله - فما رأيت فيه من ذا مرسلًا ولا مسندًا، وإنما يُعرف هذا الحديث مرفوعاً؛ من حديث زائدة، عن سماك».

* القرينة السابعة:

كون إسناد الحديث إسناداً معروفاً بمتنٍ آخر لا بهذا المتن:
والمقصود:

أن هذه القرينة عكس القرينة التي قبلها:

تلك: في المتن المعلن المعروف بإسنادٍ آخر.

وهذه: في الإسناد المعلن المعروف بمتنٍ آخر.

ولاشك أن إدراك هذه القرينة أشقُّ من تلك؛ فلا يتصدى لإدراكها إلا فحول الحفاظ من الأئمة النقاد، الذين استوعبوا المتون، وأحاطوا بالأسانيد.

كانوا - من عظيم حفظهم وتيقظهم - إذا طالعوا الإسناد، ونظروا في المتن؛ عرفوا:

- هل هذا الإسناد لهذا المتن، وعكسه، ثم:
- أ- يعرفون ما هو إسناد هذا المتن الذي لا يُروى هذا المتن إلا به؟
- ب- ويعرفون ما هو متن هذا الإسناد الذي لا يُعرف هذا الإسناد إلا به؟.

فالصورة الأولى: تتمثل في القرينة السابقة (السادسة).

والصورة الثانية: تتمثل في هذه القرينة (السابعة).

ولم أفد لهذه القرينة على مثال - فيما تحت هذا البحث - من أحاديث العلل لابن أبي حاتم، فيما حكم عليه بدخول حديث في حديث. ومثاله:

١- حديث ضمرة بن ربيعة، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من ملك ذا رحمٍ محرّمٍ عتق». فقد أنكره الأئمة، واعتبروه خطأ:

أ- أنكره الإمام أحمد، ورده ردّاً شديداً، وقال: «لو قال رجل: إن هذا كذب؛ لما كان مخطئاً» تهذيب التهذيب ٢/ ٢٣٠.

ب- وفي مسائل أبي داود للإمام أحمد ص ٣١٤، قال: «ليس من ذا شيء، وهم ضمرة».

ج- وقال الترمذي في جامعه (١٤١٧):

«ولا يتابع ضمرة بن ربيعة على هذا الحديث، وهو حديث خطأ عند أهل الحديث».

د- وقال النسائي في السنن الكبرى ٣/ ١٧٣ (٤٨٩٧):

«لا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن سفيان؛ غير ضمرة، وهو

حديث منكر، والله أعلم.

هـ - وقال البيهقي في الكبرى ٢٨٩/١٠:

«وهم فيه راويه، والمحفوظ - بهذا الإسناد - حديث (نهى عن بيع الولاء وهبته) وقد رواه أبو عمير - يعني: ابن النحاس - عن ضمرة، عن الثوري، مع الحديث الأول».

و- وقال أيضاً في معرفة السنن ٤٠٧/١٤: «هذا وهم فاحش، والمحفوظ - بهذا الإسناد - حديث (نهى عن بيع الولاء، وعن هبته) وضمرة بن ربيعة: لم يحتج به صاحب الصحيح».

- فالأئمة أنكروا هذا الحديث، وجزموا بخطأ راويه، وأنه وهم بلا شك، وأن الخطأ وقع من ضمرة بن ربيعة.

- لكن البيهقي زاد عليهم في تشخيص نوع هذا الوهم، وتحديد وجه الخطأ، فإن مقتضى قوله هذا: أن علة الحديث (تركيب متن لإسناد لا يروى به هذا المتن)، بل يروى به متن آخر، وهذه هي علة (دخول حديث في حديث) التي هي محل البحث.

وقد شرحت الكلام على هذا الحديث في رسالة مستقلة بعنوان: «الأحاديث التي حكم عليها الإمام النسائي بالنعارة في السنن الكبرى».

وهو الحديث رقم (٦) هناك.

* وفي هذا المثال كفاية، وهذه القرينة، والتي قبلها، والتي بعدها: جديرة بالبحث أنفراداً: جمعاً، وتنظيراً، وتطبيقاً.



* القرينة الثامنة : كون متن الحديث لا أصل له :

والمقصود :

أن هذه القرينة من أدقّ وأشقّ القرائن في الدلالة على هذه العلة (دخول حديث في حديث) لما تحتاج إليه من المعاناة، والحفظ، وسعة الرواية، والاطلاع الواسع على المتون والأسانيد، وأحاديث الأبواب، وجمع أحاديث الحفاظ؛ مما لا يدركه إلا فحول الأئمة من الحفاظ النقاد.

* وتأتي هذه القرينة على صورتين :

الصورة الأولى : أن يكون الحديث لا أصل له مطلقاً :

ومثاله :

ما وقع في القسم التطبيقي من أحاديث العلل لابن أبي حاتم (٢٤٥) وهو هنا برقم (٥) وفيه شرح لا حاجة إلى إعادته.

والصورة الثانية : أن يكون الحديث لا أصل له في المرفوع :

ومثاله :

ما وقع في القسم التطبيقي من أحاديث العلل أيضاً (٨٦) وهو هنا برقم (٢) حيث أسند الحديث عن غير راويه، وخلط ما هو موقوف بما هو مرفوع.

ولاشك أن كشف الصورة الأولى عسير جداً، وأن الصورة الثانية يمكن كشفها بجمع ما روي في هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً؛ حتى يتسنى للباحث استظهار هذه العلة، والله أعلم.

المبحث السابع

ضوابط الإعلال بعلّة (دخول حديث في حديث)

* وتحتة عشرة ضوابط :

- الضابط الأول: علة الدخول أصلها وَهَم الراوي.
- الضابط الثاني: علة الدخول علةٌ إسناديةٌ ومُتَنِيَّةٌ.
- الضابط الثالث: علة الدخول تأتي على ثلاث صور.
- الضابط الرابع: علة الدخول تقع من أصناف الرواة.
- الضابط الخامس: علة الدخول علةٌ مركبة.
- الضابط السادس: الإعلال بعلّة الدخول درجاتٌ متفاوتةٌ.
- الضابط السابع: علة الدخول تقع تفرداً وانفراداً ومخالفةً.
- الضابط الثامن: الإعلال بعلّة الدخول لا يستلزم تصحيح قسيمه.
- الضابط التاسع: الإعلال بعلّة الدخول يجمع أنواع العلل.
- الضابط العاشر: الإعلال بعلّة الدخول قد يقع بسبب علةٍ أخرى، وقد يوقع في علةٍ أخرى.

* الضابط الأول : علة الدخول أصلها وَهَم الراوي :

وهذا هو الأصل في العلل عموماً، وفي هذه العلة خصوصاً. فلا يدخل في هذه العلة ما كان متعمداً من الشيخ الراوي، كما تقدم؛ في التعريف الاصطلاحي.

بل التعمد كذب من الشيخ الراوي؛ بما أدخل في حديثه مما ليس منه، وهو من باب سرقة الحديث.

ولا يدخل الوهم في هذه العلة إلا إذا كان الوهم مضافاً إلى الشيخ المحدث خاصة.

* فإن كان من غير الشيخ أدخله - عمداً - في حديث الشيخ المحدث مما ليس من حديثه؛ فلا يخلو من:

١- إما أن يكون:

- أدخل في حديث الشيخ مشافهةً؛ فيقول الشيخ مثل ما يُقال له.

- أو أدخل في حديث الشيخ؛ قراءةً على الشيخ؛ بحضرة الشيخ، فيقره الشيخ، ويسكت عنه.

فهذا باب آخر، وعلة أخرى، وهي ما يسمونه بـ (التلقين).

٢- وإما أن يكون أحدهم أدخل في حديث الشيخ كتابةً:

- في كتاب الشيخ.

- أو في كتابه هو: عند نسخه لنفسه من كتاب الشيخ، أو عند إملاء

الشيخ له - بزعمه - وهو يكتب، فيدخل فيه ما يدخل - عمداً - ثم يملئه على الحاضرين بعد مجلس الشيخ.

فهذا باب آخر أيضاً، وعلة أخرى، وهي ما يسمونه بـ (الإدخال في حديث الشيوخ).

- * - والمقصود: التفريق بين (علة الدخول) التي تقع من الشيخ.
- وبين (علة الإدخال) التي تقع من غيره.
- فضلاً عن التلقين الذي يقع من غيره، ثم يمليه على لسان الشيخ؛ فينطق به وهماً، وهو علامة ضعف الشيخ ورد حديثه.
- حتى إنهم يختلفون في الحديث المعلن:
- * هل علة (دخول حديث في حديث) من الشيخ نفسه.
- * أو علة (الإدخال في حديث الشيوخ).
- كما وقع في القسم التطبيقي في أحاديث العلل لابن أبي حاتم (٢٤٥) وهو هنا برقم (٥).
- وكذلك في العلل (٢٤٦٢) وهو هنا برقم (٢٠).

* الضابط الثاني : علة الدخول علة إسنادية ومتنية :

- وقوع الوهم من الراوي حفظاً أو كتابةً: يشمل إسناد الحديث ومنتنه، فقد يهيم الشيخ في روايته فيدخل في الإسناد أو المتن ما ليس منه؛ في صور شتى.
- وفي القسم التطبيقي - للأحاديث التي أعلاها ابن أبي حاتم في العلل - أمثلة تشهد لوقوع هذه العلة إسناداً ومتناً.

* الضابط الثالث: علة الدخول تأتي على ثلاث صور:

- لما كانت هذه العلة داخلة في الإسناد والمنتن؛ فإن صور وقوعها في أفراد الأحاديث كثيرة؛ لكنها لا تخرج عن ثلاث صور:
- الصورة الأولى: دخول إسناد في إسناد.

والصورة الثانية: دخول متنٍ في متنٍ.
 والصورة الثالثة: دخول إسنادٍ في متنٍ.
 والصورة الأولى: أكثرها وقوعها؛ سواء كان وهماً في الحفظ، أو كان طمحاً لبصره حال نظره في كتابه: قراءة، أو إملاء، أو تحويلاً من النسخ إلى التصانيف.
 والصورة الثانية: قريبة من التي قبلها، وغالب ماتقع هذه الصورة؛ للتشابه في الموضوع، أو التشابه في اللفظ.
 والصورة الثالثة: وهي تركيب إسنادٍ أجنبي؛ لمتن حديثٍ ليس هذا إسناده، أو تركيب متنٍ أجنبي؛ لإسناد حديثٍ ليس هذا متنه، وغالب ما تقع هذه الصورة بطمح البصر في كتابه، أو لزومه الطريق، وسلوكه الجادة، والله أعلم.

* الضابط الرابع : علة الدخول تقع من أصناف الرواة:

- لما كانت هذه العلة تقع غالب ما تقع بسببين:
- ١- وهُمُ الشيخ الراوي؛ إذا حَدَّثَ من حفظه؛ فيشتبه عليه إسنادُ الحديث بإسنادٍ آخر، أو متنهُ بمتنٍ حديثٍ آخر.
 - ٢- أو زيغ البصر، وانتقال النظر؛ إذا حَدَّثَ الشيخ من كتابه، أو أَمْلأ من كتابه، أو حوّل من النسخ إلى المصنفات.
- لهذا؛ فإن هذه العلة:
- قد تقع من الثقة المأمون؛ نادراً؛ لعظيم ضبطهم واحترازهم في صيانة حديثهم.
 - وتقع ممن دون الثقة؛ ممن لا بأس بهم؛ وهَمَّا.

- كما تقع من الضعيف وخفيف الضبط غالباً.
 - وإذا غلبت - هذه العلة - على الراوي: وصفوه بالتخليط، ونكارة الحديث.

ولهذا أمثلة في الموثوقين، ومنها:
 ما تقدم في حديث ضمرة بن ربيعة الفلسطيني - وهو ثقة - وقد وهم في الحديث السابق «من مَلَكَ ذا رحمٍ محرم...».
 وكذلك وقع في تاريخ بغداد ٧٩/٤ دخل حديث في حديث من حافظ من الحفاظ.

* الضابط الخامس : علة الدخول علةً مركّبةً:

العلة البسيطة: أن يحكم ناقد الحديث على - ما وقع وهماً؛ من إسناد الحديث، أو متنه، أو هما جميعاً - أنه حديثٌ خطأً منكراً، لا يصح بحال.

أما العلة المركّبة: أن يحكم الناقد على الحديث؛ بعلتين:
 الأولى: الحكم بجنس علة (الخطأ والنكارة) يبادر إلى الحكم بها عامة النقاد، ومن بدايات النظرة الناقدة للحديث.

والثانية: الحكم بنوع علة (دخول حديث في حديث) التي لا يمكن للنقاد أن يحكم بها إلا بعد الجمع والتتبع، والفحص والتأمل، وسعة الأطلاع في الأسانيد والمتون والأبواب.

وعليه - كما تقدم - فإن كثيراً من الأحاديث:

- المعلة بالخطأ والنكارة والغرابة.

- بل والمعلة بعلّة أخرى كعلة (لا يجيء) أو (علة لزوم الطريق).

كلها يمكن أن تنتهي بعضها إلى علة (دخول حديث في حديث) إذا دلت عليها القرائن.

* وكون الحديث :

- يُحكم عليه بالنكارة.
- ثم يُحكم عليه بأنه (لا يجيء).
- ثم يُحكم عليه بأنه من باب (دخول حديث في حديث) :
- فهذا إعلال مرگب تركيباً بعد تركيب.
- * ولهذا كان من مظان هذه العلة - كما تقدم - هذا، وهذا، وهذا.

* الضابط السادس : الإعلال بعلّة الدخول درجات متفاوتة :

والمقصود :

أن حكم الأئمة النقاد على الحديث يحصل على مرحلتين :
 الأولى : الحكم بأن هذا الحديث خطأ وَوَهَمٌ ، وأنه غريبٌ منكرٌ .
 الثانية : الحكم بنوع الوَهَم والغَلَط ، ومنه الحكم أن هذا الحديث المنكر معلٌ بعلّة (دخول حديث في حديث) .
 وهذه المرحلة الثانية يصعب الجزم بها ، والقطع بأن الحديث معلولٌ بهذه العلة .

* ولهذا فإن الحكم بهذه العلة على أربع درجات متفاوتة :

الدرجة الأولى : درجة الجزم والقطع في الحكم بهذه العلة :
 وهذا قليلٌ جداً ؛ لتعذر أسباب الجزم بها .

فلا يمكن الجزم بهذه العلة ؛ إلا إذا توفرت في رواية هذا الحديث

أربعة أركان :

١- الوقوف على الرواية المعلولة (المعلّة) .

- ٢- الوقوف على الرواية الداخلة مجردة.
 - ٣- الوقوف على الرواية المدخولة مجردة.
 - ٤- الوقوف على الرواية التي تصرّح بكشف الدخول.
- فهذه إذاً اجتمعت لم يبق للشك مجال في الحكم بهذه العلة.
- ومثاله :

ما جزم به أبو حاتم في أحاديث القسم التطبيقي :

- الحديث (٣) وهو في العلل (٢٠٧) فقد صرح أبو حاتم بكشفه الدخول بما جرى بينه وبين هشام بن عمار.

- وكذلك (١١) وهو في العلل (٩٦٩) جزم به أبو حاتم.
 - وكذلك (١٢) وهو في العلل (٩٧٩) جزم به أبو حاتم.
 - وكذلك (١٤) وهو في العلل (١٩٣٥) جزم به أبو حاتم.
 - وكذلك (١٥) وهو في العلل (١٩٨٢) جزم به أبو حاتم.
 - وكذلك (٢١) وهو في العلل (٢٧٦٢) جزم به أبو حاتم.
- الدرجة الثانية: درجة رجحان الحكم بهذه العلة:

وهذا كثير؛ لما يجتمع عند الناقد من القرائن الدالة عليه، وإن لم تبلغ به درجة القطع، لكنه يصرّح بهذه العلة؛ إذ يجدها متجهةً.

وأمثلة هذه الدرجة كثيرة أيضاً، ومنها:

- حديث (٤) وهو في العلل (٢٢٦) من حكم أبي زرعة.
- حديث (٥) وهو في العلل (٢٤٥) من حكم أبي حاتم.
- وحديث (٩) وهو في العلل (٨٧٢) من حكم أبي حاتم.
- وحديث (١٣) وهو في العلل (١٥٥٢) من حكم أبي حاتم.
- وحديث (١٧) وهو في العلل (٢٣٥٦) من حكم أبي حاتم.

الدرجة الثالثة: درجة الظن في الحكم بهذه العلة:

حيث يلجأ الناقد إلى احتمال هذه العلة عند إنكاره للحديث، وحيث لم يتضح له نوع العلة، وهذا أكثر من الذي قبله؛ فيقول:
في الحديث (٦): أحسب قد دخل لعبد الله بن الصَّبَّاح حديثٌ في حديث.

في الحديث (٧): فيحتمل أن يكون قد دخل لإسماعيل بن عياش حديثٌ في حديث.

في الحديث (٨): لعله دخل له حديثٌ في حديث.

في الحديث (١٠): لعله دخل له حديثٌ في حديث.

في الحديث (١٦): أرى أنه دخل له حديثٌ في حديث.

في الحديث (١٨): يشبه أن يكون دخل له حديثٌ في حديث.

في الحديث (١٩): يمكن أن يكون دخل له حديثٌ في حديث.

في الحديث (٢٠): يمكن أن يكون دخل لهم حديثٌ في حديث.

الدرجة الرابعة: التردد - في الحكم على الحديث - بين علة

الدخول، وغيرها: ويقع هذا التردد في صورتين:

- مرة: يقع في نظر الناقد نفسه.

- ومرة: يقع بين نظر الناقد، ونظر ناقدٍ آخر.

ومثال الأول:

ما وقع هنا برقم (٣) وهو في العلل (٢٠٧) فقد تردد

أبو حاتم في الحكم عليه، ظنه مما أدخله بعض البغداديين في حديث

هشام بن عمار.

ثم نظر في كتاب هشام؛ فعلم أن هشاماً (دخل له حديثٌ في حديث).

ومثال الثاني:

ما وقع هنا برقم (٥) وهو في العلل (٢٤٥) فقد ترجع عند أبي حاتم؛ أنه دخل لقتيبة بن سعيد حديث في حديث، وهو يرويه عن الليث بن سعد. أما البخاري؛ فقد جزم بأنه مما أدخله خالد بن القاسم المدائني، في حديث الإمام الليث بن سعد، وبراً قتيبة من الوهم.

* الضابط السابع: علة الدخول تقع تفرداً، وانفراداً، ومخالفة:

وهذا الضابط دليل على: أن هذه العلة تأتي على كل الأحوال؛ سواء كان: سنداً، أو متناً، أو هما جميعاً.

١- فتقع هذه العلة:

حال تفرد الراوي بها؛ سواء كان الراوي: ثقة؛ أو دونه، وضعيفاً؛ أو دونه.

إذا تفرد بأصل الحديث: سنداً، أو متناً، أو هما جميعاً.
أو تفرد بجزء من الحديث: سنداً، أو متناً، أو هما جميعاً.
٢- وتقع هذه العلة أيضاً:

حال أنفراد الراوي؛ من بين من شاركوه في رواية الحديث، أو من بين شركائه في الرواية عن شيخ واحد في رواية هذا الحديث؛ سواء كان الراوي المنفرد: ثقة؛ أو دونه، وضعيفاً؛ أو دونه.
وسواء أنفرد هذا الراوي بالإسناد؛ أو جزء منه، وبالمتن؛ أو جزء منه.

٣- وتقع هذه العلة أيضاً:

حال مخالفة الراوي؛ لمن شاركه في رواية الحديث؛ سواء كان

الراوي المخالف: ثقة، أم غير ثقة.
وسواءً خالف هذا الراوي في الإسناد، أو المتن، أو جزءٍ منهما.
وقد أشرت إلى هذه جميعاً تحت عنوان (وجه النكارة) عند دراسة
كل حديث من الأحاديث التطبيقية: تفرداً، أو أنفراداً، أو مخالفةً.

* الضابط الثامن: الإللال بعلّة الدخول لا يستلزم تصحيح

قسيمه:

هكذا الشأن في سائر العلل؛ فإنهم - بعد إللال الرواية المعلّة - إذا
قالوا؛ فيما يقابلها:

«إنما رواه...».

«إنما هو كذا وكذا».

«والصحيح كذا» أو: «وهو أصح».

«والصواب كذا».

«والمشهور كذا».

«والمعروف كذا».

«والمحفوظ كذا».

«والأشبه كذا» أو: «وكذا أشبه».

ونحوها من العبارات التي يعبرون بها في مقابل الرواية المعلّة.

* وهذه نماذج لما وقع هنا في مقابل هذه العلة، في الأحاديث:

(٣): «وهذا حديث مشهور؛ يرويه الناس: عن هشام بن عروة».

(٤): «إنما رواه يحيى بن أيوب، عن حميد، عن ثابت، عن أنس».

(٦): «والحديث: ما رواه... مرسل».

(١٠): «رواه أبو كريب وغيره: عن عبد الرحيم، عن إسرائيل...».

(١١): «يرويه عن محمود بن عمرو، عن مكحول، أن...؛ مرسلًا».

(١٢): «إنما هو علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه...».

(١٤): «إنما هو أشعث، عن...».

(١٥): «وإنما روى ذلك الحديث... سفيان، عن...».

(١٨): «قال أبو زرعة: وهو أصح».

«والصحيح من حديث معمر، عن...؛ مرسلًا».

(١٩): «إنما رواه أبو معاوية، عن...».

والمقصود: أن هذه العبارات التي يطلقها الأئمة النقاد:

- لا تدل على تصحيح الحديث، ولا على تحسينه.

- وإنما تدل على أن هذا الوجه هو الوجه الصحيح في الحديث:

سنداً، أو متناً، أو هما جميعاً.

- بل قد يكون هذا الوجه الصحيح في رواية الحديث ضعيفاً كالوجه

المعلّ، أو أشد منه ضعفاً.

* الضابط التاسع: الإعلال بعلّة الدخول يجمع أنواع العلل:

والمقصود:

أن الإعلال بعلّة الدخول ترد معه أنواع من العلل الحديثية المختلفة،

وكلامٌ في بعض الرواة.

وكلها تؤكد الإعلال بعلّة الدخول، أو تدل عليها، وتعين على كشفها،

ومنها:

- (٢): «ما نعرف لهذا أصلاً. - (٣): «هذا وهم».

- (٤): «هذا خطأ». «يحيى: ليس بذاك الحافظ، والثوري أحفظ».
- (٧): «ولم أدر من ابن يساف هذا».
- «ولم يسمع خبيب من معاوية شيئاً».
- (٨): «هذا حديث منكر».
- «سماك، عن عائشة ابنة طلحة: لا يجيء».
- (٩): «ذكرته لأحمد؛ فأنكره». «وسرقه الشاذكوني».
- (١٠): «هذا خطأ».
- (١١): «هذا خطأ».
- (١٣): «هذا إسناد باطل، عن الثوري».
- (١٤): «هذا خطأ» «وهو خطأ».
- (١٥): «هذا خطأ».
- (١٧): «هذا حديث منكر».
- (١٨): «ولم يسمع ابن جريج من الزهري؛ هذا الحديث».
- «كان شيخ، لم يبلغني عنه أنه حدّث بحديث منكر؛ إلا هذا».
- «ولكن زيادة الحافظ على الحافظ تُقبل».
- * وفي العلل (٢٣٧٤): «هذا حديث مضطرب».
- (١٩): «هذا خطأ».
- «وليس لذاك أصل».
- (٢٠): «هذا حديث كذب؛ بهذا الإسناد».
- «وكان سليمان عندي في حيز لو أن رجلاً وضع له لم يفهم».
- «وكذلك كان هشام بن خالد: كل ما دفع إليه قرأه».
- «وكان دحيم: يميز ويضبط حديث نفسه».

هذا حاصل ما وقع في المسائل المدروسة هنا من العلل لابن أبي حاتم.

وكل ما وقع فيها - وهو يسير - يؤكد ما ذهب إليه من الحكم بهذه العلة (دخول حديث في حديث).

* ولهذا وقع في بعض المسائل :

يسأل ابن أبي حاتم أباه؛ فيجيبه بهذه العلة (دخول حديث في حديث) ثم يسأل عن نفس الحديث في موضع آخر، أو أكثر؛ فيجيبه بحكم آخر، لا يتعرض فيه لعلّة الدخول.

وبالرجوع إلى دراسة أحاديث القسم التطبيقي هنا، وخصوصاً تحت عنوان (وجه النكارة) تظهر أنواع العلل مع علة الدخول أيضاً بشكل واسع، ومنها: جماع (علة الدخول) بعليّ: لا يجيء، ولزوم الطريق، وسيأتي ذكرها، والله أعلم.

* الضابط العاشر: الإعلال بعلة الدخول قد يقع بسبب علة

أخرى، وقد يُوقَّع في علة أخرى:

العلل شبكةً معقّدة؛ يأخذ بعضها بأعناق بعض، ويؤدي بعضها إلى بعض، ويتداخل بعضها في بعض.

ولهذا؛ فإن (علة الدخول) قد تقع بسبب علة من العلل :

ومثالها في الدراسة التطبيقية: الحديث (١٧) فقد وقع راوي الحديث في علة (دخول حديث في حديث) بسبب سلوك الجادة، ولزوم الطريق، وقد سبق شرحه هناك.

وكذلك؛ فإن (علة الدخول) قد تُوقَّع في علة من العلل، وتنتهي إلى

علة من العلل، كما أن هذه العلة كذلك قد تكون سبباً في كشف علة الدخول: وهذا ينطبق على (علة لا يجيء) فإن وقوع الإسناد على وجه لا يجيء يمكن تفسيره - في بعض الحالات - بعلة دخول إسناد في إسناد:

ومثالها في الدراسة التطبيقية: الحديثين (٨) (١٤) وقد تم شرح هذا في الموضوعين، والله تعالى أعلم.

المبحث الثامن

خطوات الكشف عن علة

(دخول حديثٍ في حديثٍ):

* وتحتّه أربع خطوات :

الخطوة الأولى: جمع الروايات.

الخطوة الثانية المقارنة بين المرويات.

الخطوة الثالثة: الموازنة بين الرواة.

الخطوة الرابعة: جمع كلام الأئمة النقاد في إعلال الحديث.



المبحث الثامن

خطوات الكشف عن علة (دخول حديث في حديث)

هذه العلة (علة دخول حديث في حديث) كغيرها من العلل الحديثية.

- قال الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي ٤٥٢/٢ :
«والسبيل إلى معرفة علة الحديث :

* أن يُجمع بين طرقه.

* ويُنظر في اختلاف رواته.

* ويُعتبر بمكانهم من الحفظ.

* ومنزلتهم في الإتيان والضبط».

- وفي الجامع أيضاً ٤٥٢/٢ ، قال عبد الله بن المبارك :

«إذا أردت أن يصح لك الحديث؛ فاضرب بعضه ببعض».

- وفي الجامع أيضاً ٣١٦/٢ ، قال إمام العلل علي بن المديني :

«الباب إذا لم تجمع طرقه ، لم يتبين خطؤه».

- ومثله قال الإمام أحمد ، كما في الجامع أيضاً ٣١٥/٢ ، وفي

المجروحين ٣٣/١ :

«الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه ، والحديث يفسر بعضه بعضاً».

- وفي الجامع أيضاً ٣١٥/٢ ، والمجروحين ٣٣/١ :

قال ابن معين : «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه».

- وزاد في رواية ، قال :

«اكتب الحديث خمسين مرة؛ فإن له آفات كثيرة».

- وزاد أبو حاتم الرازي؛ فقال:

«لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه».

تدريب الراوي ١٤٩/٢، وفتح المغيث ٣٧٠/٢.

- وقال الإمام مسلم في كتابه التمييز ص ١٦٢:

«فجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض: يتميز صحيحها من سقيمها، ويتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ».

وعبارات الأئمة النقاد، وقصصهم - في هذا - كثيرة، مبثوثة في الكتب، ليس هذا موضع جمعها.

والمقصود هنا أن العلة لا نتكشف للنقاد إلا بأربع خطوات:

* الخطوة الأولى: جمع الروايات:

والمقصود:

جمع طرق الحديث، والتوسع في تخريجه، والوقوف على كل ما أمكن من مواضعه في المصنفات الحديثية المسندة.

وهذا ما يسمونه: (تخريج الحديث):

وتحتة خمسة عناصر:

- ١- عزو الحديث إلى مصادره.
- ٢- بيان مواضعه.
- ٣- تشجير طرقه.
- ٤- تحديد مداراته: المدار المطلق لحديث الصحابي الواحد، والمدار المقيد لكل طريق من طرق الرواية عنه.

٥- تفصيل وجوه الرواية لكل مدار:
 وصلاً وإرسالاً، ورفعاً ووقفاً، واتصالاً ومزيداً.
 في جملة من أنواع الاختلاف: سنداً ومنتأً.
 وهذه الخطوة هي المفتاح الأساس في كشف العلل، وكل ما بعدها
 من الخطوات فهو مبني عليها.

* ولهذا ينبغي التأكيد في كل مقام:
 - أن صياغة التخريج صياغة علمية دقيقة مستقصية مفصلة هي أهم
 الخطوات.

- وأن أكثر ما يقع الجهل بأوهام الرواة، ومواضع العلل بسبب
 القصور؛ في تحقيق هذه الخطوة.
 - وأن أكثر ما يقع من الخطأ - في المتابعات الخاطئة، والشواهد
 المغلوطة - إنما يقع اعتباره؛ لضعف صياغة التخريج، والقصور في
 معرفة دقائق العلل.

* الخطوة الثانية: المقارنة بين المرويات:

والمقصود:

النظر في وجوه الاتفاق ووجوه الاختلاف الواردة؛ في تخريج
 الحديث: سنداً، ومنتأً:

١- ينظر في كل مدارٍ على حدة، وما تحته من الطرق، وما تحت
 هذه الطرق من وجوه الاختلاف المتنوعة.

٢- ثم ينظر ما في وجوه الاختلاف؛ من الأصول المعتبرة، في
 الاختلاف:

* من التفرد في إسناد الحديث، أو متنه.

* ومن الأنفراد - في إسناد الحديث، أو متنه - عن شيخ؛ بما لم يتابعه عليه أحد ممن شاركه هذه الرواية عن هذا الشيخ.

* ومن المخالفة - في إسناد الحديث أو متنه - سواءً عن شيخ معين في أثناء الإسناد، أو في أصل الإسناد ومبدئه.

٣- ثم يعالج هذه الاختلافات الإسنادية أو المتنّية - تفرداً، أو أنفراداً، أو مخالفةً - حسب المنهج العلمي؛ مراعيّاً: الأصول الحديثية في دراسة العلل، ووجوه الترجيح في نقد الأسانيد، ونقد المتن، وما اعتبروه من أنواع القرائن التي يعلون بها.

* وهذه الخطوة لا تتحقق إلا بطول الخبرة، وكثرة الممارسة، وإدمان الأطلاع في كتب الأئمة النقاد في العلل: النظرية والتطبيقية.

ثم إنه لا يبلغ الناظر في هذا كله ملكة النقد التامة؛ إلا باستيعاب أحاديث الباب، وما يشته به كل باب منها من الأبواب، في جملة من التفاصيل المبسوطة في غير هذا الموضع.

ثم إن هذه الخطوة تعتبر ثمرةً وخلاصةً للخطوة التي قبلها؛ فبقدر إتقان الخطوة الأولى - ودقة فهمها، وحسن صياغتها - بقدر ما يكون إتقان هذه الخطوة، وما بعدها.

* الخطوة الثالثة: الموازنة بين الرواة:

والمقصود:

النظر في وجوه شتى من أحوال الرواة، وما يمكن أستفادته منها - من القرائن - في معرفة تفاصيل أحوالهم؛ لإعلال رواياتهم عند الاختلاف.

* وتتضمن هذه الخطوة جملةً من المعارف المعتبرة، وأهمها:

- ١- معرفة أحوال الرواة؛ بتعيينهم، وتمييزهم جمعاً وفرادى، وجمع كل ما قيل في الراوي من أقوال الأئمة النقاد - المتقدمين، والمتأخرين - جرحاً وتعديلاً.
 - ٢- ثم معرفة مراتب الرواة، وتفاضلهم ضبطاً وإتقاناً، وما يمتاز به أحدهم عن الآخر، وما يقصر به أحدهم عن الآخر.
 - ٣- ثم النظر في منازل حديثهم؛ بالنسبة إلى الشيوخ، أو البلدان، أو الأبواب، أو الزمان، أو صفة التحديث، أو مجلس التحديث، أو مصدر حديثه.
 - ٤- مع مراعاة اعتبار أصناف الأئمة النقاد - المتشددين، والمعتدلين، والمتساهلين - مع معرفة مدلولات نصوص النقاد: ألفاظهم، وأمثالهم، وحركاتهم.
 - ٥- ثم اعتبار هذا كله؛ في الترجيح بين نصوص الجرح والتعديل، واعتباره في المفاضلة بين الرواة، وما يتبعه من إعلال رواياتهم.
- وشرح هذه الخطوة طويل الذيل، يكفي في هذا الموضع الإقتصار على الإشارة إليها، وقد صنف في شرحها وتصنيفها بعض إخواننا المعاصرين من أهل الحديث.

* الخطوة الرابعة: جمع كلام الأئمة النقاد في إعلال الحديث:

والمقصود:

الوقوف على كل ما توفر من مقالات الأئمة المحدثين والنقاد؛ في إعلال الحديث الذي اختلف الرواة في وجوه روايته؛ سواءً:

- كان الناقد مُعِلّاً للحديث، وراداً له.
- أو كان الناقد مُصَحِّحاً للحديث، وناقداً لمن أعله.
- أو كان الناقد مُصَحِّحاً للوجهين المختلفين في رواية الحديث.
- * وهذه الخطوة لا تتحقق إلا بمراجعة المصادر الحديثية المختلفة، ومنها:

١- نقل ما يقع في (كتب الرواية) بعد إخراجها للحديث من الأقوال والتعليقات، وهي كثيرة، وبعض طلاب الحديث لا يعتني بها، وهي عبارات دقيقة وموجزة، ومن أهمها:

السنن لأبي داود، ولأبي عيسى الترمذي، ولأبي عبد الرحمن النسائي في الصغرى والكبرى، وحتى المسند للإمام أحمد، والبحر الرخار للبزار، والمعاجم للطبراني، والسنن للدارقطني، والكبرى، والصغرى، والمعرفة، والشعب كلها لأبي بكر البيهقي، وغيرها.

٢- ونقل ما وقع من الإعلال في (كتب العلل):

لابن المديني، وللإمام أحمد، والكبير والصغير للترمذي، ولابن أبي حاتم، والدارقطني، وغيرها من كتب العلل، وهي من أهم ما يعول عليها في هذا الباب.

٣- كذلك نقل ما يقع - من هذا - في كتب (التواريخ، والسؤالات،

والمسائل):

لابن معين، وللإمام أحمد، وتواريخ البخاري، وتاريخ يعقوب بن سفيان، والقطعة الموجودة من تاريخ ابن أبي خيثمة، وسؤالات الآجري لأبي داود، وسؤالات السهمي، والبرقاني، والحاكم - كلهم للدارقطني.

٤- وكذلك نقل ما يقع في (كتب الرجال) و(كتب التخریج) وخاصة (كتب الضعفاء المسندة):

الكامل لابن عدي، والضعفاء الكبير للعقيلي، والمجروحين لابن حبان، وما صنّفه جمال الدين الزيلعي، ثم الجمال أبو الحجاج المزي، وشمس الدين الذهبي، والعماد أبو الفداء ابن كثير، والزین عبد الرحيم بن الحسين العراقي.

ثم تلميذه الشهاب ابن حجر العسقلاني، ومن بعدهم، إلى العلامتين المعاصرين: المعلمي والألباني في مصنفاتهم، وغيرهم كثير. وهذه الخطوة خطوة مهمة جداً:

لأنها تعطي طالب الحديث دُرْبَةً، وتُكسبه خبرةً؛ يتعرف من خلالها على نماذج تطبيقية مما أعله الأئمة والحفاظ، وما اعتبروه في الإعلال، وما سلكوه من وجوه الرد أو التوفيق، وما جرى بينهم من الاتّفاق أو الاختلاف.

هذه الخطوات الأربع أصولٌ عملية في كشف العلل عموماً، وعلّة (دخول حديثٍ في حديثٍ) خصوصاً؛ فمن أحكمها، والتزمها، واستنار بها استقام منهجه، وسلم من العيوب، وتخلص من خلافات المعاصرين بين: منهج المتقدمين، ومنهج المتأخرين.

الفصل الثاني

الدراسة التطبيقية
 للأحاديث المعلّة بدخول حديثٍ في حديثٍ
 وتحتّه: واحدٌ وعشرون (٢١) حديثاً
 أعلاها الإمام الناقد ابن أبي حاتم الرازي
 في كتابه العلل





الحديث الأول

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي رَحِمَهُمَا اللهُ: «قال أبو محمد: سمعت أبي؛ وذكر حديث:

عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم حبيبة - وكانت خالته - قال: دخلتُ عليها، فسقتني شربةً من سويق، فقالت: يا ابن أخي؛ تَوْضُأً؛ فإن رسول الله ﷺ أمرنا أن نتوضأ مما مست النار؟

قال أبي:

- هذا خطأ.

- إنما هو: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ.
- دخل لابن أبي سلمة الماجشون حديثٌ في حديثٍ». اهـ.
العلل (٦٣).

* تخريجه:

هذا الحديث - حديث أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - يروى عنها من طريقين:
الطريق الأول: الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

ولم أقف عليه عند غير الإمام أحمد ٣٦٤/٤٤ (٢٦٧٧٨) عن وكيع،

عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن الزهري، به،
بالحديث المعلول سنداً وممتناً.

الطريق الثاني: أبو سلمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن
الأخنس، عن أم حبيبة رضي الله عنها:

وله إليه طريقان:

١- الزهري: وله إليه عشرة طرق:

- أخرجه الإمام أحمد ٣٢٧/٦، وإسحاق (٢٠٥١)
وأبو يعلى (٧١٤٥).

كلهم: عن عبد الملك بن عمرو.

وأخرجه الإمام أحمد ٤٢٦/٦ عن يحيى القطان.

كلاهما (عبد الملك، والقطان) عن ابن أبي ذئب.

- وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٥) عن معمر، ومن طريقه: الإمام أحمد

٣٢٧/٦، وإسحاق (٢٠٥٧) والطبراني في الكبير ٢٣/٢٣٧.

- وأخرجه الطبراني ٢٣/٢٣٨ من طريق صالح بن كيسان.

- وأخرجه الإمام أحمد ٣٢٨/٦، والطبراني ٢٣/٢٣٩ من طريق

محمد بن إسحاق.

- وأخرجه أبو زرعة في الفوائد المعللة (٢٢٤)، والطبراني ٢٣/

٢٤٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي (١٨١)، والطبراني ٢٣/٢٣٨، وفي الأوسط

(١٦٧) من طريق بكر بن سودة.

- وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٦) عن ابن جريج، ومن طريقه الطبراني

٢٣/٢٣٨.

- وأخرجه النسائي (١٨٠)، وفي الكبرى له (١٨٦) من طريق الزبيدي.

- وأخرجه ابن أبي شيبة (٥٥١)، والطبراني ٢٣/٢٣٨، ٢٤٤ من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري.

- وأخرجه الإمام أحمد ٦/٣٢٨، وأبو زرعة في الفوائد

(٢٢٣)، وفي جزء حديث أبي اليمان الحكم بن نافع

(٣٧)، والطبراني ٢٣/٢٣٩ من طريق شعيب بن أبي حمزة.

عشرتهم: كلهم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أم حبيبة رضي الله عنها، به، بالحديث الوارد في العلل سنداً ومتمناً.

٢- يحيى بن أبي كثير: وله إليه ثلاثة طرق:

- أخرجه الإمام ٦/٣٢٦ عن يونس بن محمد.

وأخرجه أبوداود (١٩٥)، وأبو زرعة في فوائده (٢٢٥)، والطبراني

٢٣/٢٣٩ من طريق مسلم بن إبراهيم.

كلاهما: عن أبان بن يزيد العطار.

- وأخرجه الإمام أحمد ٦/٣٢٧، وإسحاق (٢٠٥٨) عن عبد الملك

ابن عمرو، عن علي بن المبارك.

- وأخرجه الإمام أحمد ٦/٤٢٧، والطبراني ١/٦٢ من طريق حرب

ابن شداد.

ثلاثتهم: عن يحيى بن أبي كثير، به.

وكلاهما (الزهري، وابن أبي كثير) عن أبي سلمة، عن

أبي سفيان، عن أم حبيبة رضي الله عنها.

* الدراسة :

أولاً: مما تقدم في تخريجه تبين:

أن هذا الإسناد روي على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: الطريق المعلوم طريقاً فرداً:

يرويه الإمام وكيع بن الجراح: عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن الزهري، به.

الوجه الثاني: وهو معلولٌ بجمع من الثقات الذين خالفوا ابن

الماجشون، في الرواية عن الإمام الزهري، وهم عشرةٌ من الثقات:

١- محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب.

٢- معمر بن راشد الأزدي.

٣- صالح بن كيسان المدني.

٤- محمد بن إسحاق.

٥- يونس بن يزيد الأيلي.

٦- بكر بن سودة الجذامي.

٧- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

٨- محمد بن الوليد الزبيدي.

٩- عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله الأنصاري.

١٠- شعيب بن أبي حمزة الأموي.

وعامة هؤلاء من الكبار الفضلاء الثقات الأثبات؛ بل إن محمد بن

الوليد الزبيدي: من كبار أصحاب الزهري، وشعيب بن

أبي حمزة: من أثبت الناس في الزهري.

الوجه الثالث: وكذلك هذا الطريق المعلوم: معلولٌ بمتابعة يحيى

ابن أبي كثير اليمامي، للإمام الزهري:
تابع يحيى بن أبي كثير - الإمام الزهري - في الرواية عن أبي سلمة،
به.

وروى هذه المتابعة عن يحيى بن أبي كثير: ثلاثة من الثقات:

١- أبان بن يزيد العطار.

٢- علي بن المبارك الهنائي.

٣- حرب بن شداد الشكري.

وكلهم من الثقات، وأبان قال فيه الإمام أحمد: ثبت في كل
المشايخ.

وهذان الوجهان (الثاني، والثالث) كافيان في الدلالة على وقوع
الخطأ في رواية ابن الماجشون، فدخل له إسناد في إسناد.
ثانياً: ابن الماجشون، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة:

هذا الإسناد يتسلسل هؤلاء الثلاثة؛ في الرواية:

لم أقف على هذا الإسناد هكذا - في غير هذا الإسناد المعلوم هنا -
إلا في موضع واحد فقط، في حديث آخر، هكذا: ابن الماجشون، عن
الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد رضي الله عنه؛ أنه سمع
رسول الله ﷺ يأمر فيمن زنى - ولم يحصن - بجلد مئة، وتغريب عام.
أخرجه البخاري (٦٨٣٢)، والطيالسي (١٤٢٩)، وابن الجعد
(٢٨٩٠)، والنسائي في الكبرى (٧١٩٦)، والطبراني في الكبير
(٥١٩٧) (٥١٩٨)، والبغوي في شرح السنة (٢٥٨١)، والبيهقي في
الكبرى ٨/ ٢٢٠، ٢٣٥.

كلهم: من طريق ابن الماجشون، به، بهذا الحديث في حد الزاني غير المحصن.

ولم أقف على غيره في جميع المصادر الورقية والآلية، وخصوصاً برنامج جوامع الكلم، وهذا يؤكد وقوع الخطأ في رواية ابن الماجشون المعلّة.

ثالثاً: ابن الماجشون، عن الزهري:

هذا الإسناد بتسلسل هذين الراويين؛ في الرواية:

لم أقف أيضاً على هذا الإسناد - هكذا - في غير هذا الإسناد المعلول هنا؛ إلا في موضع واحد فقط، ومثنه نفس متن هذا الحديث، في الضوء مما مست النار، لكن في أوله قصة.

يرويه: ابن الماجشون، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، عن إبراهيم بن قارظ؛ قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ فوق المسجد، فقلت: مم تتوضأ؟ قال: من أثوار أقط أكلتها، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضؤوا مما مست النار».

أخرجه الإمام أحمد (٩٨٤٨) عن وكيع، والجرجاني في أماليه (٢٧٦) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن عبد الله بن صالح.

كلاهما (وكيع، وعبد الله بن صالح) عن ابن الماجشون، به؛ بهذا الحديث في الضوء مما مست النار.

وهذا أيضاً يؤكد وقوع الخطأ في رواية ابن الماجشون المعلولة.

رابعاً: من جميع ما تقدم في هذه الدراسة:

يظهر أن ابن الماجشون:

* يروي من نسخته - من حديثه - عن الزهري.

* فطمح بصره في أثناء الإسناد، بعد الزهري؛ فقال: «الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة».

ثم عاد بالإسناد إلى أم حبيبة.

* فأدخل في الإسناد: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فقط.

* وأسقط منه اثنين: أبا سلمة، وأبا سفيان: كليهما.

* ونسب أمّ حبيبة خالةً لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وهو خطأ.

* والصواب أنها خالةٌ لأبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي المدني، روى عن خالته أم حبيبة، وروى عنه أبو سلمة، وروى له أبو داود والنسائي.

التقريب ومعه الكاشف (٨١٣٥).

خامساً: لاشك أن الوهم وقع من:

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، أبو عبد الله التيمي مولا هم، المدني ثم البغدادي، وأصله من أصبهان.

مات سنة ١٦٤ هـ ببغداد، وهو والد العلامة الفقيه عبد الملك.

روى عن: عبد الله بن دينار، والزهري، وطبقتهما.

وروى عنه: الليث، وحجاج بن المنهال، ووكيع، وعبد الله بن

صالح، ونحوهم.

وروى له: الستة.

وثقه ابن معين، وزاد: ولم يكن من فرسان الحديث، وأبو زرعة،

وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، وزاد: كان فقيهاً ورعاً.

قال الذهبي: كان إماماً مفتياً حجةً، لم يكن بالكثير من الحديث،

لكنه فقيه النفس، فصيح، كبير الشأن.

نقل أحمد بن سنان، عن ابن مهدي، عن بشر بن السري: «لم يسمع من الزهري».

قال ابن سنان: معناه أنه عَرَضُ.

وقال في الكاشف: ليس بالكثير، وكان إماماً معظماً.

وفي التقريب: ثقة فقيه مصنف.

والحاصل أنه: ثقة فقيه، في روايته عن الزهري نظر.

النبلاء ٧/ ١٣٠، التقريب ومعه الكاشف (٤١٠٤).

وهذا كافٍ في بيان حاله، وأن روايته عن الزهري ليست روايةً مجوّدةً،

وهو لم يرو عنه إلا روايتين - كما تقدم - غير هذا الحديث المعلن.

وأما رواية البخاري له:

فإنه ما روى عنه - الزهري - غير هذا الحديث.

ورواه البخاري عنه - عن الزهري - متابعاً: تابعه عَقِيل بن خالد بن عَقِيل

الأيلي، عن الزهري؛ لكن عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بمثله.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال أبي حاتم لهذا

الحديث؛ بأنه دخل لابن الماجشون (إِسْنَادٌ فِي إِسْنَادٍ) في أثناء السند؛ فإن

ابن الماجشون - بسياق هذا الوجه من الإسناد - قد ظهر خطؤه من خمسة

وجوه:

١- تفرد به هذا السياق، لم يتابعه عليه أحد، عن الزهري.

٢- مخالفته للثقات الأثبات في روايته عن الزهري، وهم عشرة، كما

تقدم.

- ٣- مخالفته لطريق يحيى بن أبي كثير، في متابعته لطريق الزهري، وهي متابعة أعلى من التي قبلها، وكلاهما سياق واحد.
- ٤- قول ابن الماجشون في سياقه لإسناده:
- «عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن خالته أم حبيبة».
- وأين عبيد الله من خؤولة أم حبيبة رضي الله عنها؟!!
- جاء هذا مخالفاً لما في المتابعتين السابقتين: «عن أبي سفيان، عن خالته أم حبيبة» وهو كذلك حقيقة.
- ٥- أن رواية ابن الماجشون عن الزهري قد تُكَلِّم فيها؛ فضلاً عن كونه لم يرو عنه إلا حديثين فقط؛ غير هذا الحديث الخطأ المعلن.
- فالإسناد إسناد باطل لا يصح بهذا السياق، والصحيح روايته على الوجهين السابقين: عن الزهري، به، أو: عن يحيى بن أبي كثير، به، والله أعلم.

الحديث الثاني

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «سمعتُ أبي؛ قال: ذكرتُ لأبي عبد الرحمن الحُبْلِي: ابن أخي
 الإمام - وكان يفهم الحديث - فقلتُ له: تعرف هذا الحديث؟
 حدثنا محمد بن مهران؛ قال: أخبرنا مُبَشَّرُ الحَلْبِي، عن محمد بن
 مطرف، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب، عن
 النبي ﷺ؛ قال: كان الفتيا - في بدء الإسلام - الماء من الماء.
 ثم قال النبي ﷺ: «إذا التقى الختانان؛ وجب الغسل»؟
 قال لي:

- قد دخل لصاحبك حديثٌ في حديث.
- ما نعرف لهذا أصلاً». اهـ.
- العلل (٨٦).

* تخريجه:

هذا الحديث مداره على: سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه:
 وله إليه طريقان:

١- أبو حازم سلمة بن دينار.

٢- الزهري.

الطريق الأول: أبو حازم سلمة بن دينار:

ومداره على: محمد بن مهران، عن مبشر الحلبي، عن محمد بن مطرف، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه:
وله إليه ثمانية طرق:

- أخرجه أبو حاتم الرازي في العلل هنا: عن أبي محمد عبد الرحمن الحلبي ابن أخي الإمام.
- وأخرجه أبو داود (٢١٥) ومن طريقه: الدارقطني (٤٥٠)، والبيهقي ١/ ١٦٥، وابن عبد البر في الاستذكار (٤٠٠٤).
- وأخرجه الدارمي (٧٦٠).
- وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه - بعد أن ساق الحديث - (٢٢٨) عن الإمام مسلم.
- وأخرجه ابن حبان (١١٧٩) عن الحسن بن سفيان.
- وأخرجه الطبراني (٥٣٨) ومن طريقه: الضياء في المختارة (١٠٩٠) عن عبد الرحمن بن سالم الرازي.
- وأخرجه البيهقي في الصغرى (١١٦) من طريق موسى بن هارون.
- وأخرجه محمد بن العباس البزاز في الجزء الأول من حديثه (٢٠٢) من طريق محمد بن إسماعيل السلمي.
- وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ١٣٩ من طريق جعفر بن محمد بن اليمان.

تسعتهم: عن أبي جعفر الجمّال محمد بن مهران، عن أبي إسماعيل مبشر الحلبي، عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه:
«أن الفتيا - التي كانوا يفتون: أن الماء من الماء - رخصةٌ رخصّها

رسول الله ﷺ في بدء الإسلام، ثم أُمر بالاغتسال بعدُ». إلا رواية أبي حاتم الرازي، عن ابن أخي الإمام الحلبي؛ فإنه تفرد في لفظه بأمرين:

- ١- الجمع بين: «كان الفتيا - في بدء الإسلام - الماء من الماء». وبين: «إذا التقى الختانان؛ وجب الغُسل».
 - ٢- وجعله كله مرفوعاً؛ حتى قوله «كان الفتيا في بدء الإسلام...»!! * هكذا وقعت روايته بهذا الطريق الغريب في جميع هذه الطبقات. وقال الدارقطني: «صحيح».
- الطريق الثاني: الزهري:
- وقد اختلف عليه على وجهين:
- الوجه الأول: الزهري، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.
- الوجه الثاني: الزهري، عن بعض من يرضاه، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.
- * أما الوجه الأول: الزهري، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه؛ قال:
- «إنما كان الماء من الماء رخصةً في أول الإسلام، ثم نُهي عنها». وله إلى الزهري أربعة طرق:
- ١- يونس بن يزيد الأيلي:
 - أخرجه الترمذي (١١٠) وابن خزيمة (٢٢٧)، والضياء في المختارة (١٠٩١) عن أحمد بن منيع.
 - وأخرجه الإمام أحمد (٢٠٥٩٧) عن خلف بن الوليد، وعلي بن إسحاق.

- وأخرجه ابن حبان (١١٧٣) عن الحسن بن سفيان، عن حبان بن موسى.

- وأخرجه الحسن بن عرفة (١٤) ومن طريقه:
البيهقي ١/١٦٥، والذهبي في النبلاء (٢٠٢٨)، وفي معجم الشيوخ ١/١٦٣.

- وأخرجه أبو العباس السراج (١٣١٢) عن الحسن بن عيسى بن ماسرجس.

- وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ١/٧٨ من طريق يحيى ابن أيوب.

- وأخرجه ابن شاذان في جزئه (٣٤) من طريق يحيى بن معين.
ثمانيتهم: عن عبد الله بن المبارك.
- وأخرجه ابن ماجه (٦٠٩) والحازمي في الاعتبار ١/١٩٥ عن محمد بن بشار.

- وأخرجه الإمام أحمد (٢٥٠٩٦) ومن طريقه ابن الجوزي في النسخ والمنسوخ (٧٥).

- وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٦) عن محمد بن المثنى.
- وأخرجه أيضاً (٢٢٦) وابن الجارود (٨٧) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي.

أربعتهم: عن عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري.
كلاهما (ابن المبارك، وعثمان بن عمر) عن يونس بن يزيد، به.
٢- معمر بن راشد: وله إليه أربعة طرقٍ أيضاً:
أ- عبد الله بن المبارك:

أخرجه الترمذي (١١٠) وابن خزيمة / تابع (٢٢٥) عن أحمد بن منيع.
وأخرجه الإمام أحمد (٢٠٥٩٧) عن علي بن إسحاق.
وهما: عن عبد الله بن المبارك.

ب- عبد الرزاق:

أخرجه عبد الرزاق (٩٥١) ومن طريقه: السراج (١١٠٨) (١٢١٧).
ج- محمد بن جعفر (غندر):

- أخرجه ابن خزيمة (٢٢٦) عن أبي موسى محمد بن المثنى.
- وأخرجه السراج (١١٠٨) (١٢١٧) عن يعقوب الدورقي.
وهما (ابن المثنى، والدورقي) عن محمد بن جعفر.

د - عبد الأعلى بن مسهر:

أخرجه ابن أبي شيبه (٩٥٧) عنه.
والأربعة جميعاً (ابن المبارك، وعبد الرزاق، وغندر، وعبد الأعلى)
عن معمر، به.

* ووقع في رواية عبد الرزاق:

أن الزهري؛ قال: (عن سهل بن سعد - وكان قد أدرك النبي ﷺ -
قال: إنما كان قول الأنصار: الماء من الماء رخصةً في أول الإسلام، ثم
أخذنا بالْعُسْل بعد ذلك؛ إذا مَسَّ الخَتَانُ الخَتَانَ).

* ووقع في رواية الدورقي:

أن الزهري؛ قال: (عن سهل بن سعد) به.

* ووقع في رواية ابن المثنى:

أن الزهري، قال: (أخبرني سهل بن سعد) به.

* ووقع في رواية بعضهم بقصر إسناده على: سهل بن سعد،

وبعضهم بلغ به أبيّ بن كعب رضي الله عنه، كما وقع في رواية أحمد بن منيع.

وقال ابن خزيمة بعده:

«* في القلب من هذه اللفظة، التي ذكرها محمد بن جعفر - أعني قوله: أخبرني سهل بن سعد - وأهاب أن يكون هذا وهماً من محمد ابن جعفر، أو ممن دونه؛ لأن ابن وهب روى: عن عمرو بن الحارث، عن الزهري؛ قال: أخبرني من أَرْضِي، عن سهل بن سعد.

* وهذه اللفظة [يعني: أخبرني من أَرْضِي] حدثنيها: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثنا عمي؛ قال: حدثني عمرو، وهذا الرجل - الذي لم يُسمه عمرو بن الحارث - يُشبه أن يكون: أبا حازم سلمة بن دينار؛ لأن مُبَشِّر بن إسماعيل روى هذا الخبر: عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد.

عن مسلم بن الحجاج [يعني: حدثني به مسلم] حدثنا أبو جعفر الجمّال [محمد بن مهران] حدثنا مُبَشِّر. اهـ.

وانظر إتحاف المهرة ١/ ٢٠٦، ٢٠٧.

٣- عُقِيل بن خالد الأيلي:

أخرجه الدارمي (٧٥٩) والطحاوي في معاني الآثار (٢١٦)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ١٠٧، وفي الأستذكار (٢٨٧٠). كلهم: عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عُقِيل، به.

٤- شعيب بن أبي حمزة:

- أخرجه الإمام أحمد (٢٠٥٩٨).

- وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٦)، وابن المنذر في الأوسط

(٥٧٥) عن عبد الرحمن بن المغيرة.

- وأخرجه السراج (١٣١١) عن محمد بن يحيى.
- وأخرجه الطبراني في الشاميين (٢٩٩٢) عن أبي زرعة الدمشقي.
- أربعتهم: عن أبي اليمان الحكم بن نافع.
- وأخرجه الطبراني في الشاميين (٢٩٩٢) عن عبد الرحمن بن جابر الطائي، عن بشر بن شعيب بن أبي حمزة.
- وهما (أبو اليمان، وبشر) عن شعيب بن أبي حمزة، به.
- والأربعة جميعاً (يونس بن يزيد، ومعمّر، وعُقيل، وشعيب) عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.
- * أما الوجه الثاني: الزهري، عن بعض من يرضاه، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه:
- وله إلى الزهري طريقان:
- ١- عبد الله بن وهب:
- أخرجه أبو داود (٢١٤) حدثنا أحمد بن صالح.
- ومن طريقه: البيهقي ١/ ١٦٥، وابن عبد البر في الاستذكار (٢٨٢٣).
- وأخرجه السراج (١١٠٧) (١٢١٦) عن أبي همام الوليد بن شجاع.
- وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٢١٦) عن أحمد بن عبد الرحمن ابن وهب.
- ثلاثتهم: عن عبد الله بن وهب، به.
- ٢- رشدين بن سعد:
- أخرجه الإمام أحمد (٢٠٦٠١) عن يحيى بن غيلان، عن رشدين بن سعد.

ولفظه: «أن رسول الله ﷺ جعلها رخصة للمؤمنين؛ لقلّة ثيابهم، ثم إن رسول الله ﷺ نهى عنها بعد»
 يعني: عن قولهم: «الماء من الماء».
 كلاهما (ابن وهب، ورشدين) عن عمرو بن الحارث المصري، عن الزهري؛ قال: حدثني بعض من أَرْضَى، أن سهل بن سعد؛ أخبره أن أبي بن كعب أخبره: «أن رسول الله ﷺ إنما جعل ذلك رخصة في أول الإسلام، ثم أمر بالغسل، ونهى عن ذلك».
 قال أبو داود: «يعني: الماء من الماء».

* الدراسة:

أولاً: تصحيح ما وقع في قول أبي حاتم:
 وقع في جميع النسخ التي بين يدي؛ قوله: «ذكرت لأبي عبد الرحمن الحُبلي».
 وهو خطأ بلا شك؛ فإن أبا عبد الرحمن الحُبلي: تابعي، يستحيل أن يكون هو المقصود، وهو: عبد الله بن يزيد المعافري المصري. التقريب (٣٧١٢) فهو خطأ من الناسخ لا شك فيه.
 * والصحيح؛ أنه هكذا:

«قال: ذكرت لعبد الرحمن الحلبي: ابن أخي الإمام».
 فوقع إقحاماً كلمة «أبي» في قوله «لأبي عبد الرحمن...».
 وكذلك أنقلبت عليه كلمة «الحلبي» فقال خطأ «الحبلي».
 وساقه الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (٤٦) نقلاً عن العلل لابن أبي حاتم؛ فقال:

«قلت لعبد الرحمن ابن أخي الإمام بحلب» وهذا هو الصحيح.

* وعبد الرحمن الحلبي ابن أخي الإمام بمسجد حلب:

أبو محمد عبد الرحمن بن عبيد الله بن حكيم الأسدي الحلبي الكبير المعروف بابن أخي الإمام، ويقال: أخو الإمام:

روى عن: ابن المبارك، والدراوردي، وابن عيينة، وخلق.

وروى عنه وله: أبو داود، والنسائي، وبقي بن مخلد،

وأبو حاتم الرازي.

قال النسائي: لا بأس به.

وقال أبو حاتم: صدوق، وقال هنا: كان يفهم الحديث.

وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: ربما أخطأ.

وقال أحمد بن إسحاق أبو صالح الوزان: ثقة.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق.

والحاصل؛ أنه: صدوق، ربما أخطأ.

وينظر: الجرح والتعديل ٢٥٨/٥، والثقات لابن حبان ٣٨٢/٨، وتهذيب

الكمال ٢٦٧/٧، والإمام لابن دقيق العيد ٢٨/٢، وفتح الباري ٣٩٧/١

(٢٩٢) وإتحاف المهرة ٢٠٨/١ (٤٦) تهذيب التهذيب ٥٣٠/٢، التقريب

(٣٩٣٩).

وقد ذكروا بعد ترجمته - تمييزاً - ترجمتين: كلاهما حلبيان،

وكلاهما يقال فيه: (ابن أخي الإمام) فانظره في التهذيب ومختصراته

كذلك.

ثانياً: ما وقع في الإسناد من الاختلاف رفعاً ووقفاً:

١- وقع في العلل لابن أبي حاتم:

«عن النبي ﷺ؛ قال: كان الفتيا - في بدء الإسلام - الماء من الماء».

* ووقع في جميع مصادر التخريج بنفس هذا الإسناد:

«عن أبي بن كعب: أن الفتيا - التي كانوا يفتون - أن الماء من الماء

رخصة رخصها رسول الله ﷺ، في بدء الإسلام».

هكذا وقع إسناده بالرفع عند ابن أبي حاتم.

بخلاف غيره من مصادر التخريج.

٢- ووقع في العلل أيضاً:

«ثم قال النبي ﷺ: إذا التقى الختانان؛ وجب الغسل».

* ووقع في جميع المصادر المذكورة:

«ثم أمر بالاغتسال بعد».

هكذا وقع إسناده بالرفع لفظاً عند ابن أبي حاتم.

بخلاف ما عداه من مصادر التخريج، حكاه أمراً بالاغتسال بعد

ذلك، ولم يذكر الختانين.

ثالثاً: رواية أن أياً ﷺ كان يفتي بأن الماء من الماء:

«قال عبيد بن رفاع: أن زيد بن ثابت:

كان يقصّر؛ فيقول في قصصه: أن الرجل إذا خالط المرأة، فلم

ينزل؛ فلا غُسل عليه.

فقام رجل - من عند زيد بن ثابت - فأتى عمر، فأخبره.

فقال عمر للرجل: إذهب، فأتني به؛ لتكون عليه شهيداً، فلما جاءه،

قال له عمر: يا عدو الله، أنت الذي تُضل الناس بغير علم.

قال زيد: يا أمير المؤمنين: والله ما أبتدعته من قيل نفسي، وإنما

أخبرني به أعمامي، قال: وأي عمومك؟ قال: أبي، وأبو أيوب.

قال عبيد بن رفاعه - ورفاعة يومئذٍ عند عمر - فقال له رفاعه: يا أمير المؤمنين، قد كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ.

قال: ورسول الله يعلم؟ قال: لا علم لي.

- أخرجه أحمد بن منيع (إتحاف المهرة) (٩٧١)، والبغوي في معجم الصحابة (٦٨٠)، والطبراني في الكبير (٤٥٣٦) كلهم من طريق الليث بن سعد.

- وأخرجه الإمام أحمد (٢١٠٩٦)، والبزار (٣٧٣٠)، والطحاوي (٣٣٦)، وابن أبي شيبة (٩٤٧)، وعبد الله بن الإمام أحمد (٢١٠٩٧) في زوائد المسند.

كلهم من طريق محمد بن إسحاق.

- وأخرجه الطحاوي (٣٣٥)، والدارقطني في المؤتلف ٨٧٧/٢ من طريق ابن لهيعة.

ثلاثتهم (الليث، وابن إسحاق، وابن لهيعة) عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعه، به.

رابعاً: رواية أن ألباً ﷺ رجع عن فتواه:

١- «عن محمود بن لبيد الأنصاري، عن زيد بن ثابت:

سأله محمود بن لبيد:

عن الرجل يصيب أهله، ثم يكسل، ولا يُنزل؟

فقال زيد: يغتسل.

فقال له محمود: إن أبا بن كعب كان لا يرى الغُسل.

فقال زيد بن ثابت:

إن أبا بن كعب نزع عن ذلك قبل أن يموت.

أخرجه الإمام مالك ٤٧/١، ومن طريقه: الطحاوي ٥٧/١، والبيهقي ١٦٦/١.

وأخرجه الطحاوي ٥٧/١ من طريق يزيد بن هارون.
وأخرجه ابن أبي شيبه (٩٤٩) عن أبي خالد الأحمر.
ثلاثتهم (الإمام مالك، ويزيد، والأحمر) عن يحيى بن سعيد
الأنصاري، عن عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان، عن محمود
ابن لبيد، به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

٢- «عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه: (زيد بن ثابت) عن أبي
بن كعب؛ أنه كان يقول:

ليس على من لم يُنزل غُسلٌ، ثم نزع عن ذلك أبي؛ قبل أن يموت». أخرجه الإمام الشافعي في مسنده (٧٦٤) عن إبراهيم بن محمد
الأسلمي، عن إبراهيم بن يحيى بن زيد بن ثابت، عن عمه: خارجة
ابن زيد بن ثابت، عن أبيه: زيد بن ثابت، به.

خامساً: الغُسل من مس الختانين ثابتٌ من أحاديث أخرى:
الأحاديث في إثبات الغسل بمجرد مس الختانين كثيرةٌ جداً، ومنها:
١- حديث أمنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها:

قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه:

اختلف في ذلك رهطٌ من المهاجرين والأنصار:
فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلا من الدفق، أو من الماء.
وقال المهاجرون: بل إذا خالط؛ فقد وجب الغُسل.
قال: قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك، فقمتم، فاستأذنت على

عائشة، فأذن لي.

فقلت لها: يا أماء، أو يا أم المؤمنين، إني أريد أن أسألك عن شيء، وإني أستحييك.

ف قالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك، أنا أمك.

قلت: فما يوجب الغُسل؟

قالت: على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ومَسَّ الختانُ الختانَ؛ فقد وجب الغُسل».

أخرجه مسلم (٣٥٢)، والإمام أحمد (٢٤١٣٣)، وابن خزيمة (٢٢٩)، والبيهقي ١/١٦٣ وغيرهم، كلهم من طريق أبي موسى، عنها رضي الله عنها.

- ومن طريق القاسم بن محمد، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «إذا جاوز الختانُ الختانَ، فقد وجب الغُسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ؛ فاغتسلنا».

أخرجه الترمذي (١٠٨)، والإمام أحمد (٢٤٧٥٢) وغيرهما.

- ومن طريق سعيد بن المسيب، عنها رضي الله عنها:

أخرجه الترمذي (١٠٩)، والإمام أحمد (٢٤٥١٥) وغيرها من الطرق إليها رضي الله عنها.

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ثم جهدها؛ فقد وجب الغُسل».

أخرجه البخاري (٢٩١)، ومسلم (٣٥١) وغيرهما.

وكذلك روي من حديث جماعة من الصحابة، منهم:

معاذ بن جبل، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو، وبلال بن رباح، وأبو سعيد الخدري، ورافع بن خديج*.

سادساً: قول (أبي حاتم الرازي) بأن هذا الحديث ناسخ لما سواه: في هذا الموضع من العلل أعلّ الإمام أبو حاتم هذا الحديث: حديث سهل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، فقال: «قد دخل لصاحبك حديث في حديث، ما نعرف لهذا أصلاً».

وفي موضع آخر من العلل (١١٤) عن ابن أبي حاتم: أنه سمع أباه، وذكر الأحاديث المروية في (الماء من الماء) فقال: أبوه: «هو منسوخ، نسخه حديث سهل بن سعد، عن أبي بن كعب».

سابعاً: قول (أبي حاتم ابن حبان) بأن هذا الحديث ناسخ لما سواه:

قال ابن حبان في صحيحه تعليقاً على الحديث (١١٧٩):

«يشبه أن يكون أبي بن كعب أدّى نسخ هذا الفعل - على ما أخبر سهل بن سعد عنه - ثم نسيه، وأفتى بالفعل الأول، الذي هو منسوخ، على ما أخبر عنه زيد بن خالد الجهني». اهـ.

* يعني: سؤال زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه لعثمان بن عفان رضي الله عنه، وإجابة عثمان رضي الله عنه: أنه إذا لم يُنزل؛ فليس عليه غُسل، وإنما عليه الوضوء فقط، وكذلك سأل علياً، والزبير، وطلحة، وأبياً، فأجابوه بذلك - كذلك - جميع هؤلاء الخمسة.

وقد أخرجه: البخاري (٢٩٢) (١٧٩)، ومسلم (٣٤٧)، والإمام أحمد ١/٦٣، ٦٤، وابن أبي شيبة ١/٩٠، والطحاوي في معاني الآثار ١/٥٣، ٥٤. وابن خزيمة في صحيحه (٢٢٤)، وعنه: ابن حبان

(١١٧٢).

ومن طريق ابن خزيمة: أخرجه البيهقي في الكبرى ١/١٦٤، ١٦٥.

وحديث زيد بن خالد الجهني؛ هذا:

حديثٌ معلٌ، حكم ابن المديني بشذوذه، وأنه غير معروف، وقد روي عن عثمان، وعلي، وأبي - بأسانيد جيد - أنهم أفتوا بخلافه، نقله عنه يعقوب بن شيبه، ونقل الأثر من الإمام أحمد؛ أنه أعله، وأنه مدفوعٌ، بأن هؤلاء الخمسة الذين أفتوا بالوضوء - فقط - كلهم ثبت عنهم الفتوى، خلافاً لهذا الحديث الشاذ. أنظر الاستذكار لابن عبد البر ٣/٨٣.

* وهذا ما عليه عامة الفقهاء قاطبةً: الأئمة الأربعة، وابن حزم الظاهري في المحلى ٢/٢ (١٧٠) ومن عداهم من أهل العلم، كلهم يأخذون بهذا الحديث، فيوجبون الغسل بمجرد التقاء الختانين، كما قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية في شرحه للعمدة ص ٣٥٧: «وأما التقاء الختانين؛ فيوجب الغسل، وهو كالإجماع».

وقال ابن المنذر في الأوسط ١/١٩٧: «لا أعلم اليوم بين أهل العلم فيه خلافاً».

وقال البغوي في شرح السنة ٧/٢: «يتعلق بالتقاء الختانين: جميع أحكام الجماع؛ من: وجوب الغسل، ولزوم المهر، ولزوم الحد في الزنا، وغيرها من الأحكام».

وقال النووي في شرح مسلم ٣٦/٤: «اعلم أن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع؛ وإن لم يكن معه إنزال، وعلى وجوبه بالإنزال».

ولهذا قال القرافي في الذخيرة ١/٢٩٣: «يوجب التقاء الختانيين نحو ستين حكماً...» وساقها.

وقال الحافظ ابن عبد البر في الاستذكار ٣/٩٣ (٢٨٦٧): «وهذا الحديث قد صحّ عن أبي بن كعب، وصحّ بما قدمنا أنه منسوخ، وأن الفتيا بذلك كانت في أول الإسلام، ثم أمروا بالغسل».

وقال ابن عبد البر أيضاً في التمهيد ٢٣/١١٧: «فالواجب - على الاحتياط - القول بالغسل إن شاء الله، والأحوط الصحيح في هذا ما جاء عن عائشة مرفوعاً وموقوفاً، وعلى حديثها المدار في هذا الباب، وحديث أبي هريرة مثله، ولا يصح فيه دعوى إجماع الصحابة، وقد يقرب فيه دعوى إجماع من دونهم؛ إلا من شذ - ممن لا يُعد خلافاً عليهم، ويلزمهم الرجوع إليهم - والقول بأن لا غسل من التقاء الختانيين شذوذاً، وقول - عند جمهور الفقهاء - مهجوراً، مرغوباً عنه، ومعيباً، والجماعة على الغسل؛ وبالله التوفيق».

ثامناً: قول (أبي عيسى الترمذي) بأن هذا الحديث ناسخ لما سواه: قال الترمذي في جامعه (١١٠): «وإنما كان الماء من الماء في أول الإسلام، ثم نُسح بعد ذلك، وهكذا روى غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ، منهم: أبي بن كعب، ورافع بن خديج، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم؛ على؛ أنه: إذا جامع الرجل امرأته في الفرج؛ وجب عليهما الغسل؛ وإن لم ينزلا».

تاسعاً: الإعلال بانقطاع الطريق الثاني: رواية الزهري، عن سهل بن

سعد رضي الله عنه:

١- قول موسى بن هارون القيسي البُردي، في طريق الزهري، عن

سهل ابن سعد رضي الله عنه:

نقل ابن عبد البر في الأستذكار ٨٤/٣ (٢٨٢٤): «قال موسى بن هارون (وهو راوي الحديث: عن محمد بن مهران، في السنن الصغرى للبيهقي، كما تقدم):

وقد روى أبو حازم هذا الحديث: عن سهل بن سعد، وأظن ابن شهاب منه سمعه؛ لأنه لم يسمعه من سهل بن سعد، وقد سمع من سهل أحاديث، فإن كان ابن شهاب سمعه من أبي حازم؛ فإنه ثقة رضا». اهـ.

٢- قال ابن حبان في صحيحه بعد روايته للحديث (١١٧٣):

«- روى هذا الخبر: معمر، عن الزهري - من حديث غندر - فقال: أخبرني سهل بن سعد.

- ورواه عمرو بن الحارث، عن الزهري؛ فقال: حدثني من أَرْضِي، عن سهل بن سعد.

- ويشبه أن يكون:

* الزهري سمع الخبر من سهل بن سعد، كما قاله غندر.

* وسمعه عن بعض من يرضاه عنه.

- فرواه:

* مرة: عن سهل بن سعد.

* وأخرى: عن الذي رَضِيه عنه.

- وقد تتبعت طرق هذا الخبر على أن أجد أحداً رواه عن سهل بن

سعد، فلم أجد أحداً؛ إلا أبا حازم.

- ويشبه أن يكون:

الرجل؛ الذي قال الزهري: حدثني من أَرْضِي - عن سهل بن سعد - هو: أبو حازم رواه عنه. اهـ.

٣- قال الدارقطني في سؤالات البرقاني له (٢٦):

« لا يصح؛ لأن الزهري لم يسمعه من سهل.

- قلت له: فقد سمع منه، فما تُنكر أن يكون سمع منه هذا؟

- فقال: الدليل عليه؛ أن عمرو بن الحارث؛ رواه: عن الزهري؛

فقال فيه: حدثني من أرضاه، عن سهل بن سعد. اهـ.

٤- وقال البيهقي في الكبرى ١/ ١٦٥ (٧١٦):

«وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل، إنما سمعه عن بعض أصحابه، عن سهل». اهـ.

٥- وقال الذهبي في النبلاء ٨/ ٣٨١:

«ورواته ثقات؛ لكن له علة: لم يسمعه ابن شهاب من سهل».

والحاصل: أن الطريق الثاني - لهذا الحديث - طريقٌ منقطع؛

الزهري لم يسمع من سهل بن سعد رضي الله عنه.

والصحيح: روايته من طريق أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل رضي الله عنه،

لم يروه عنه غيره، والله أعلم.

يؤكد هذا:

ما جاء في الوجه الثاني من الطريق الثاني في تخريجه: حيث رواه

الزهري: عمن يرضاه، عن سل بن سعد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

* وليس فيه ذكر الحديث المرفوع «إنما الماء من الماء».

* ولا ذكر الحديث مرفوعاً «إذا التقى - أو: مس - الختان؛ وجب

الغسل».

* وأما ما وقع في رواية: ابن المشني، عن محمد بن جعفر، عن معمر، عن الزهري؛ أخبرني سهل بن سعد رضي الله عنه.
فالذي يظهر:

أن قول الزهري: «أخبرني» وهم من ابن المشني؛ فقد خالفه يعقوب الدورقي في الرواية، عن محمد بن جعفر، فزال الوهم عن محمد بن جعفر؛ فضلاً عن غيره من الطرق، والله أعلم.

عاشراً: تعصب أبي محمد الحلبي الكبير (ابن أخي الإمام) بعله هذا الحديث عند أبي حاتم الرازي:

وهذا ظاهر نص العلل؛ حيث إنه متضمنٌ لأمرين:

١- أنه معلول بعله: (دخول حديث في حديث).

٢- أن البلاء في هذه العلة واقع من جهة الحلبي الكبير.

وقد عبّر عنهما الإمام أبو حاتم الرازي في قوله - هنا -

في العلل: «قد دخل لصاحبك حديث في حديث».

أما الأول: علة دخول حديث في حديث:

* فالذي يظهر لي أن هذا الحديث الذي جاء بهذا الطريق الفرد:

(أبو محمد عبد الرحمن الحلبي الكبير، عن محمد بن مهران، به).

طريق ظاهر العلة؛ حيث أجمع فيه الأمور الثلاثة التالية:

أ- فقد جمع الحلبي الكبير - في روايته - بين نصين مختلفين:

- «كان الفتيا - في بدء الإسلام - الماء من الماء».

- «إذا التقى الختانان؛ وجب الغسل».

بدلاً من قوله «ثم أمر بالاغتسال بعد».

- وجعل لفظه كله مرفوعاً، عن النبي ﷺ، حتى قوله: «كان الفتيا...» !!

ب- وخالفه الأئمة الكبار:

أبو داود السجستاني، وأبو محمد عبد الله الدارمي، والإمام مسلم،
والحسن بن سفيان، وعبد الرحمن بن سالم الرازي، وموسى بن هارون،
ومحمد بن إسماعيل السلمي، وجعفر بن محمد بن اليمان.

سبعتهم: أقصروا على اللفظ السابق في تخريجه، بلفظ:

«أن الفتيا - التي كانوا يفتون - أن الماء من الماء رخصة رخصها
رسول الله ﷺ في بدء الإسلام، ثم أمر بالاغتسال بعد».

ج- بعد البحث والتتبع لأحاديث أبي بن كعب ؓ:

لم أقف على رواية أبي بن كعب ؓ؛ للحديث المرفوع: «إذا التقى
الختانان؛ وجب الغسل» ولا مثله ولا نحوه مطلقاً، لا من خلال ما بين
يدي من مصنفات السنة الشريفة، ولا الموسوعات الآلية الحديثية: لا
الموسوعة الشاملة، ولا موسوعة جوامع الكلم، ولا غيرهما.

والحاصل:

أنه قد دخل للحلبي الكبير ابن أخي الإمام حديث أبي بن كعب ؓ؛
في حديث غيره من الصحابة الذين سبق ذكرهم، ممن رويوا هذا اللفظ «إذا
التقى...». والله أعلم.

وأما الثاني: تعصيب العلة بأبي محمد عبد الرحمن الحلبي الكبير:

فهذا ظاهر لا شك فيه، وقد ظهر من خلال ما تقدم:

١- من ترجمته في أول الدراسة.

٢- ومخالفته للأئمة الحفاظ؛ في الرواية عن محمد بن مهران.



* وجه الإعلال:

- مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال رواية أبي محمد الحلبي الكبير؛ بأنه (دخل له حديثٌ في حديث):
- دخل له في متن حديث سهل، عن أبيي عليهما السلام؛ قوله: «أن الفتيا في أول الإسلام: الماء من الماء».
- ثم دخل له بعده متن حديث: «إذا التقى الختانان...».
- * وهذا لا أصل له من حديث أبي عليه السلام.
- * وقد تفرد به ابن أخي الإمام الحلبي: عن محمد بن مهران.
- * وخالف الرواة الأئمة الكبار في الرواية: عن محمد بن مهران.
- * وخالف الرواة عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب عليهما السلام أيضاً.
- وهذا يجلي العلاقة بين هذه العلة:
- (دخول حديث في حديث) و(ما لا أصل له) و(التفرد بالرواية) و(مخالفة الثقات)، والله أعلم.

الحديث الثالث

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «وسألت أبي : عن حديثٍ : رواه هشام بن إسماعيل ، عن محمد بن
 شعيب بن شابور : عن عبد الله بن العلاء بن زُبُر ، عن سالم ، عن أبيه ، عن
 النبي ﷺ ؛ أنه صلى ، فترك آيةً ، فلما أنصرف ، قال : أفیکم أبي؟ وذكر
 الحديث.

قال أبي :

- هذا وهم.

- دخل لهشام بن إسماعيل حديثٌ في حديثٍ.

* نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب :

* فوجدت هذا الحديث : رواه محمد بن شعيب ، عن محمد بن يزيد
 البصري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ صلى ، فترك آيةً .
 * هكذا : مرسل .

* ورأيت بجنبه : حديث عبد الله بن العلاء ، عن سالم ، عن أبيه ، عن
 النبي ﷺ ؛ أنه : سئل عن صلاة الليل ؟ فقال : مثني ، مثني ، فإذا خشيت
 الصبح .

* فعلمتُ :

- أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء .
 - وبقي إسناده .

- وسقط إسناد حديث محمد بن يزيد البصري.
- فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري؛ بإسناد حديث عبد الله ابن العلاء، بن زبَر.
- وهذا حديثٌ مشهورٌ، يرويه الناس: عن هشام بن عروة.
- * فلما قدمت السفرة الثانية:
- رأيت هشام بن عمار؛ يحدث به: عن محمد بن شعيب.
- فظننتُ أن بعض البغداديين أدخلوه عليه.
- فقلت له: يا أبا الوليد؛ ليس هذا من حديثك.
- فقال: أنت كتبت حديثي كله؟!!
- فقلت: أما حديث محمد بن شعيب؛ فإني قدمتُ عليك سنة بضعة عشر، فسألتني أن أخرج لك مسند محمد بن شعيب، فأخرجت إليّ حديث محمد بن شعيب، فكتبتُ لك مسنده.
- فقال: نعم، هي عندي بخطك، قد أعلمتُ الناس؛ أن هذا بخط أبي حاتم؛ فسكتُ». اهـ.
- العلل (٢٠٧).

* تخريجه:

* الحديث الأول:

حديث هشام بن عروة، عن أبيه؛ مرسلًا:

لم أقف عليه في كل ما بين يدي من المصادر الحديثية، من كتب السنة، والبرامج الآلية، مع أن أبا حاتم؛ قال: «وهذا حديثٌ مشهورٌ، يرويه الناس عن هشام بن عروة».

* الحديث الثاني :

حديث سالم، عن أبيه : وله إليه أربعة طرق :

الطريق الأول : عبد الله بن العلاء بن زُبَيْر، عن سالم :

واختلف عليه على وجهين :

الوجه الأول : محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الله بن العلاء :

وجعل متنه في «الفتح على الإمام في قراءته» :

وله إليه طريقان :

١- هشام بن إسماعيل :

أخرجه أبو داود (٩٠٧) ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٦٦٥).

وأخرجه تمام في الفوائد (٢١٦) عن أحمد بن سليمان بن حذلم،

وابن راشد.

وأخرجه إبراهيم بن محمد بن أحمد بن ثابت في الجزء الثاني من

أحاديثه (١٢٣) ومن طريقه :

ابن الصابوني في الأحاديث المنتقاة (٢٢)، وأحمد بن إسحاق

الأبرقوي في معجم شيوخه (١٣٨)، وابن البخاري في مشيخته ١/

٦٧٧، وابن عساكر في تاريخه ٧/٣٢٦.

أربعتهم (أبو داود، وابن حذلم، وابن راشد، وإبراهيم بن محمد)

عن هشام بن إسماعيل.

٢- هشام بن عمار :

أخرجه ابن حبان (٢٢٤٢) عن عبد الرحمن بن بحر البزاز.

وأخرجه البيهقي ٣/٢١١، وفي المعرفة (١٧٣٥) من طريق عبدان.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢١٦)، وفي الشاميين (٧٧١) من

طريق أحمد بن المعلی.

ومن طريقه: ابن البخاري في مشيخته ٦٨١/١.

ثلاثتهم (البزاز، وعبدان، وابن المعلی) عن هشام بن عمار.
كلاهما (هشام بن إسماعيل، وهشام بن عمار) عن محمد بن شعيب
ابن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن سالم، به.
الوجه الثاني: عبد القدوس بن الحجاج، وزيد بن يحيى، وإبراهيم
ابن عبد الله بن العلاء:

ثلاثتهم: عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن سالم:

وجعلوا متنه: في صلاة الليل مثني مثني:

- أخرجه الإمام أحمد ١٣٣/٢.

وأخرجه الطبراني ٣١٣/١٢، وفي الشاميين (٧٧٠) وابن عساكر

١٤/٧ من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة.

وأخرجه تمام في فوائده (٣٢) من طريق محمد بن عوف بن سليمان.

ثلاثتهم: عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج.

- وأخرجه الإمام أحمد ١٣٣/٢ عن زيد بن يحيى.

- وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٦٧٤)، وفي الشاميين (٧٧٠)

وابن عساكر ١٤/٧ من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء.

الثلاثة كلهم: عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن سالم، به.

الطريق الثاني: الزهري، عن سالم:

وجعل متنه: «صلاة الليل مثني مثني»:

وله إليه ثمانية طرق:

أخرجه البخاري (١٠٨٦)، والنسائي (١٦٧٢)، وفي الكبرى (١٣٨٠)،

والطبراني في الشاميين (٣١٥١)، والبيهقي (٢٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه مسلم (٧٤٩)، والشافعي (٧٨٥)، والحميدي (٦٢٨)، وابن أبي شبة (٦٦٢٤) (٦٨٠٣) (٣٦٣٩٦)، والإمام أحمد ٩/٢، وابن ماجه (١٣٢٠)، والنسائي في الكبرى (٤٣٩)، وأبو يعلى (٥٤٣١)، وابن خزيمة (١٠٧٢)، وابن الجارود (٢٦٧)، وابن حبان (٢٦٢٠)، والطبراني في الشاميين (٣١٥١)، والبيهقي ٢٢/٣.

كلهم: من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه مسلم (٧٤٩)، والنسائي (١٦٧٤) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٨)، وعنه الإمام أحمد ١٤٨/٢ عن معمر. وأخرجه النسائي (١٦٦٨)، وفي الكبرى (٤٧٣)، والطبراني في الشاميين (١٧٧٥) من طريق الزبيدي.

وأخرجه الطبراني في الشاميين (٢٨٩١) من طريق عبد الرحمن بن نمر.

وأخرجه أيضاً (٦٤٢)، وفي الأوسط (٩٤٠) من طريق إبراهيم بن مرة.

وأخرجه الخطيب ١٠٤/٩ من طريق الأوزاعي.

ثمانيتهم: عن الزهري، عن سالم، به.

الطريق الثالث: عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عم أبيه سالم:

وجعل متنه: «صلاة الليل مثني مثني».

أخرجه الطبراني ٣٠٣/١٢ من طريق وهب بن يحيى، عن ميمون بن زيد، عن عمر بن محمد بن زيد، عن سالم، به.
 الطريق الرابع: المثنى العطار، عن سالم:
 وجعل متنه: «صلاة الليل مثنى مثنى»:
 أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٥٨) من طريق أبي عبيدة الحداد عبد الواحد بن واصل، عن المثنى العطار، عن سالم، به.
 وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن المثنى العطار؛ إلا أبو عبيدة الحداد.

* الدراسة:

أولاً: مما تقدم في تخريجه؛ فمدار الحديث المعلول:
 (محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه).

والراوي عن محمد بن شعيب أثنان:

١- هشام بن إسماعيل.

٢- هشام بن عمار.

وكان يمكن تعصيب العلة بمحمد بن شعيب، لولا ما قاله أبو حاتم؛ من نظره في أصناف محمد بن شعيب، وأنه فيها بالوجه الصحيح:

- حديث عبد الله بن العلاء؛ بإسناده: «صلاة الليل مثنى مثنى...».

وحديث محمد بن يزيد البصري؛ بإسناده: «أنه صلى، فترك آية...».

فانتفى تعصيب العلة عن محمد بن شعيب، بل وعمن فوقه: عبد الله

ابن العلاء بن زبر؛ من باب أولى، وهذا يوافق صنيع أبي حاتم.

ثانياً: يؤكد براءة محمد بن شعيب:

متابعة كل من: - عبد القدوس بن الحجاج.

- وزيد بن يحيى بن عبيد.

- وإبراهيم بن عبد الله بن العلاء بن زبر.

ثلاثتهم: عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن سالم، عن أبيه،
بالحديث على الوجه الصحيح.

ثالثاً: كذلك يؤكد براءة عبد الله بن العلاء:

متابعة كل من: - الزهري: رواه عنه ثمانية من الأئمة والحفاظ.

- وعمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر.

- والمثنى العطار.

ثلاثتهم: عن سالم، عن أبيه؛ بالحديث على الوجه الصحيح.

رابعاً: بعد ما تقدم تعيّن تعصيب العلة بالراويين عن محمد بن شعيب

بن شابور:

١- هشام بن إسماعيل.

٢- هشام بن عمار.

خامساً: أما هشام بن إسماعيل:

فقد نص أبو حاتم عليه؛ فقال: «دَخَلَ لهشام بن إسماعيل حديث في

حديث»

ثم سبّب لهذا بقوله:

«نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب - يعني: عن محمد بن

يزيد البصري - فوجدت هذا الحديث...» يعني: على الوجه الصحيح.

ثم قال:

«ورأيت بجنبه: حديث عبد الله بن العلاء، عن سالم، به...» يعني:
على الوجه الصحيح.

ثم قال: «فعلمت:

- أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله العلاء.
- وبقي إسناده.
- وسقط إسناده حديث محمد بن يزيد البصري.
- فصار: متن حديث محمد بن يزيد البصري؛ بإسناد حديث عبد الله بن العلاء.

ثم زاد في تسيبه؛ فقال:

«وهذا حديث مشهور، يرويه الناس: عن هشام بن عروة.

يعني: حديث «أنه صلى؛ فترك آية».

والمقصود: أن ما وقع من هشام بن إسماعيل؛ أنه طمح بصره، عند نظره في كتابه، في أصناف محمد بن شعيب.

سادساً: وأما هشام بن عمار:

فكذلك نص عليه أبو حاتم؛ فقال:

- «فلما قدمت السفرة الثانية: رأيت هشام بن عمار؛ يحدث به: عن

محمد بن شعيب».

- ثم أنكر أبو حاتم هذا الحديث على هشام بن عمار؛ فقال:

«فظننت أن بعض البغداديين أدخلوه عليه؛ فقلت له: يا أبا الوليد؛

ليس هذا من حديثك».

- ثم سبب أبو حاتم لإنكاره؛ بأنه هو الذي كتب لهشام بن عمار

حديث محمد بن شعيب، وليس هذا الحديث في مسند محمد بن شعيب.

- وختم أبو حاتم؛ بأن هشام بن عمار قد أقره أنه كاتب نسخته، وأنه كان يعلن في الناس أنها بخط أبي حاتم.
 * وهذا يعني إقرار هشام بن عمار بخطئه في روايته لهذا الحديث.
 سابعاً: وهشام بن عمار:
 هو هشام بن عمار بن نصير السلمي أبو الوليد الخطيب الدمشقي مات سنة ٢٤٥ هـ.

روى عن: مالك، وابن عيينة، ومحمد بن شعيب، وغيرهم.
 روى عنه: البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.
 روى له: البخاري حديثين متابعه، والأربعة.
 قال العجلي: ثقة، ومرة: صدوق.
 وقال النسائي: لا بأس به.
 وقال الدارقطني: صدوق كبير المحل، ومرة: صدوق كئس.
 وقال مسلمة بن القاسم: جاز الحديث صدوق.
 وقال عبدان: ما كان في الدنيا مثله.
 وقال أبو زرعة: من فاته هشام يحتاج أن يترك في عشرة آلاف حديث.
 وقال ابن معين: ثقة، ومرة. كئس كئس، ومرة: ليس بالكذب، ومرة: أحب إلي من ابن أبي مالك [يعني: خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك: قال الذهبي: ضعفه، وقال ابن حجر: ضعيف فقيه، أتهمه ابن معين (١٦٨٨)].
 قال ابن واره: عزمت زماناً أن أمسك عن حديثه؛ لأنه كان يبيع الحديث.

وقال صالح جزرة: يأخذ على الحديث، ولا يحدث ما لم يأخذ.

وقال الإمام أحمد: طيَّاش خفيف.

وقال أبو داود: حدَّث بأرجح من أربعمئة حديثٍ لا أصل لها !!

وقال معن بن عيسى: آفته أنه ربما لقن أحاديث فتلقنها.

وقال أبو حاتم: لما كبر تغير، فكل ما دُفِع إليه قرأه، وكلما لُقِّن تلقَّن، وكان قديماً أصح؛ كان يقرأ من كتابه.

وقال مرةً: صدوق.

قال الذهبي: شيخ أهل دمشق، وفقههم، وخطيبهم، ومقرؤهم، ومحدثهم.

وقال: الإمام الحافظ العلامة المقرئ، عالم أهل الشام.

وقال: كان من أوعية العلم.

وقال: عظيم القدر، بعيد الصيت، وغيره أتقن منه وأعدل.

وفي الكاشف: المقرئ، الحافظ، خطيب دمشق وعالمها.

وفي التقريب لابن حجر: صدوق، مقرئ، كبر فصار يتلقَّن، فحديثه

القديم أصح.

والحاصل؛ أنه - على سعة علمه وجلالته - لا بأس بحديثه؛ إلا أنه

تغير بآخره؛ فوقع في التلقين؛ حتى حدَّث بمئات الأحاديث التي لا أصل

لها، وكرهه الأئمة لبيعته الحديث، ولهذا قال الإمام أحمد: طيَّاشٌ

خفيفٌ.

تهذيب التهذيب ٤/٢٧٦، التقريب ومعه الكاشف (٧٣٠٣).

وهذا يؤكد بجلاء:

أن هشام بن عمار قد تلقن رواية هشام بن إسماعيل، أو دُفِع إليه

كتاب أحد الرواة عن هشام بن إسماعيل، فقرأه على الوجه المعلوم،

والله أعلم.

ثامناً: صفة وقوع الخطأ من الهشامين في إسناد هذا الحديث:

أما الحديثان؛ فهما:

١- حديث محمد بن شعيب بن شابور، عن محمد بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ مرسلًا؛ أن النبي ﷺ صلى؛ فترك آية... الحديث.

٢- وحديث (عبد القدوس بن الحجاج، وزيد بن يحيى، وإبراهيم بن عبد الله بن العلاء):

ثلاثتهم: عن عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ صلى؛ أنه سئل عن صلاة الليل؟

فقال: «مثنى مثنى؛ فإذا خشيت الصبح...».

فإن (هشام بن إسماعيل، وهشام بن عمار) كلاهما:

- أخذوا طرف الإسناد الأول؛ فقالا: عن محمد بن شعيب.

- ثم تحولوا إلى الإسناد الثاني؛ فقالا:

عن عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه.

- ثم عاد الهشامان إلى متن الحديث الأول «صلى؛ فترك آية».

* فصار الخطأ فيه من جهتين:

١- من جهة كون هذا الحديث (صلى؛ فترك آية):

يرويه محمد بن شعيب بن شابور، لكن لم يروه عبد الله بن العلاء مطلقاً، بل رواه محمد بن شعيب، عن محمد بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ مرسلًا.

فلا يروى إلا مرسلًا، ليس له طريق موصول، والله أعلم.

٢- ومن جهة كون هذا الحديث (صلّى؛ فترك آية):

لا يرويه سالم، عن أبيه مطلقاً؛ لا من طريق محمد بن شعيب، ولا من طريق عبد الله بن العلاء، ولا من طريق غيرهما؛ إلا بهذه الرواية المعلولة فقط.

* والعجب اتفاق الهشامين على هذا الوهم:

والذي يظهر أن أصل وقوع الخطأ من هشام بن إسماعيل، وتابعه عليه هشام بن عمار، لعه وقع له الوهم فيه، كما تقدم؛ فإن حال ابن عمار تحتمل الوهم، كما تقدم في ترجمته، والله أعلم.

تاسعاً: قول أبي حاتم:

«فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري؛ بإسناد حديث عبد الله بن

العلاء بن زبر»

ثم قال: «وهذا حديث مشهور، يرويه الناس، عن هشام بن عروة».

* مراده هنا (بالحديث المشهور، الذي يرويه الناس: عن هشام بن

عروة):

يعني: (الحديث بالوجه الصحيح): محمد بن شعيب، عن محمد بن

يزيد البصري، عن هشام، عن أبيه، مرسلًا:

«أن النبي ﷺ صلى؛ فترك آية...».

وهو - وإن كنت لم أقف عليه من رواية هشام، عن أبيه - إلا أن متنه

رواه الناس، فإنما وجدتهم يروونه؛ من حديث: سالم، عن أبيه،

مرفوعاً.

فيكون مراده بقوله «يرويه الناس» يعني: متنه.

لكن يبقى إشكال قوله «عن هشام بن عروة».

* وأما قول أبي حاتم بعده:

«فلما قدمت السفارة الثانية: رأيت هشام بن عمار يحدث به، عن محمد بن شعيب».

فيعني: (الحديث بالوجه المعلول): عن محمد بن شعيب، عن عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً: «صلى؛ فترك آية...». عاشرًا: العجب أن هذه العلة التي كشفها أبو حاتم لم يطلع عليها أحد قبله، وخفيت على من بعده:

فقد أخرج ابن حبان هذا الحديث المعلول، في صحيحه (٢٢٤٢)، وكذلك النووي في خلاصة الأحكام (١٦٨٠)، وفي المجموع ٢٤١/٤، وقال: رواه أبو داود بإسناد صحيح، كامل الصحة، وهو حديث صحيح. ونبه على هذا ابن حجر في النكت الظراف على تحفة الأشراف ٣٥٧/٥؛ قال: «وقد خفيت هذه العلة على ابن حبان...». اهـ.

وفي المعالم للخطابي ٢١٦/١؛ قال: «إسناده جيد». وكذلك صححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود ١٧١/١.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - ينكشف وجه إعلال أبي حاتم لهذا الحديث؛ بأنه دخل لكل من الهشامين: (إسناد في إسناد).

(وتركيب متن على إسناد).

تفرد بهذا الهشامان:

- هشام بن إسماعيل: طمح بصره، مخالفاً لما في أصناف محمد بن

شعيب بن شابور، أدخل أحد الحديثين في الآخر، لما كان بجانبه في نسخته.

- وأما هشام بن عمار: فلا أدري كيف وقع له ذلك، مع أنه في نسخته على الوجه الصحيح، ونسخته كتبها له أبو حاتم الرازي، وأقره على ذلك، وأقر بخطئه، وحاله أصلاً لا تحتمل قبول تفرد؛ فضلاً عن مخالفته؛ فلعله وقع تلقيناً، كما تقدم.

* وقد خالف هذا الوجه المعلول الذي وقع فيه الهشامان:

ثلاثة من الرواة: عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن سالم، عن أبيه،

بالوجه الصحيح:

١- عبد القدوس بن الحجاج.

٢- وزيد بن يحيى بن عبيد.

٣- وإبراهيم بن عبد الله بن العلاء بن زبر.

* وكذلك خالف هذا الوجه المعلول أيضاً: ثلاثة أيضاً:

١- الزهري: رواه عنه جمع من الأئمة والحفاظ.

٢- عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر.

٣- المثنى العطار.

فهذه الرواية معلولة سنداً وامتناً، والوجه الصحيح:

رواية عبد الله بن العلاء بن زبر، وغيره:

عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً، بلفظ:

«صلاة الليل مثنى مثنى...».



الحديث الرابع

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «وسألت أبي: وأبا زرعة؛ عن حديث: رواه موسى بن داود، عن
 الماجشون، عن حميد، عن أنس، عن أم الفضل «أن النبي ﷺ صلى
 في ثوب واحد؟»
 فقالا: هَذَا خطأ.
 * قال أبو زرعة:

- إنما هو على ما رواه الثوري، ومعتمر: عن حميد، عن أنس، عن
 النبي ﷺ «أنه صلى في ثوب واحد» فقط.
 - دخل لموسى حديث في حديث.
 - يحتمل أن يكون:
 * عنده حديث عبد العزيز؛ قال: ذكر لي عن أم الفضل «أن النبي ﷺ

قرأ في المغرب بالمرسلات».
 * وكان يجنبه: عن حميد، عن أنس.
 * فدخل له حديث في حديث.
 - والصحيح: حميد، عن أنس.
 فقلت: يحيى بن أيوب؛ يقول فيه: ثابت؟
 قال: يحيى: ليس بذاك الحافظ، والثوري أحفظ.
 * وقال أبي:

إنما رواه يحيى بن أيوب، عن حميد، عن ثابت، عن أنس.
 وقال أبي: ومما يبين خطأ هذا الحديث:
 - ما حدثنا به كاتب الليثي: عن عبد العزيز الماجشون، عن حميد،
 عن أنس «أن النبي ﷺ صلى في ثوبٍ واحد».
 - قال عبد العزيز: وذكر لي عن أم الفضل «أن النبي ﷺ قرأ في
 المغرب بالمرسلات، وكان هذا آخر صلاة النبي ﷺ؛ حتى قبض».
 - فجعل موسى الحديث كله: عن أم الفضل. اهـ.
 العلل (٢٢٦).

* تخريجه:

هذا الحديث مداره على: حميد الطويل:
 واختلف عنه على ثلاثة وجوه:
 الوجه الأول: ابن الماجشون، عن حميد، عن أنس، عن أم الفضل.
 الوجه الثاني: حميد، عن أنس.
 الوجه الثالث: حميد، عن ثابت، عن أنس.
 * أما الوجه الأول: ابن الماجشون، عن حميد، عن
 أنس، عن أم الفضل:
 وقد اختلف في متنه على ثلاثة ألفاظ:
 اللفظ الأول: روايته؛ بلفظ:
 «صلى بنا رسول الله ﷺ في مرضه، في بيته، المغرب، في ثوبٍ
 واحدٍ، متوشحاً به، قرأ المرسلات، ما صلى بعدها صلاة؛ حتى قبض»:
 أخرجه الإمام أحمد ٦ / ٣٢٨ (٢٦٩١٣).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٦٢/١.
 وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار ٢١١/١ (١١٦٣) عن فهد بن سليمان.
 وأخرجه الطبراني في الكبير ٢١/٢٥ عن محمد بن النضر.
 وأخرجه أيضاً ٢١/٢٥ وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧١٨٣) عن
 بشر بن موسى.

وأخرجه البيهقي ٦٦/٣ من طريق محمد بن إسحاق الصغاني.
 ستهم: عن موسى بن داود الضبي، عن ابن الماجشون، عن حميد،
 عن أنس، عن أم الفضل، به، بذكر الصلاة في ثوبٍ واحدٍ، وقراءة
 المرسلات، باللفظ المذكور أعلاه.

اللفظ الثاني: روايته؛ بلفظ: «صلى بنا رسول الله ﷺ، في بيته،
 المغرب، فقرأ المرسلات» ولم يذكر الثوب.

أخرجه النسائي (٩٨٤) (٩٩٣) عن عمرو بن منصور، عن موسى بن
 داود، عن ابن الماجشون، عن حميد، عن أنس، عن أم الفضل، به.
 اللفظ الثالث: روايته؛ بلفظ:

«صلى بنا المغرب، في بيته، في ثوبٍ متوشحاً به، ما صلى بعدها؛
 حتى قبض»
 ولم يذكر القراءة.

أخرجه أبو نعيم في الصحابة (٧١٨٣) من طريقي: موسى بن داود،
 وبشر بن الوليد؛ كلاهما: عن ابن الماجشون، عن حميد، عن أنس، عن
 أم الفضل، به.

* الوجه الثاني: حميد، عن أنس يرفعه: (ولم يذكر فيه أم
 الفضل):

واختلف عليه على أربعة وجوه:

الأول: حميد، عن أنس؛ يرفعه (لم يذكر مع أنس غيره).

١- أخرجه الإمام أحمد ٣/ ١٥٩ (١٢٦٢٨) عن سليمان بن داود الهاشمي.

وأخرجه النسائي (٧٨٥)، وفي الكبرى (٨٦٠)، والبغوي في شرح

السنة، والضياء في المختارة (١٧٩٠) عن علي بن حجر.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٣٤) عن زهير بن حرب.

ثلاثتهم: عن إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، وهو في كتاب حديث

إسماعيل بن جعفر (٧٥).

٢- وأخرجه الإمام أحمد ٣/ ٢١٦ (١٣٢٨٣) عن عبد الله بن الوليد.

وأخرجه الدولابي في الكنى (٨٩٧) عن عمرو بن علي، عن الفضل

ابن العلاء.

وهما: عن سفيان الثوري.

٣- وأخرجه الإمام أحمد ٣/ ٢٣٣ (١٣٤٦٩) عن عبد الوهاب

الثقفي.

٤- وأخرجه أبو يعلى (٣٧٥١) وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٣٨١ من

طريق معتمر بن سليمان.

٥- وأخرجه عبد الرزاق (١٣٦٧) عن عبد الله بن عمر العمري.

٦- وأخرجه ابن سعد في الطبقات ١/ ٤٦٢، والآجري في الشريعة

(٩٤٨) عن أنس بن عياض.

٧- وأخرجه ابن سعد أيضاً ١/ ٤٦٢ عن أبي نعيم، عن مندل.

٨- وأخرجه الحارث (زوائد الهيثمي) (١٣٧) عن داود بن المجبر.

٩- وأخرجه الترمذي في الشمائل (١٣٦) من طريق عمر بن عاصم.

١٠- وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٠٩) من طريق عمران بن أبي العوام.

١١- وأخرجه البلاذري في أنساب الأشراف ٢/٢٢٩ من طريق روح بن عبد المؤمن؛ قال: سمعت حميداً يحدث عن أنس.

الأحد عشر كلهم: عن حميد، به.

الثاني: حماد بن سلمة، عن حميد، عن (أنس، والحسن البصري): وله إليه ثلاثة طرق:

أخرجه الإمام أحمد (١٣٩٨٨) ط الرسالة: عن عفان.

وأخرجه أيضاً ٣/٢٣٩ (١٣٥٣٤) عن حسن بن موسى.

وأخرجه ابن حبان (٢٣٣٥) من طريق داود بن شعيب.

ثلاثتهم: عن حماد بن سلمة، عن حميد، به، عنهما جميعاً، وهو (عن الحسن) يعني: مرسلًا.

الثالث: حماد بن سلمة، عن حميد، عن (أنس، أو: الحسن البصري) بالشك:

أخرجه الطيالسي (٢١٤٠) عن حماد بن سلمة، عن حميد، به، بالشك. قال: شكّ أبو داود.

الرابع: حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس:

أخرجه الإمام أحمد (١٣٧٦١) (١٣٧٦٣) [ط الرسالة]: عن عبيد الله بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس.

* فصار الاختلاف على (حماد بن سلمة) على ثلاثة وجوه من الغرائب.

* الوجه الثالث: حميد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه:

وله إليه ثلاثة طرق:

أخرجه الترمذي (٣٦٣) من طريق محمد بن طلحة بن مصرف.

وأخرجه الطحاوي ٤٠٦/١ (٢١٨٩) من طريق سعيد بن أبي مريم،

عن يحيى بن أيوب.

وأخرجه ابن حبان (٢١٢٥) من طريق سليمان بن بلال.

ثلاثتهم: عن حميد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه.

* الدراسة:

أولاً: اتفق أبو زرعة وأبو حاتم:

١- اتفقا على تخطئة رواية (حميد، عن أنس، عن أم الفضل) ورداها جميعاً.

٢- ورجّحا رواية: (حميد، عن أنس) ونص أبو زرعة أنها الصحيح.

ثانياً: ثم أبو زرعة:

١- ردّ رواية أم الفضل، ونصّ أنه دخل لموسى بن داود (حديث في حديث).

٢- وردّ رواية: (حميد، عن ثابت، عن أنس).

٣- واحتج في ردّها بسببين:

أ- أن راويها (يحيى بن أيوب): ليس بالحافظ.

ب- وأن الثوري أحفظ.

ثالثاً: أما أبو حاتم:

١- ردّ رواية أم الفضل، ونصّ أيضاً على أن الوهم من موسى بن

داود؛ حيث جعل الحديث كلّهُ: عن أم الفضل.

٢- واحتج في تخطئة رواية (حميد، عن أنس، عن أم الفضل) برواية (كاتب الليث) فإنه رواه عن ابن الماجشون؛ ففصل الرواية عن ابن الماجشون:

أ- فجعل الصلاة في ثوبٍ واحدٍ: من رواية (ابن الماجشون، عن حميد، عن أنس).

ب- وجعل قراءة المرسلات في المغرب آخر صلاةٍ صلاها ﷺ: من رواية (ابن الماجشون معلقاً، عن أم الفضل) فقال ابن الماجشون: «وذكر لي عن أم الفضل».

٣- وردّ رواية (حميد، عن ثابت، عن أنس)، وأشار إلى إعلالها؛ بتفرد (يحيى بن أيوب) بروايتها.

رابعاً: أما رواية (حميد، عن أنس، عن أم الفضل):

١- فقد ردّها أبو زرعة:

لمخالفتها لرواية الإمامين الكبيرين: (الثوري، ومعتمر بن سليمان).

٢- وردّها أبو حاتم:

لمخالفتها لرواية (كاتب الليث)؛ حيث فصل في روايته الحديث:

- فساق حديث (ابن الماجشون، عن حميد، عن أنس) مرفوعاً.

- ثم ألحق به؛ قوله:

«قال عبد العزيز الماجشون: (وذكر لي عن أم الفضل)».

* فجعل ابن الماجشون:

- الحديث الأول: مسنداً؛ بالصلاة في ثوبٍ واحد.

- والحديث الثاني: معلقاً؛ بقراءة المرسلات في المغرب.

خامساً: مقارنة بين إعلال أبي زرعة، وأبي حاتم:

١- أما (أبو زرعة):

فقد أقتصّر في إعلال رواية أم الفضل على ذكر مخالفتها لروايته: (الثوري، ومعتمر) عن حميد.

وقد تقدّم في تخريجه: ذكر عشرة - منهم الثوري، ومعتمر - كلهم يرويه عن: (حميد، عن أنس):

- ليس فيه ذكر أم الفضل.

- واقتصر على ذكر الصلاة في ثوب واحد.

- وكذلك رواية (حماد بن سلمة، عن حميد) بالوجهين السابقين، مثل رواية العشرة، عن حميد.

٢- أما (أبو حاتم):

فقد أقتصّر في إعلال رواية أم الفضل على ذكر مخالفتها لرواية كاتب الليث، وهي رواية خاصة مفصلة:

- فرّق بين الروائتين: رواية (الصلاة في الثوب الواحد) ورواية (قراءة المرسلات في المغرب).

- وفصّل بين الإسنادين: الموصول، والمعلق، كما تقدّم.

وهذا أقوى في الدلالة على:

الإعلال بدخول حديث في حديث.

ولا شك أن اجتماع ما استدل به أبو زرعة وأبو حاتم، يقطع بإعلال رواية أم الفضل هذه، بهذه العلة.

سادساً: نصّ الإمامان (أبو زرعة وأبو حاتم) على أن الوهم وقع من

راويه موسى بن داود، ولم يجعلاه من عبد العزيز بن الماجشون:

١- أما عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون أبو عبد الله التيمي مولاهم المدني، ثم البغدادي، وأصله أصبهاني، وهو والد العلامة الفقيه عبد الملك، مات سنة ١٦٤هـ.

روى عن: الزهري، ويحيى بن سعيد، وعبد الله بن دينار، وطبقته. روى عنه: ابن مهدي، وابن الجعد، وعبد الله بن صالح، وخلق. روى له: الستة جميعاً.

قال ابن معين: هو دون الليث، وإبراهيم بن سعد، ليس من شأنه الحديث، وكان صدوقاً ثقةً.

وقال أبو الوليد الطيالسي: كان يصلح للوزارة.

ووثقه أبو حاتم والنسائي وابن سعد، وزاد: كثير الحديث.

قال ابن حبان: كان فقيهاً ورعاً، متابعاً لمذاهب أهل الحرمين.

وقال الخليلي: مفتي المدينة، روى عنه: الأئمة، مخرج في الصحيحين، يرى التسميع، ويُرخّص في العود.

قال الذهبي: وكذلك كان بيت الماجشون معروفً بالطرب والغناء، كانوا يتسمعون فيه.

وقال أيضاً: لم يكن بالكثير من الحديث، لكنه فقيه النفس، فصيح، كبير الشأن.

وقال أيضاً: كان إماماً مفتياً حجةً، وقال في الكاشف: كان إماماً معظماً.

وقال ابن حجر في تقرّبه: ثقة، فقيه، مصنف.

والحاصل؛ أنه: ثقة، فقيه، جليل، يترخص وأهل بيته في السماع والطرب.

الإرشاد للخليلي ٣١٠/١، النبلاء ٣٧٢/٨، التقريب ومعه الكاشف (٤١٠٤).

٢- وأما موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الكوفي، ثم البغدادي، ثم القاضي الطرسوسي الخُلُقاني. مات سنة ٢١٧هـ.

روى عن: الثوري، وشعبة، وابن الماجشون، وغيرهم.

روى عنه: الإمام أحمد، وسعدان، وحماد بن سلمة، وطبقتهم.

روى له: مسلم حديثاً واحداً، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

قال محمد بن عبد الله بن عمار: كان زاهداً ثقةً، صاحب حديث. وقال العجلي: كوفي، ثقة.

وقال ابن سعد: ثقة، صاحب حديث.

وقال الدارقطني: كان مصنفًا أكثرًا مأمونًا.

وقال أبو حاتم: شيخ، في حديثه اضطراب.

وقال الذهبي: الشيخ الإمام الثقة.

وقال في الكاشف: ثقة، زاهد، مصنف.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق، فقيه، زاهد، له أوهام.

والحاصل؛ أنه: ثقة، في بعض حديثه اضطرابٌ وأوهام.

النبلاء ١٠/١٣٧، التقريب ومعه الكاشف (٩٦٥٩).

* وبالنظر في الترجمتين السابقتين:

يظهر وجه تعصيب (موسى بن داود) بهذه العلة؛ حيث وقع منه

الوهم؛ (فدخل له حديث في حديث).

سابعاً: أما رواية (حميد، عن ثابت، عن أنس):

١- فقد ردّها (أبو زرعة)؛ بسببين:

- أ- أن راويها (يحيى بن أيوب): ليس بالحافظ.
- ب- أن راويها (يحيى بن أيوب) قد خالف الثوري في روايته، والثوري أحفظ.
- ٢- وردّها (أبو حاتم) بأن: (يحيى بن أيوب) تفرد برواية (حميد، عن ثابت، به).

* فحاصل وجوه إعلال هذا الطريق ثلاثة:

- الوجه الأول: حال يحيى بن أيوب.
- الوجه الثاني: تفرد به هذه الرواية؛ عن حميد، عن ثابت.
- الوجه الثالث: مخالفة يحيى بن أيوب لرواية الناس.
- ثامناً: أما الوجه الأول: حال يحيى بن أيوب:
- يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري مات سنة ١٦٨هـ.
- روى عن: حميد، وربيعه الرأي، وطبقته.
- روى عنه: ابن المبارك، وسعيد بن أبي مريم، وغيرهم.
- روى له: البخاري أستاذاً، وباقي الستة.
- قال ابن معين: ثقة، ومرة: صالح.
- وقال أبو داود: صالح.
- وقال النسائي: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوي.
- وقال أبو حاتم: محله الصدق، ولا يحتج به.
- وقال الإمام أحمد: سيء الحفظ.
- وقال ابن عدي: من فقهاء مصر وعلمائهم، كان قاضياً بها، وهو عندي صدوق.

وقال الذهبي: له غرائب ومناكير، يتجنبها أرباب الصحاح، ويتقنون

حديثه، وهو حسن الحديث.

وقال في الكاشف: صالح الحديث.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق، ربما أخطأ.

والحاصل؛ أنه: صدوق، له غرائب ومناكير.

النبلاء ٥/٨، التقريب ومعه الكاشف (٧٥١١).

* فحال يحيى بن أيوب دالة على تعصبيه بهذه العلة؛ لاسيما وقد

قال فيه الإمام أحمد: سيء الحفظ.

تاسعاً: أما الوجه الثاني: تفرد يحيى بن أيوب بهذه الرواية:

وهذا ظاهر جواب أبي زرعة، وهو نص جواب أبي حاتم: «إنما

رواه يحيى بن أيوب».

وتقدم في تخريجه:

أن الرواة لهذا الطريق (عن حميد، عن ثابت، عن أنس) ثلاثة:

١- يحيى بن أيوب.

٢- محمد بن طلحة بن مصرف.

٣- سليمان بن بلال.

* فقد تابع يحيى بن أيوب: راويان معروفان:

١- محمد بن طلحة بن مصرف اليمامي الكوفي:

روى له الستة إلا النسائي.

قال الذهبي في الديوان: «ثقة، ضعفه ابن معين مرة، وقال النسائي

ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: صدوق». وقال في المغني: «ثقة» ثم نقل

جرح ابن معين والنسائي، ثم قال: «قد احتجا به في الصحيحين أصلاً».

وقال في من تكلم فيه وهو موثق: «ثقة»، ونقل قول النسائي، وقول أبي

حاتم: لا بأس به، ولا يحتج به.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق له أوهام.

والحاصل؛ أنه: صدوق، احتج به الشيخان، وله أوهام.

المغني (٥٦٤٩) الديوان (٣٧٨٢) من تكلم فيه وهو موثق

(٣٠٤)، التقريب ومعه الكاشف (٥٩٨٢).

٢- سليمان بن بلال التيمي مولا هم أبو محمد المدني:

روى له الستة.

أثنى عليه الإمام مالك، ووثقه الأئمة: الإمام أحمد، وابن معين،

وابن المدني، ويعقوب بن شيبه، وابن سعد، وابن عدي، والنسائي،

والخليلي، وابن بشكوال، والحاكم.

وندم ابن مهدي على أنه لم يُكثر الرواية عنه.

وقال أبو حاتم: متقارب، وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به،

وليس ممن يُعتمد على حديثه، ورده ابن حجر؛ فقال: أحد الثقات

المشاهير، تكلم فيه عثمان بن أبي شيبة بلا حجة، وتليينه غير مقبول،

فقد أعتمده الجماعة.

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة إمام.

وقال ابن حجر في تقريبه: ثقة.

والحاصل؛ أنه: ثقة مشهور.

النبلاء ٤٢٦/٧، تهذيب التهذيب ٨٦/٢، التقريب ومعه الكاشف (٢٥٣٩).

* والمقصود:

أن يحيى بن أيوب لم يتفرد بهذا الطريق (حميد، عن ثابت، عن

أنس).

* بل تابعاه: محمد بن طلحة بن مصرف، وسليمان بن بلال.
وهذا محل إشكال؛ يتعذر معه تعصيب العلة في يحيى بن أيوب
الغافقي.

عاشراً: أما الوجه الثالث: مخالفة يحيى بن أيوب لرواية الناس؛ من
الحافظ وغيرهم:

وهذا أيضاً ظاهراً - كما تقدم في تخريجه - فقد خالفه الناس، بل
وخالفوا الراويين المتابعين له:

- ١- الثوري.
- ٢- معتمر بن سليمان.
- (وهما من ذكرهما أبو زرعة)
- ٣- إسماعيل بن جعفر.
- ٤- عبد الوهاب الثقفي.
- ٥- عبد الله العمري.
- ٦- أنس بن عياض.
- ٧- مندل بن علي.
- ٨- داود بن المحبر.
- ٩- عمر بن عاصم.
- ١٠- عمران بن أبي العوام.
- ١١- روح بن عبد المؤمن.
- ١٢- حماد بن سلمة.
- ١٣- كاتب الليث، عن ابن الماجشون (وهو الذي ذكر أبو حاتم).

الحادي عشر: وجهٌ رابعٌ في إعلال هذه الرواية:

وقد تقدم دراسة إعلال هذا الطريق بثلاث علل:

- ١- حال راويها يحيى بن أيوب، والراويين المتابعين له.
- ٢- تفردهم بهذه الرواية.
- ٣- مخالفتهم في هذه الرواية؛ لرواية الحفاظ الثقات وغيرهم.
- ٤- وأزيد هنا ما ورد في التخريج، تحت (الوجه الرابع):
طريق (حميد، عن أيوب السختياني، عن أنس رضي الله عنه).

وهي روايةٌ مفسّرة؛ فإن راويها: عبد الوهاب بن عطاء الخفاف:
 - قد سأل شيخه حميداً: أسمعته من أنس؟
 - وحميدٌ: مدلسٌ مشهورٌ؛ لاسيما عن أنس رضي الله عنه، فإن غالب حديثه
 عن أنس رضي الله عنه بواسطة ثابت البناني، أو قتادة، وبعضه بواسطة غيرهما،
 وكان يدلّسه.

- وهو هنا في هذا الوجه الرابع - من وجوه إعلال طريق
 (حميد، عن أنس) - قد نصّ على واسطته في الرواية، وهو أيوب.
 * فدلّ هذا على:
 - إعلال روايته من طريق ثابت.
 - وأن المحفوظ في روايته بلا واسطة: (حميد، عن أنس).
 - وأن رواية عبد الوهاب الخفاف (عن حميد، عن أنس) دالةٌ على
 أن الوسطة إنما هو أيوب؛ حيث أجاب حميدٌ؛ بذكر الوسطة (أيوب)
 بينه، وبين أنس. والله تعالى أعلم.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال الإمامين
 الرازيين: أبي زرعة، وأبي حاتم:
 أنه (دخل - لموسى بن داود الضبي - حديثٌ في حديث):
 - (دخل إسنادٌ في إسنادٍ) و(دخل متنٌ في متن) كذلك.
 - دخل إسنادٌ معلقٌ بمتنه كاملاً في إسنادٍ ومتنٍ حديثٍ آخر.
 * كلاهما يرويهما (موسى بن داود، عن ابن الماجشون):
 ١- فهو يروي مسنداً (عن ابن الماجشون) عن حميد، عن أنس:

حديث «الصلاة في ثوبٍ واحدٍ».

٢- وهو أيضاً يروي معلقاً (عن ابن الماجشون) عن أم الفضل:

حديث «قراءة المرسلات في صلاة المغرب».

* وأما حديث (حميد، عن ثابت، عن أنس):

فهو معلولٌ بالوجوه الأربعة السالف ذكرها في الدراسة.

* ويُحتمل أن يكون سبب الاختلاف في إسناده من حميد نفسه؛ فإنه

روى الحديث - كما تقدم في تخريجه والدراسة - على ثلاثة وجوه:

١- حميد، عن أنس رضي الله عنه.

٢- حميد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه.

٣- حميد، عن أيوب، عن أنس رضي الله عنه.

* وسبق أن المحفوظ - عن حميد - هو الوجه الأول.

* وإذا صحَّ الوجه الثالث؛ فهو دالٌّ على:

أ- أن حميداً دلَّس عن أنس، كما في غالب روايته عنه.

ب- وأن واسطته - الذي أسقطه في تدليسه - هو الإمام الحافظ

التابعي الجليل: أيوب بن أبي تميمة كيسان العنزي مولا هم أبو بكر

السختياني البصري، والله تعالى أعلم.



الحديث الخامس

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «وسمعتُ أبي ؛ يقول : كتبتُ عن قتيبة حديثاً ، عن الليث بن سعد - لم
 أصبه بمصر ، عن الليث - عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل ، عن
 معاذ ، عن النبي ﷺ ؛ أنه «كان في سفرٍ ؛ فجمع بين الصلاتين» ؟
 قال أبي :

- لا أعرفه ؛ من حديث يزيد.
- والذي عندي : أنه دخل له حديثٌ في حديثٍ.
- حدثنا أبو صالح ؛ قال : حدثنا الليث ، عن هشام بن سعد ، عن أبي
 الزبير ، عن أبي الطفيل ، عن معاذ بن جبل ، عن النبي ﷺ ؛ بهذا
 الحديث». اهـ.
- العلل (٢٤٥).

* تخريجه :

هذا الحديث مداره على : (أبي الطفيل ، عن معاذ رضي الله عنه) :
 وله إليه أربعة طرقٍ :
 الأول : يزيد بن أبي حبيب :
 تفرد بروايته عنه : قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد :
 وله إلى قتيبة سبعة طرقٍ :

- أخرجه الإمام أحمد ٥/ ٢٤١ (٢٢٤٤٥).
- ومن طريقه: الترمذي (٥٥٤) والخطيب في تاريخه ١٢/ ٤٦٧.
- وأخرجه أبو داود (١٢٢٠) ومن طريقه: الدارقطني ١/ ٣٩٢.
- وأخرجه الترمذي أيضاً (٥٥٣).
- وأخرجه ابن حبان (١٤٨٥) عن الحسن بن سفيان.
- وأخرجه أيضاً (١٥٩٣) والخطيب ١٢/ ٤٦٦، والذهبي في النبلاء ١١/ ٢٠ من طريق أبي العباس محمد بن إسحاق السراج.
- وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٣٣) وفي الصغير (٦٥٦) عن عبدان ابن محمد.
- وأخرجه البيهقي ٣/ ١٦٣ من طريق محمد بن أيوب.
- وقال البيهقي: «هو محفوظٌ صحيحٌ».
- سبعتهم (الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، والحسن بن سفيان، والسراج، وعبدان، ومحمد بن أيوب): عن قتيبة، عن الليث، عن يزيد ابن أبي حبيب، به.
- الثاني: أبو الزبير المكي:
- وله إليه اثنا عشر طريقاً:
- ١- الإمام مالك:
- أخرجه في الموطأ (٣٨٣) وعنه: الإمام الشافعي في مسنده (١١٣) (١٧٨٢).
- وأخرجه عبد الرزاق (٤٣٩٩) ومن طريقه: الطبراني ٢٠/ ٥٧.
- وأخرجه الإمام أحمد ٥/ ٢٣٧ (٢٢٤٢٠) عن ابن مهدي.
- وأخرجه أيضاً ٥/ ٢٣٨ (٢٢٤٢١) عن روح.
- وأخرجه الدارمي (١٥١٥) وعنه: مسلم (٧٠٦) عن أبي علي الحنفي.

وأخرجه أبو داود (١٢٠٦) عن القعني، ومن طريقه: البيهقي ١٦٢/٣.
وأخرجه النسائي (٥٨٧) وفي الكبرى (١٥٦٣) من طريق ابن القاسم.
وأخرجه ابن خزيمة (٩٦٨) (١٧٠٤) والطحاوي (٨٧٩) من طريق ابن وهب.

وأخرجه ابن حبان (١٥٩٥) (٦٥٣٧) من طريق أبي مصعب.
تسعتهم: عن الإمام مالك، به.

٢- الثوري:

أخرجه عبد الرزاق (٤٣٩٨) وعنه: الإمام أحمد ٢٣٠/٥ (٢٢٣٦٢) والطبراني ٥٧/٢٠.

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً ٢٣٠/٥ (٢٢٣٦٢) عن أبي أحمد الزبيري.
وأخرجه ابن أبي شعبة (٨٢٢٩) (٣٦١٠٩) والإمام أحمد ٢٣٦/٥ (٢٢٤٢١) وابن ماجه (١٠٧٠) ثلاثتهم: عن وكيع.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨٨/٧ من طريق إسماعيل بن عمرو.
وأخرجه البيهقي ١٦٢/٣ من طريق الحسين بن حفص.
خمسهم: عن الثوري، به.

٣- زهير بن معاوية:

أخرجه مسلم (٧٠٦) عن أحمد بن عبد الله بن يونس.
وأخرجه الطبراني ٥٨/٢٠ من طريق عاصم بن علي.
وهما: عن زهير، به.

٤- قرّة بن خالد:

أخرجه مسلم (٧٠٦) من طريق خالد بن الحارث.
وأخرجه الإمام أحمد ٢٢٩/٥، وابن خزيمة (٩٦٦)، والطحاوي

(٨٨٠)، والطبراني ٥٩/٢٠ من طرق: عن ابن مهدي.
وأخرجه ابن حبان (١٥٩١) من طريق: النضر بن شميل، وأبي عامر
العقدي.

وأخرجه أبو محمد بن حيان في جزء أبي الزبير (٤٤).
خمسهم: عن قرة، به.

٥- عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي:
ذكر هذا الطريق الدارقطني في العلل ٤٠/٦ (٩٦٥)
(مضموماً إلى طرق وكيع، وابن مهدي، وعبد الرزاق).
وقال: وهو الصحيح.

٦- هشام بن سعد المدني:
أخرجه الإمام أحمد ٢٣٣/٥ عن حماد بن خالد الخياط.
وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢) عن أبي نعيم الفضل بن دكين.
وأخرجه أبو داود (١٢٠٨) والدارقطني ٣٩٢/١، وأبو محمد بن حيان
في جزء أبي الزبير (٤٣)، وأبو نعيم ٣٢٢/٨، والبيهقي ١٦٢/٣، وفي
الصغرى (٥٨٣).

كلهم: عن يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب.
عن (المفضل بن فضالة المصري، والليث) كليهما^(١).

(١) - هكذا وقع في بعض نسخ السنن لأبي داود، وعنه: الدارقطني في سننه، والبيهقي في
الصغرى، وكذا في تحفة الأشراف: (المفضل بن فضالة، والليث) أو: (المفضل بن
فضالة، وعن الليث) بالعطف.

ووقع خطأ في بعض نسخ أبي داود، والعلل للدارقطني، وفي بعض سنن
الدارقطني، وفي الكبرى للبيهقي: (المفضل، عن الليث)، والعلم عند الله تعالى.

وأخرجه أبو حاتم في العلل هنا، والطبراني ٥٨/٢٠ عن عبد الله بن صالح أبو صالح، عن الليث وحده فقط.
أربعتهم (حماد بن خالد، وأبو نعيم، والمفضل، والليث) عن هشام ابن سعد المدني، به.

٧- أشعث بن سوار:

أخرجه الطبراني ٥٨/٢٠، وأبو محمد بن حيان في جزئه (٤٧) من طريق زياد بن عبد الله، عن أشعث، به.

٨- بسام الصيرفي أبو عبد الله:

أخرجه أبو محمد بن حيان في طبقات المحدثين ٥٢٣/٣ من طريق عثمان بن سعيد المري، عن بسام الصيرفي، به.

٩- زيد بن أبي أنيسة:

أخرجه الطبراني ٥٩/٢٠، وأبو محمد بن حيان في جزئه (٤٥) من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد، عن ابن أبي أنيسة، به.

١٠- عبد الله بن لهيعة:

أخرجه أبو محمد بن حيان في جزئه (٤٢) عن الفريابي، عن قتيبة، عن ابن لهيعة، به.

١١- عمرو بن الحارث:

أخرجه الطبراني ٥٨/٢٠، وفي الأوسط (٦٣٧٨) من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، به.

١٢- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٣٢) (٦٩٠١)، وفي الشاميين (٩٤) من طريق غصن بن إسماعيل، عن ابن ثوبان، به.

الطرق الأثنا عشر؛ كلهم: عن أبي الزبير.

الثالث: عمرو بن دينار:

ذكر هذا الطريق الدارقطني في العلل ٤٠/٦ (٩٦٥) من طريق عثمان ابن عمر، رواه عن الثوري، عن عمرو بن دينار، به.

وذكر أن بعضهم؛ قال: عثمان بن عمر، عن شعبة، عن ابن دينار، واعتبره وهماً، وأن الصحيح من طريق الثوري، ولم أقف على متنه.

الرابع: بسام الصيرفي:

ذكره الدارقطني في العلل - في نفس الموضع - وذكر الاختلاف عليه:

- فمحمد بن عبيد بن عتبة الكندي يرويه: عن عثمان بن سعيد بن مرة المري الكوفي، عن بسام، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، به (وسبق ذكره تحت رقم ٨).

- وغير الكندي؛ يقول: عن عثمان بن سعيد بن مرة، عن بسام، عن أبي الطفيل، به.

* أسقط (أبا الزبير) من إسناده، ولم أقف على متنه كذلك.

الأربعة جميعاً (يزيد بن أبي حبيب، وأبو الزبير، وعمرو بن دينار، وبسام الصيرفي) كلهم: عن أبي الطفيل، عن معاذ رضي الله عنه.

* الدراسة :

أولاً: الحكم بالوضع لرواية يزيد بن أبي حبيب لهذا الحديث :
قال أبو عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث، تحت بحث الشاذ
ص ١١٩ ، ١٢٠ :

- « هذا حديث رواه أئمة ثقات ، وهو شاذ الإسناد والمتن .
- ثم لا نعرف له علةً تعلله بها .
- فلو كان الحديث عند الليث : عن أبي الزبير ، عن أبي الطفيل ؛ لعللنا به .
- ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب : عن أبي الزبير ؛ لعللنا به .
- فلما لن نجد العلتين خرج عن أن يكون معلولاً .
- ثم نظرنا :

- فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب - عن أبي الطفيل - روايةً .
- ولا وجدنا هذا المتن - بهذه السياقة - عند أحد من أصحاب أبي
الطفيل .

- ولا عن أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل غير أبي الطفيل .
- فقلنا : الحديث شاذ .
- فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة : تعجباً من إسناده ومتمنه .
- ولم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علةً .
- وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب ، وحدثنا به :
- عن أبي عبد الرحمن النسائي - وهو إمام عصره - عن قتيبة بن سعيد .
- ولم يذكر أبو عبد الرحمن ، ولا أبو علي للحديث علةً .
- فنظرنا :

- فإذا : الحديث موضوعٌ .

- وقتيبة: ثقةٌ مأمونٌ». اهـ.

ثانياً: حكم الأئمة النقاد بنكارة هذه الرواية:

١- قال أبو داود - بعد روايته للحديث -:

«لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده».

- ولهذا قال المنذري في اختصاره للسنن ٥٣/٢: «وقد حُكي عن

أبي داود؛ أنه أنكره».

- وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ٤٩/٢: «إن أبا داود؛ قال:

إنه حديثٌ منكرٌ، وليس في جمع التقديم، حديثٌ قائمٌ».

٢- وقال الترمذي - بعد روايته للحديث -:

«حديثٌ معاذ: حديثٌ حسنٌ غريبٌ، تفرد به قتيبة، عن الليث، ولا

نعرف أحداً رواه عنه - الليث - غيره».

وحديث الليث، عن زيد بن أبي حبيب - عن أبي الطفيل، عن معاذ -

حديثٌ غريبٌ.

والمعروف - عند أهل العلم - حديثٌ معاذ؛ من حديث أبي الزبير،

عن أبي الطفيل، عن معاذ:

«أن النبي ﷺ جمع - في غزوة تبوك - بين الظهر والعصر، وبين

المغرب والعشاء».

رواه: قره بن خالد، وسفيان الثوري، ومالك، وغير واحد: عن أبي

الزبير المكي».

٣- وقال الطبراني في الصغير - بعد روايته له -:

«لا يروى هذا الحديث - عن معاذٍ - إلا بهذا الإسناد، تفرد به قتيبة».

٤- وقال الخطيب في تاريخه - بعد رواية له -:

«لم يرو حديث يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الزبير أحد - عن الليث - غير قتيبة، وهو منكرٌ جداً؛ من حديثه».

٥- وقال البيهقي - بعد روايته له - :

«تفرد بن قتيبة بن سعيد، عن ليث، عن يزيد» ثم قال :
«وإنما أنكروا من هذا رواية يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل،
فأما رواية أبي الزبير، عن أبي الطفيل؛ فهي : محفوظةٌ صحيحةٌ».

٦- وقال الذهبي في النبلاء ١١/٢٠ ، ٢٢-٢٤ :

«ما رواه أحدٌ عن الليث سوى قتيبة، وقد أخرج عنه في الجمع أبو داود والترمذي، فأما النسائي فامتنع من إخراجِه لنكارتِه» وقال : «وما علمتهم نقموا على قتيبة سوى ذلك الحديث المعروف في الجمع في السفر» ثم نقل إعلال ابن يونس.

ثم قال الذهبي : «فيكون قد غلط في الإسناد، وأتى بلفظ منكر جداً - يعني قتيبة - يرون أن خالداً المدائني أدخله على الليث، وسمعه قتيبة معه، فالله أعلم».

قلت [الذهبي]: هذا التقرير يؤدي إلى أن الليث كان يقبل التلقين، ويروي ما لم يسمع، وما كان كذلك، بل كان حجةً مثبتاً، وإنما الغفلة وقعت فيه من قتيبة، وكان شيخ صدقٍ، قد روى نحواً من مئة ألفٍ، فيغفر له الخطأ في حديث واحدٍ».

٧- وقال ابن حجر في فتح الباري ٥٨٣/٢ :

«والمشهور في جمع التقديم : ما أخرجه أبو داود، والترمذي، وأحمد، وابن حبان، من طريق الليث، عن يزيد، عن أبي الطفيل، عن معاذ.
- وقد أعله جماعةٌ من أئمة الحديث؛ بتفرد قتيبة عن الليث.

- وأشار البخاري إلى أن بعض الضعفاء أدخله على قتيبة، حكاه الحاكم في علوم الحديث.

- وله طريقٌ أخرى، عن معاذ بن جبل: أخرجها أبو داود، من رواية هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل:

* وهشامٌ: مختلفٌ فيه.

* وقد خالفه الحفاظ - من أصحاب أبي الزبير - كمالك، والثوري، وقرة بن خالد، وغيرهم، فلم يذكروا في روايتهم جمع التقديم.

ثالثاً: تعصيب العلة عند ابن يونس:

١- قال أبو سعيد بن يونس في تاريخ مصر ١/٤١٩، ٤٢٠ (١١٢١):

«وقد أنفرد الغرباء عن الليث بأحاديث؛ ليست عند المصريين عنه:

فمنها: حديث مروان بن محمد، عن الليث، عن يزيد بن عمرو المعافري، عن أبي ثور الفهمي: ليس عند المصريين.

ومنها: حديث قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل - حديث الصلاة -: ليس بمصر أيضاً.

وأحاديث آخر للغرباء، عن الليث: ليست بمصر».

٢- ونقل ابن الملقن في البدر المنير ٤/٥٦٢، وتلميذه ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/٤٩، عن ابن يونس؛ أنه قال:

«وقال أبو سعيد بن يونس: لم يُحدَّث بهذا الحديث إلا قتيبة، ويقال: إنه غلط فيه؛ فغيّر بعض الأسماء، وإن موضع يزيد بن أبي حبيب: أبو الزبير».

* وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣/٤٣٢: «ما قاله أبو سعيد بن يونس؛ أن (يزيد بن أبي حبيب) غلطٌ من قتيبة، وأن الصحيح: (عن أبي

الزبير)».

هكذا ذهب ابن يونس إلى أن الغلط من قتيبة، كسائر ما وقع من الغرباء في روايتهم عن الإمام الليث، أخطأ قتيبة؛ فقال: الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، والصواب: الليث، عن أبي الزبير.

رابعاً: تعصيب العلة عند الإمام البخاري:

روى البيهقي في السنن الكبرى، في كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر (٥٠٩٦): أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ؛ قال: سمعت أبا الحسن علي بن محمد بن موسى بن عمران الفقيه؛ قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة؛ قال: سمعت صالح بن حفصويه - نيسابوري، صاحب حديث - يقول:

سمعت محمد بن إسماعيل البخاري؛ يقول: قلت لقتيبة: مع من كتبت عن الليث بن سعد: حديث يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل؟ قال: مع خالد المدائني.

قال محمد بن إسماعيل: وكان خالد المدائني هذا يدخل الأحاديث على الشيوخ. اهـ.

وهو كذلك في معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١١٩، ١٢٠. هكذا ذهب البخاري إلى أن البلاء وقع من خالد المدائني، أدخل على الإمام الليث في إسناد حديثه: (يزيد بن أبي حبيب) مكان (أبي الزبير).

خامساً: موقف ابن حجر في تعصيب العلة:

١ - موقفه من إعلال الحاكم:

قال في تهذيب التهذيب ٣/ ٤٣٢: «وما أعتمده الحاكم - من الحكم

على ذلك - بأنه موضوعٌ: ليس بشيء؛ فإن مقتضى ما أستاذس به - من الحكاية التي عن البخاري - أن خالداً أدخل هذا الحديث عن الليث».

٢- موقفه من إعلال البخاري:

قال في الموضع السابق: «فإن مقتضى ما أستاذس به - من الحكاية التي عن البخاري - أن خالداً أدخل هذا الحديث عن الليث؛ ففيه نسبة الليث - مع إمامته وجلالته - إلى الغفلة؛ حتى يُدخل عليه خالداً ما ليس من حديثه».

٣- موقفه من إعلال ابن يونس:

قال في الموضع نفسه: «والصواب ما قاله أبو سعيد بن يونس: - أن (يزيد بن أبي حبيب) غلطٌ من قتيبة، وأن الصحيح: (عن أبي الزبير).»

- وكذلك رواه مالك، وسفيان: عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل».

٤- بعد موافقته لإعلال ابن يونس:

استشكل ابن حجر - بعد ترجيحه للإسناد، كما في رواية مالك، وسفيان - ما وقع من الاختلاف بين المتنين:

«لكن في متن الحديث الذي رواه قتيبة: التصريح بجمع التقديم في وقت الأولى، وليس ذلك في حديث مالك».

ثم أجاب عن هذا الإشكال، بقوله:

«وإذا جاز أن يغلط في رجلٍ من الإسناد؛ فجائزٌ أن يغلط في لفظةٍ من

المتن».

ثم قال:

«والحكم عليه - مع ذلك - بالوضع بعيدٌ جداً، والله أعلم».

سادساً: إعلال الدارقطني لحديث معاذ رضي الله عنه:

قال الدارقطني في العلل ٤٠/٦ (٩٦٥): «وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ؛ في الجمع بين الصلاتين؟

فقال:

١- تفرد به عثمان بن عمر - في روايته - عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن معاذ.

* وقال قائل: عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل:

- ووهم فيه.

- خالفه أصحاب الثوري - منهم: وكيع، وابن مهدي، وعبد الرزاق، وعبيد الله بن موسى - فرووه: عن الثوري، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل: وهو الصحيح.

٢- وروي عن الثوري، عن حبيب (بن الشهيد) عن ميمون (بن مهران) عن معاذ:

- تفرد بذلك: عيسى بن يونس، عن الثوري.

- ويقال: إنه وهم فيه.

- إنما روى الثوري - بهذا الإسناد - أن النبي ﷺ أوصى معاذاً؛ فقال: «اتبع السيئة الحسنة تمحها» الحديث.

- وإنما روى الثوري - في هذا الحديث - عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ.

٣- ورواه بسام الصيرفي، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن

معاذ: يرويه عثمان بن سعيد بن مرة المري الكوفي:

واختلف عنه:

* حَدَّثَ به: محمد بن عبيد بن عتبة الكندي، عن (عثمان بن سعيد، عن بسام) عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل.

ولم يتابع عليه.

ويقال: إنه وهم في ذكر أبي الزبير.

* وغيره: رويه عن (عثمان بن سعيد، عن بسام) عن أبي الطفيل،

عن معاذ.

* وهو الصحيح.

٤- وحَدَّثَ به: قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ، أن النبي ﷺ: «كان إذا أرتحل قبل زيف الشمس أخر الظهر؛ حتى يجمعها إلى العصر، فيصليهما جميعاً» الحديث.

كذلك حَدَّثَ به جماعة من الرفعاء، عن قتيبة.

٥- ورواه المفضل بن فضالة، عن الليث^(١)، عن هشام بن سعد، عن

أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ.. بهذه القصة بعينها.

وهو أشبه بالصواب، والله أعلم.

وعند هشام بن سعد: عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ -

الحديث الآخر - في الجمع بين الصلاتين؛ في السفر». اهـ.

(١) هكذا وقع «عن الليث» وصوابه «وعن الليث» بالعطف، كما في سنن أبي داود، الدارقطني، والصغرى للبيهقي، وجزء أبي الزبير لأبي محمد بن حيان، خلافاً لما وقع هنا في علل الدارقطني، والكبرى للبيهقي، والله أعلم.

وهذا الإعلال الجامع المفصّل من الإمام الدارقطني:

أتى على المقصود، وزاد عليه، وأشار إلى وجه إعلال طريق يزيد بن أبي حبيب إسناداً وممتناً، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.
سابعاً: ترجمة خالد المدائني:

خالد بن القاسم أبو الهيثم المدائني. مات سنة ٢١١هـ.
كذّبه عبد الرحمن بن مهدي، وزاد: يحدث الكتب عن الليث، وإسحاق بن راهوية، والجوزجاني السعدي، وصاعقة^(١).
وتركه الإمام أحمد، وعليّ، والبخاري، وزاد: تركه الناس، سمع من الليث، ومسلم، والنسائي، وأبي حاتم، ويعقوب بن شيبة، وزاد: كل أصحابنا مجمّع على تركه، وابن أبي عاصم، والساجي والأزدي، وزادا: أجمعوا على تركه.

وقال الإمام أحمد: لا أروي عنه شيئاً.

وأحرق ابن معين كتبه عنه.

وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه.

وقال البخاري: كان يُدخل الأحاديث على الشيوخ.

وقال ابن عدي: وخالد هذا - كما ذكره - له عن الليث بن سعد غير حديث منكر، والليث بريء - من رواية خالد - عن تلك الأحاديث، وله عن الليث مناكير أيضاً.

وقال ابن حبان: كان يوصل المقطوع، ويرفع المرسل، ويسند

(١) صاعقة: لقبٌ للإمام الحافظ المتقن أبي يحيى محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير العدوي العمري مولاهم، الفارسي، ثم البغدادي ٢٥٥هـ، وهو شيخ للبخاري وغيره. النبلاء ١٢/٢٩٥.

الموقوف، وأكثر ما فعل ذلك بالليث بن سعد.

وقال الإمام أحمد والجوزجاني: يزيد في الأسانيد، وقال ابن معين: كان يزيد في الأحاديث الرجال، يوصلها لتصير مسندةً.

وقال يحيى بن حسان: جاء المدائني، فلزق أحاديث.

وقال مجاهد بن موسى: أتيت خالد المدائني، فقال: أيش تريد؟ قلت: حديث الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، فأعطانيه، فجعلت أكتب على الولاء، وكنا أربعةً، فقالوا لي: أنتخب، فأبيت، فكتبته ثم أعطيته، فجعل يقرأ، ويسند لي، فأقول: ليس ذا في الكتاب، وبقال: أكتب كما أقول لك، فقلت: جزاك الله خيراً، وظننت أنه تركها عمداً، حتى تبينت بعد ذلك.

وقال مجاهد بن موسى مرةً: رأيته يحدث عن هذا بشيء، وهذا بشيء، وجاءوا بحديث الليث - يعني: من رواية خالد هذا - إلى يونس بن محمد، فجعلوا يقابلونها، فإذا هي لا تتفق.

وقال أبو حاتم: صحب الليث من العراق إلى مكة وإلى مصر، فلما أنصرف كان يحدث عن الليث بالكثير، فخرج رجلٌ من أهل العراق - يقال له: أحمد بن حماد - بتلك الكتب إلى مصر، فعارض بكتب الليث، فإذا قد زاد فيه الكثير، وغيره.

وقال الحاكم أبو عبد الله، وأبو الحسن محمد بن أحمد بن سفيان الكوفي؛ قالوا: كان يُدخل على الليث.

وقال العجلي والدارقطني: ضعيفٌ، هكذا قالوا؛ خلافاً لإجماع الأئمة على تركه، واتهامه.

وقال الذهبي في المغني: متهمٌ بالوضع، وقال في الديوان: مشهورٌ

بوضع الحديث.

والحاصل ؛ أنه : متروك الحديث ، وكان يُدخِلُ في أحاديث الشيوخ ، وخاصةً في أحاديث الليث بن سعد.

التاريخ الكبير ١٦٧/٢ ، الجرح والتعديل ٣٤٧/٢ ، المجروحين ٢٨٢/١ ، الكامل لابن عدي ١٠/٧ (٥٧٦) ، تاريخ بغداد ٣٠١/٨ ، الميزان ٦٣٧/١ ، المغني ٢٠٥/١ ، الديوان ص ٨٣.

ثامناً : الأختلاف الحاصل في متن الحديث : حديث معاذ رضي الله عنه :

١- سبق نقل أستشكال الحافظ ابن حجر للاختلاف الحاصل في متن هذا الحديث - بين رواية قتبية ورواية الإمام مالك - فقال : «لكن في متن الحديث الذي رواه قتبية : التصريح بجمع التقديم في وقت الأولى ، وليس ذلك في حديث مالك».

٢- كما سبق نقل إعلال الدارقطني ، وإشارته للاختلاف في رواية متن الحديث - على الإمام الليث نفسه - فقال : «وحدّث به قتبية ، عن الليث... كان إذا أرتحل قبل زيف الشمس آخر الظهر...».

ثم قال بعده :

«ورواه المفضل بن فضالة ، عن الليث- ... الحديث الآخر - في الجمع بين الصلاتين في السفر».

٣- وأما الأختلاف - الحاصل في المتن - من التخريج ؛ فهو على أربعة وجوه :

الوجه الأول : (لفظ أبي الزبير) برواية الجماعة ، عنه :

عن معاذ رضي الله عنه ؛ قال :

«خرجنا مع رسول الله ﷺ ، في غزوة تبوك ، فكان يصلي الظهر

والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً».

هكذا رواه الإمام مالك، والثوري، وزهير بن معاوية، وقرة بن خالد، وغيرهم من الطرق التي سبقت في التخريج.

الوجه الثاني: (لفظ أبي الزبير) برواية هشام بن سعد المدني، عنه:

أ- رواه حماد بن خالد الخياط، عن هشام، به.

عن معاذ رضي الله عنه؛ قال: «كان النبي ﷺ في غزوة تبوك، فكان لا يروح؛ حتى يُبرد، ويجمع بين الظهر والعصر، وإذا أمسى جمع بين المغرب والعشاء».

ب- ورواه أبو نعيم الفضل - عند عبد بن حميد - عن هشام، به:

عن معاذ رضي الله عنه؛ قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ، في غزوة تبوك، فكان لا يروح؛ حتى يُبرد، ويجمع بين الظهر والعصر، فإذا أمسى جمع بين المغرب والعشاء».

الوجه الثالث: (لفظ أبي الزبير) برواية هشام بن سعد المدني، عنه:

- رواه: يزيد بن خالد الموهبي، عن (المفضل بن فضالة).

- ورواه: يزيد بن خالد الموهبي، وأبو صالح عبد الله بن صالح:

وهما عن: (الليث).

كلاهما (المفضل، والليث): عن هشام بن سعد، به:

عن معاذ رضي الله عنه؛ قال: «أن رسول الله ﷺ كان في غزوة، إذا زاغت

الشمس - قبل أن يرتحل - جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل قبل

أن تزيب الشمس: أخر الظهر؛ حتى ينزل للعصر، وفي المغرب - مثل

ذلك - إن غابت الشمس قبل أن يرتحل: جمع بين المغرب والعشاء،

وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس: أخر المغرب؛ حتى ينزل للعشاء،

ثم جمع بينهما».

هذا لفظ أبي داود في سننه، وعند غيره بلفظه.

الوجه الرابع: (لفظ يزيد بن أبي حبيب) برواية قتيبة، عن الليث، عنه: عن معاذ رضي الله عنه؛ قال: «أن النبي صلى الله عليه وسلم - كان في غزوة تبوك - إذا أرتحل قبل زيف الشمس: أخر الظهر؛ حتى يجمعها إلى العصر، يصليها جميعاً، وإذا أرتحل بعد زيف الشمس: صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار، وكان إذا أرتحل قبل المغرب: أخر المغرب، حتى يصليها مع العشاء، وإذا أرتحل بعد المغرب: عجل العشاء، فصلاها مع المغرب».

هذا لفظ الإمام أحمد في المسند، وعند غيره بلفظه.

* والحاصل - بعد عرض الاختلاف في متن حديث معاذ رضي الله عنه - أن ألفاظ جمع الصلاتين في السفر، وقعت على ثلاثة وجوه:
اللفظ الأول: ذكر الجمع مطلقاً:

وهذا ما رواه الكافة: الحفاظ، وغيرهم، عن أبي الزبير، به. وهي التي رويت في عامة كتب الحديث، في صحيح مسلم، وغيره.
اللفظ الثاني: ذكر الجمع بعد الإبراد بالظهر:
وهذا ما رواه (حماد بن خالد، وأبو نعيم) عن هشام بن سعد المدني، عن أبي الزبير، به.

اللفظ الثالث: ذكر جمع التقديم مفصلاً:

١- رواه يزيد بن خالد الموهبي، عن (المفضل بن فضالة، والليث) عن هشام بن سعد المدني، عن أبي الزبير، به.
* وقيل - كما تقدم -: «عن المفضل، عن الليث» فترجع رواية

التفصيل كلها إلى الليث، ورواية المفضل عن الليث ممكنة، فالمفضل (١٠٧-١٨١هـ) والليث (٩٤-١٧٥هـ)، فالله أعلم.

٢- ورواه قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب. وهما (أبو الزبير، وابن أبي حبيب) عن أبي الطفيل، عن معاذ رضي الله عنه.
تاسعاً: حاصل ما تقدم من وجوه الإعلال:

١- أن التفصيل بذكر الجمع؛ قبل زيف الشمس أو بعده:
إنما جاء من حديث أنس رضي الله عنه، وهو ثابت في الصحيحين وغيرهما، بلفظ: «أن النبي ﷺ - كان في غزوة تبوك - إذا أرتحل قبل أن تزيف الشمس: أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل يجمع بينهما، فإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر، ثم ركب». أخرجه البخاري (١٠٥٩) (١٠٦٠). وأخرجه مسلم (٧٠٤).

هكذا قال: «صلى الظهر، ثم ركب» لم يذكر الجمع. وقد روي هذا الحديث بتمام تفصيله: في حديث ابن العباس رضي الله عنه في المسند (٣٤٧٠)، ولفظه: «كان ﷺ في السفر؛ إذا زاغت الشمس في منزله: جمع بين الظهر والعصر؛ قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله، سار حتى إذا حانت العصر: نزل، فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت المغرب في منزله: جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب حتى إذا حانت العشاء: نزل، فجمع بينهما».

٢- أن رواية الكافة لهذا الحديث:
إنما روي من طريق أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ رضي الله عنه، هذا هو الطريق الذي روي به هذا الحديث.

* وأما طريق يزيد بن أبي حبيب؛ فهذا طريق لا يُعرف إلا من هذا الوجه وحده.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٨٣/٢ (١١١٢):

«والمشهور - في جمع التقديم - ما أخرجه أبو داود، والترمذي، وأحمد، وابن حبان، من طريق الليث، عن يزيد (يعني: بن أبي حبيب) عن أبي الطفيل، عن معاذ.

- وقد أعله جماعة من أئمة الحديث؛ بتفرد قتيبة، عن الليث.
- وأشار البخاري إلى أن بعض الضعفاء أدخله على قتيبة، حكاه الحاكم في علوم الحديث.

* وله طريق أخرى عن معاذ بن جبل أخرجه أبو داود، من رواية هشام ابن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل.
وهشامٌ: مختلفٌ فيه، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير: كمالك، والثوري، وقرة بن خالد، وغيرهم، فلم يذكروا في روايتهم جمع التقديم» اهـ.

٣- أن رواية الكافة لمتن هذا الحديث (حديث معاذ رضي الله عنه):

ليس فيه إلا ذكر الجمع مطلقاً - كما تقدم - وهو الذي رواه مسلم (٧٠٦) من طريق الإمام مالك، وزهير بن معاوية، وقرة بن خالد، بلفظ: «خرجنا مع رسول الله ﷺ، في غزوة تبوك، فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً».

٤- أن رواية هشام بن سعد المدني:

وقع فيها الاختلاف عن هشام على وجهين:

الوجه الأول: رواية (حماد بن خالد الخياط) و(أبي نعيم الفضل):

كلاهما: عن هشام بن سعد، به.

- بذكر جمع التقديم بعد الإبراد بالظهر.

- وليس فيها ذكر جمع التقديم مفصلاً.

الوجه الثاني: رواية (المفضل بن فضالة) و(الليث بن سعد):

أو هي رواية المفضل، عن الليث - كما تقدمت الإشارة إليه - عن

هشام بن سعد، به.

بذكر جمع التقديم صريحاً مفصلاً.

٥- أن مدار هذا الحديث المعلن - بذكر جمع التقديم بالتفصيل

المذكور - على الإمام الليث بن سعد رحمه الله؛ سواءً:

- في طريق قتيبة المذكور هنا في العلل.

- أو في طريق هشام بن سعد المدني.

* وبهذا يظهر جلياً:

أن علة هذا الحديث لا يتجه تعصيبها إلا بالإمام الليث بن سعد

رحمه الله، على الوجه الذي ذهب إليه الإمام البخاري، كما تقدم.

عاشراً: ترجيح ما ذهب إليه الإمام البخاري:

وبما تقدم؛ فإن إعلال الإمام البخاري لا مدفع له، ولا محيد عنه،

فإن الخطأ إنما وقع في رواية الرواة عن الإمام الليث؛ بسبب الراوي الذي

أبتلي به الإمام الليث، وهو: خالد بن القاسم أبو الهيثم المدائني - وقد

تقدمت ترجمته - وهو: متهم بالوضع، وكان يُدخل في أحاديث الشيوخ،

وخاصةً في أحاديث الإمام الليث بن سعد، كما تقدم شرحه.

* والإدخال على الشيوخ في حديثهم يأتي على صورتين:

الصورة الأولى: (الإدخال على الشيوخ بالكتابة):

فيكتب بما يشبه خط الشيخ من الحديث سنداً ومنتأً، مما لم يروه الشيخ سنداً، أو منتأً، أو هما جميعاً.

وهذا غالباً ما يقع من ولد الشيخ، أو كاتبه، أو جاره، أو غيرهم.

كما أبتلي قيس بن الربيع بابنه، حتى أهلك أباه، ومثله كثير.

وهذه الصورة تدل على تليين الشيخ، أو تضعيفه، أو نكارة حديثه، على التفصيل المعروف في مثل هؤلاء.

الصورة الثانية: (الإدخال على الشيوخ في الإملاء):

فيملّي عن الشيخ - في حال بُعده عنه؛ في نفس المجلس، أو في غفلة الشيخ عنه - ما ليس من حديثه سنداً، أو منتأً، أو هما جميعاً، فيكتب زملاؤه عن الشيخ؛ ما أملاه عليهم زميلهم في الرواية.

* وما وقع من خالد المدائني في الرواية عن الإمام الليث بن سعد - فيما يظهر لي - هو من هذا النوع من الإدخال.

ومثاله: ما بلي به أبو صالح كاتب الليث:

قال البردعي في سؤالاته للإمام أبي زرعة الرازي ص ٤١٨: «قلت لأبي زرعة: رأيت بمصر أحاديث لعثمان بن صالح، عن ابن لهيعة - يعني: منكرة - فقال: لم يكن عثمان عندي يكذب، ولكن يسمع الحديث مع خالد بن نجيح، وكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملى عليهم ما لم يسمعوا، فبلوا به، وبلي أبو صالح أيضاً، وكان خالد يضع في كتب الشيوخ، ما لم يسمعوا».

* وهذه الصورة لا تدل على ضعف الشيخ، إنما هي من أفعال ذلك الراوي وافترائه على الشيخ ليس إلا.

* وهذه الصورة - عن أبي زرعة - قد قررها، ونقلها الحافظ ابن

حجر في تهذيب التهذيب - في ترجمة أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث - ومع هذا قال ابن حجر رحمه الله - كما تقدم - تعليقاً على إعلال البخاري؛ قال:

«فيه نسبة الليث - مع إمامته وجلالته - إلى الغفلة؛ حتى يدخل عليه خالدٌ - يعني: المدائني - ما ليس من حديثه».

فليس في هذه الصورة قدحٌ في الإمام الليث^(١).

فالبلاء إنما وقع من خالد المدائني - أدخل في الإملاء - على شيخهم الليث؛ فتحمل قتيبة بن سعد، والمفضل بن فضالة - خطأً - هذا الحديث؛ بإسنادٍ ومتنٍ، لا يعرف من حديث معاذٍ رضي الله عنه، والله أعلم.

(١) وأما ما ذهب إليه بعض الباحثين: من اعتبار التلقين من وجوه الإدخال، فلو صح؛ باعتبار المعنى العام للإدخال، فلا يصح اعتبار التلقين من الإدخال على الشيوخ؛ باعتبار المعنى الاصطلاحي الخاص، بل التلقين جرحٌ آخر، وعلّةٌ أخرى، وهو جرحٌ مفسدٌ لحال الراوي، وضبطه لحفظه وكتابه.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر أن إعلال أبي حاتم لهذا الحديث - بأنه دخل لقتيبة حديث في حديث - مُعارضٌ بإعلال البخاري لهذا الحديث؛ بأنه من إدخال خالد المدائني على الليث بن سعد - في الإملاء - أدخل عليه هذا الحديث سنداً وممتناً، على الصفة التي سبق شرحها.

وعليه؛ فلا ينسب الوهم لا إلى الإمام الليث، ولا إلى الحافظ قتيبة بن سعيد، ولا غيرهما.

* وأن الصحيح من رواية حديث معاذٍ رضي الله عنه: ما رواه الأئمة، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذٍ رضي الله عنه به، بذكر الجمع مطلقاً.
* وأن ذكر الجمع بالتفصيل إنما ثبت من حديث أنسٍ رضي الله عنه، في الصحيحين، والله أعلم.



الحديث السادس

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَجِمَهُمَا اللهُ :
 «وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه عبد الله بن الصَّبَّاح ، عن مرداس بن
 عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ؛ قال : رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي -
 وقد أُقيمت الصلاة - فقال : «أصلاتين»؟!
 فقال أبي :

- أحسب قد دخل لعبد الله بن الصَّبَّاح حديثٌ في حديثٍ .
 والحديث : ما رواه يحيى القطان ، عن محمد - يعني : بن عمرو - عن
 أبي سلمة ، أن النبي ﷺ ؛ مرسل . اهـ .
 العلل (٣١٩) .

* تخريجه :

هذا الحديث اختلف فيه على وجوه شتى ، وكلها ترجع أسانيدُها إلى
 مدارين :

* المدار الأول : (محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص) :
 وقد اختلف عنه على أربعة وجوه :

الوجه الأول : محمد بن عمرو ، عن مرداس ، عن عبد الله بن عمرو

ﷺ :

أخرجه ابن أبي حاتم في العلل هنا .

وأخرجه البزار (٢٣٦٠).

كلاهما: عن عبد الله بن الصَّبَّاح، عن المعتمر بن سليمان، عن محمد ابن عمرو، به.

الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو

ﷺ:

أخرجه البزار (٢٣٦٠) عن عبد الله بن الصَّبَّاح، عن المعتمر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو ﷺ، مرفوعاً، مقروناً؛ بمرداس (المذكور في الوجه السابق).

الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ:

أخرجه أبو يعلى (٥٩٨٥) عن عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير، عن علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، به، بلفظ:

رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي - والمؤذن يقيم - فقال له رسول الله

ﷺ: «أصلتان معاً».

الوجه الرابع: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة؛ مرسلاً:

أخرجه أبو حاتم في العلل في هذا الموضع فقط معلقاً: عن يحيى

القطان، عن محمد بن عمرو، به، ولم أقف عليه عند غيره.

* المدار الثاني: (شريك بن عبد الله بن أبي نمر):

وقد اختلف عنه على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة، عن عائشة ﷺ:

أخرجه الطحاوي في المشكل (٤١١٧) عن الحسن بن بكر بن عبد

الرحمن المروزي.

وأخرجه السراج (١٧٣٤) عن إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد.

كلاهما: عن إبراهيم بن حمزة الزبيري، عن عبد العزيز الدراوردي، عن شريك، به.

بلفظ: قالت: خرج رسول الله ﷺ - حين أقيمت صلاة الصبح - فرأى ناساً يصلون ركعتي الفجر، فقال: «أصلتان معاً»!

الوجه الثاني: شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس رضي الله عنه: أخرجه أبو حاتم في العلل (٣٦٩) عن سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي.

وأخرجه ابن عدي ٤٦٧/٧ عن محمد بن عبدة، عن سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٦١) ومن طريقه: الضياء (١٩٧٥) عن علي ابن حجر (وقال ابن خزيمة: ثنا علي بن حجر السعدي بخبر غريب...). وهما: (الكرابيسي، والسعدي) عن محمد بن عمار بن حفص بن عمر المدني مؤذن المسجد النبوي، الملقب: (كشاكش).

وأخرجه أبو حاتم في العلل (٣٦٩) عن أحمد بن حفص النيسابوري، عن أبيه، عن إبراهيم بن طهمان.

وأخرجه الدارقطني في العلل (١٧٧٥) معلقاً: عن إبراهيم بن طهمان (في إحدى روايته).

كلاهما: (محمد بن عمار: كشاكش، وابن طهمان) عن شريك، به. الوجه الثالث: شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أبي سلمة، مرسلًا:

- أخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢٨٧)، وفي رواية أبي مصعب للموطأ (٣١٩) وفي رواية محمد بن الحسن (٩٦).

- وأخرجه إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير في جزء أحاديثه (٤٠٩) ومن طريقه: البخاري في تاريخه الأوسط (١٠٧٢) عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، به.
- وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٠٤) عن أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي مسرة.
- وأخرجه مسدد في مسنده [كما في المطالب العالية (٢٤٨)] عن يحيى القطان، عن الثوري.
- وأخرجه الدارقطني في العلل (٢٤٦٨) معلقاً: عن إبراهيم بن طهمان - أيضاً - في إحدى روايته.
- وأخرجه الدارقطني في العلل (١٧٧٥) معلقاً: عن قتيبة بن سعيد، عن الدراوردي.
- ستهم (الإمام مالك، وإسماعيل بن جعفر، وابن أبي مسرة، والإمام الثوري، وابن طهمان، والدراوردي) عن شريك بن أبي نمر، به.

* الدراسة:

- أولاً: إعلال أبي حاتم للطريق الثاني (طريق شريك):
- لابن أبي حاتم في إعلال هذا الحديث مسألتان:
- الأولى: برقم (٣١٩) وهي محل البحث هنا؛ لأنها من شرط هذا البحث، لإعلالها باحتمال أن تكون من باب (دخول حديث في حديث).
- الثانية: قال ابن أبي حاتم في العلل (٣٦٩):
- «وسألت أبي؛ عن حديث: رواه سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي، عن محمد بن عمار بن حفص مؤذن بالمسجد النبوي (كشاكش)، عن

شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس، عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يصلي - وقد أقيمت صلاة الصبح - فقال: «أصلتان معاً؟! قال أبي:

- حدثناه سعيد بن عبد الجبار؛ بهذا.

- وكتب إليّ به: أحمد بن حفص النيسابوري؛ قال: حدثنا أبي، عن إبراهيم بن طهمان، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس، عن النبي ﷺ، بنحوه. وقال أبي:

- قد خالفهما: (مالك، والثوري، والدروردي): عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي؛ مرسل. وهذا أشبه، وأصح.

ثانياً: إعلال الدارقطني لهذا الحديث:

قال في العلل (١٧٧٥): «وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي - وقد أخذ المؤذن في الإقامة - فقال: «صلتان معاً؟ فقال:

* يرويه (محمد بن عمرو) واختلف عنه:

- فرواه: علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

- وخالفه: معتمر بن سليمان، فرواه:

عن محمد بن عمرو، عن (أبي سلمة، ومرداس) عن

عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال ذلك: عبد الله بن الصّباح العطار، عنه.

- ورواه يحيى القطان: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، مرسلًا.

* وروي هذا الحديث عن (شريك) واختلف عنه:

- فقال إبراهيم بن حمزة: عن الدراوردي، عن شريك، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

- وخالفه قتيبة بن سعيد رواه: عن الدراوردي، عن شريك، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.

- وكذلك رواه مالك بن أنس، والثوري، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهم؛ روه: عن شريك، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.

- ورواه إبراهيم بن طهمان، ومحمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعيد (مؤذن مسجد رسول الله ﷺ) عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك.

* والصحيح: عن أبي سلمة؛ مرسلًا اهـ.

وقال الدارقطني في العلل (٢٤٦٨):

«- يرويه (محمد بن عمار المؤذن، وإبراهيم بن طهمان) عن شريك ابن أبي نمر، عن أنس.

- وخالفهم: مالك، والثوري، وإسماعيل بن جعفر، والدراوردي؛ روه:

عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.

- ورواه إبراهيم بن طهمان أيضًا: عن شريك بن أبي نمر، عن أبي

سلمة، وهو أصح من حديث أنس». اهـ.

وقال الدارقطني أيضاً في أطراف الغرائب ٦١٩/١ (٣٦٢٧): «تفرد به عبد الله بن الصَّبَّاح، عن معتمر بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عنهما: (مردادس، وأبي سلمة)». اهـ.

ثالثاً: إعلال الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو البزار: قال في البحر الزخار ٣٦٦/٦ (٢٠٦٨): «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عبد الله بن عمرو؛ إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن محمد بن عمرو؛ إلا المعتمر بن سليمان». اهـ.

رابعاً: إعلال الإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة: قال بعد إخراجه للحديث: «- روى هذا الخبر: (مالك بن أنس، وإسماعيل بن جفر) عن شريك ابن أبي نمر، عن أبي سلمة؛ مرسلاً. - وروى إبراهيم بن طهمان، عن شريك بن أبي نمر - كلا الخبرين - عن (أنس، وعن أبي سلمة) جميعاً. - حدثنا بهما: محمد بن عقيل، ثنا حفص بن عبد الله، نا إبراهيم بن طهمان؛ بالإسنادين جميعاً - منفردين - خبر أنس منفرداً، وخبر ابن سلمة منفرداً». اهـ.

خامساً: إعلال الإمام الضياء محمد بن عبد الواحد المقدسي: بعد أن أخرج الحديث - كما تقدم - من طريق ابن خزيمة: - نقل إعلال ابن خزيمة له. - ثم نقل إعلال أبي حاتم لطريق شريك بن أبي نمر، الذي من حديث أنس رضي الله عنه، فقط. - ثم نقل إعلال الدارقطني له.

سادساً: ترجمة عبد الله بن الصَّبَّاح:

عبد الله بن الصَّبَّاح بن عبد الله الهاشمي مولا هم، أبو محمد البصري المِرْبَذي العطار. مات سنة ٢٥٠هـ.

روى عن: هُشيم، ومعتمر، ويزيد بن هارون، ويحيى القطان، وعبد الأعلى، وغيرهم.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وابن صاعد، والرويانى، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والبزار، وطبقته.

وثقه النسائي، وغيره، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في ثقاته، وفي النبلاء: الإمام الحافظ الثقة.

وفي التقريب: ثقة.

والحاصل؛ أنه: ثقةٌ حافظ.

النبلاء ١٢/ ٢٤٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٥٨، التقريب ومعه الكاشف (٢٣٩٢).

سابعاً: خلاصة ما تقدم في إعلال الحديث:

١- اتَّفقت كلمة الأئمة النقاد؛ على ترجيح رواية أبي سلمة المرسلّة، ولهذا؛ فإن الحافظ ابن حجر في المطالب العالية - بعد تخريجه الحديث - قال في الرواية المرسلّة: «صحيح؛ إلا أنه مرسل».

٢- أن رواية يحيى القطان - في المدارين جميعاً - اتَّفقت على

(رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ مرسلًا) سواء:

- من طريق: القطان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.

- أو من طريق القطان، عن الثوري، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي

سلمة؛ مرسلاً.

* ورواية القطان، عن الثوري معروفةً عند القاضي والداني.

أما رواية القطان، عن محمد بن عمرو، فقد وجدت بها ٤٨ حديثاً، كما في موسوعة جوامع الكلم.

٣- أن رواية: ابن الصَّبَّاح، عن معتمر، عن محمد بن عمرو بن علقمة: عن (مرداس)، وعن: (أبي سلمة):

لم أقف عليهما في الموسوعات الإلكترونية - ومنها موسوعة جوامع الكلم - إلا في هذا الحديث وحده.

٤- أن رواية يحيى القطان، عن الثوري، عن شريك بن أبي نمر: فقد أُنْفِقَ عليها جمعٌ من الحفاظ، فصارت الرواية المرسلة - عن أبي سلمة - قد جَوَّدَها ستةٌ من الحفاظ:

أ- الإمام مالك بن أنس.

ب- وإسماعيل بن جفر.

ج- وأبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي مسرة.

د - الإمام الثوري: يرويها عنه الإمام القطان؛ نازلاً.

هـ - عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

و- إبراهيم بن طهمان: في إحدى روايته.

ستتهم: عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة؛ مرسلاً.

* ويؤيدها ما تقدم - عالياً - من رواية يحيى القطان - في المدار

الآخر - عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة؛ مرسلاً.

* فصارت هذه الرواية يرويها سبعةٌ من الأئمة الحفاظ، من الطريقين

المذكورين أعلاه، عن أبي سلمة مرسلاً.

٥- أن (إعلال الموصول بالمرسل) من أعظم صور الإعلال عند الأئمة النقاد:

اتفقوا عليها، وتتابعوا على الأخذ بها، واعتبارها، ومقالاتهم في هذا لا تنحصر؛ في عامة مصنفات الحديث، والعلل، وكتب الرجال عند المتقدمين والمتأخرين.

- ولهذا قال الحافظ العراقي في ألفيته في البيت (٢٠٤):
وكثير التعليل بالإرسال للوصل إن يقو على اتصال
- مصداق قول الخطيب في الكفاية ص ٤١١:

«أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل».
- وقال ابن الصلاح في مقدمته (علوم الحديث) ص ٨٢: «وكثيراً ما يعللون الموصول بالمرسل، مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضاً بإسناد منقطع، أقوى من إسناد الموصول، ولهذا أشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه».

هذا هو الأصل عند الأئمة المتقدمين؛ إلا ما تظافرت القرائن على خلافه، وإنما اعتبر المتأخرون من أهل الحديث تقديم الموصول ورد المرسل، جرياً منهم على ما جرت عليه طريقة عامة الفقهاء.

والمقصود: أن ما ذهب إليه الأئمة النقاد من ترجيح مرسل أبي سلمة ترجيحٌ وجيهٌ، جارٍ على مقتضى أصول الإعلال عند الأئمة النقاد، والله أعلم.

ثامناً: عرض ملخص للاختلاف في طرق هذا الحديث:

١- عبد الله بن الصَّبَّاح، عن مرداس، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

٢- محمد بن عمرو، عن مرداس، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

- ٣- محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.
 - ٤- محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
 - ٥- محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.
 - ٦- شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.
 - ٧- شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.
 - ٨- شريك بن أبي نمر، عن أنس رضي الله عنه.
- * وهذا الاختلاف يكشف ما وقع في إسناد هذا الحديث من الأضطراب؛ لاسيما الاختلاف على أبي سلمة.
- * لكن لا شك أن أقوى هذه الطرق روايته: عن أبي سلمة؛ مرسلًا.
- * فقد أجمع عليها الأئمة الحفاظ المقدّمون على الإطلاق:
- ١- يحيى القطان: من طريقين مختلفين:
 - أ- عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.
 - ب- وعن الثوري، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة؛ مرسلًا.
 - ٢- الإمام مالك.
 - ٣- وإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير.
 - ٤- وأبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة المكي.
 - ٥- وإبراهيم بن طهمان.
 - ٦- والدراوردي عبد العزيز بن محمد.
- فالمصير إلى ترجيح هذا الطريق المرسل - وإعلال ما سواه - متعين، والله أعلم.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر أن ترجيح الرواية المرسلة - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن - لا إشكال فيه.

* لكن تعليل طريق عبد الله بن الصَّبَّاح - بما ذكره أبو حاتم - بقوله : «أحسب قد دخل لعبد الله بن الصَّبَّاح حديث في حديث»
يعني : أنه (دَخَلَ له إسنَادٌ في إسنَادٍ).

* فهذا لم يظهر لي وجه التعليل به ؛ لثلاثة أسباب :

١- أن ابن الصَّبَّاح لم أقف له - كما تقدم - على روايةٍ أخرى ، بهذا الإسناد - عبد الله بن الصَّبَّاح ، عن مرداس ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه - مطلقاً ؛ إلا هذه الرواية المعلة فقط.

٢- أن رواية ابن الصَّبَّاح ، عن مرداس ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه : لم يتفرد بها ابن الصَّبَّاح ؛ بل تابعه عليها محمد بن عمرو بن علقمة ، عن مرداس ، به.

٣- أن طريق ابن الصَّبَّاح وغيره كلّها من باب الاختلاف على راويه ليس إلا ، والله تعالى أعلم.



الحديث السابع

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه إسماعيل بن عياش ، عن عمارة بن
غزية ، عن ابن يساف ، سمع معاوية بن أبي سفيان ؛ قال : سمعت النبي
ﷺ ؛ يقول :

«إذا سمعتم المؤذن ؛ فقولوا مثل ما يقول»؟

قال أبي :

* أنكرتُ هذا الحديث :

- إذ كان عمارة ، عن ابن يساف ، سمع معاوية .

- ولم أدر من ابن يساف هذا؟!

* فتفكرتُ فيه :

- فإذا إسماعيل بن جعفر قد روى هذا الحديث : عن عمارة بن

غزية ، عن حُبيب بن عبد الرحمن - قال أبي : وهو ابن يساف - عن

حفص بن عاصم بن عمر ، عن أبيه ، عن جده : عمر ، عن النبي ﷺ ؛

قال : «إذا سمعتم المؤذن . . .» .

قال أبي :

- أما ابن يساف ؛ فأرى أنه : حُبيب بن عبد الرحمن بن يساف ، ونسبه

إلى جده .

- ولم يسمع حُبيب من معاوية شيئاً .

* فيحتمل ؛ أن يكون : قد دخلَ لإسماعيل بن عياش حديثٌ في حديثٍ».

اهـ.

العلل (٥٠٣).

* تخريجه :

هَذَا الحديث مداره علي : (عمارة بن غزية) :

واختلف عليه : مرةً يُروى عنه : من حديث معاوية رضي الله عنه.

ومرةً يُروى عنه : من حديث عاصم بن عمر بن الخطاب ؛ مرسلًا.

الحديث الأول :

حديث إسماعيل بن عياش ، عن عمارة بن غزية ، عن خبيب بن

عبد الرحمن بن يساف ، عن معاوية رضي الله عنه :

الوجه الأول : روايته من طريق إسماعيل بن عياش (مرفوعاً منقطعاً)

من حديث معاوية رضي الله عنه :

وهذا هو الحديث الأول الذي ذكره ابن أبي حاتم هنا في العلل :

أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٦/١٩ (٨٠٢) عن محمد بن إبراهيم

الصوري النحوي ، عن سليمان بن عبد الرحمن ، عن الوليد بن مسلم ،

عن إسماعيل بن عياش ، عن عمارة ، عن ابن يساف ، أنه سمع

معاوية ، به ، بلفظ : «من سمع المؤذن ، فقال مثل ما يقول ؛ فله مثل

أجره».

ولم أقف عليه عند غير الطبراني ، وابن يساف خبيب بن عبد الرحمن :

لم يسمع من معاوية شيئاً ، كما ذكر أبو حاتم هنا في العلل.

الوجه الثاني : روايته من طريق إسماعيل بن عياش (مرسلًا) من

حديث عاصم بن عمر بن الخطاب:

أخرجه الدارقطني في العلل معلقاً ١٨٣/٢ (٢٠٥) قال: «ورواه إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، عن خبيب بن عبد الرحمن ابن يساف، عن حفص بن عاصم، عن أبيه؛ مرسلاً، عن النبي ﷺ». ولم أقف عليه - بهذا الوجه - عند غير الدارقطني في علله.

الحديث الثاني:

حديث إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزية، عن خبيب بن عبد الرحمن بن يساف، عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن جده ﷺ:

(وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكره ابن أبي حاتم في العلل هنا):

* ولم يُختلف فيه على (إسماعيل بن جعفر):

وله إلى إسماعيل بن جعفر طريقان:

الأول: محمد بن جهضم، عن إسماعيل بن جعفر، به:

وله إليه عشرة طرق:

أخرجه مسلم (٣٨٨) والنسائي في الكبرى (٩٧٨٥) عن إسحاق بن

منصور.

وأخرجه أبو داود (٥٢٧)، والبخاري (٢٥٨) عن محمد بن المشني.

وأخرجه ابن خزيمة (٤١٠)، وأبو نعيم في المستخرج (٨٤٣)

والمزي في تهذيبه ٥٢٥/١٣ عن يحيى بن محمد بن السكن.

وأخرجه ابن حبان (١٦٨٥) من طريق عباس بن عبد العظيم.

وأخرجه السراج (٥٨) وأبو عوانة (٩٩٣) وأبو نعيم في مستخرجه

(٨٤٣) والمزي في تهذيبه ٥٢٥/١٣ عن عبد العزيز بن معاوية البصري.

وأخرجه أبو عوانة (٩٩٣) عن: أبي الأزهر، وأبي أمية، وكردوس الواسطي.

وأخرجه السراج (٥٨) والمقدسي في أخبار الصلاة (١٠٧) عن العباس ابن أبي طالب.

وأخرجه البيهقي ٤٠٨/١ من طريق علي بن الحسن بن أبي عيسى. عشرتهم: عن محمد بن جهضم.

الثاني: إسحاق بن محمد الفروي، عن إسماعيل بن جعفر، به: وله إليه أربعة طرق:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٥٩/٢.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٥١٦) عن ابن أبي داود.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٤٢٤) من طريق محمد بن إبراهيم البكري.

وأخرجه ابن البر في التمهيد ١٣٦/١٠ من طريق إسماعيل بن إسحاق. أربعتهم: عن إسحاق بن محمد الفروي.

كلاهما (ابن جهضم، والفروي) عن إسماعيل بن جعفر، به.

الحديث الثالث:

أخرجه الدارقطني في العلل معلقاً ١٨٣/٢ (٢٠٥) قال:

«ورواه يحيى بن أيوب، عن عُمارة بن غَزِيّة، عن حُبيب».

يعني:

عن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه؛ موقوفاً عليه.

ولم أقف عليه عند غيره.

* الدراسة :

أولاً: إعلال الدارقطني لهذا الحديث:

قال في العلل ١٨٣/٢ (٢٠٥): «سئل عن حديث عاصم بن عمر بن الخطاب، عن عمر، عن النبي ﷺ، في فضل ما يقال عند الأذان؟ فقال: هو حديث يرويه (عُمارة بن غَزِيَّة، عن خُبَيْب بن عبد الرحمن).

واختلف عن عُمارة:

- فرواه (إسماعيل بن جعفر): عن عُمارة، عن خُبَيْب، عن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن عمر، فوصل إسناده، ورفعته إلى النبي ﷺ. حدث به عنه - كذلك - إسحاق بن محمد الفروي، ومحمد بن جهم.

- ورواه (إسماعيل بن عياش): عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن خُبَيْب بن عبد الرحمن، مرسلًا، عن النبي ﷺ. - ووقفه يحيى بن أيوب، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن خُبَيْب. - وحديث (إسماعيل بن جعفر) المتصل قد أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح. - و(إسماعيل بن جعفر) أحفظ من (يحيى بن أيوب، وإسماعيل بن عياش).

- وقد زاد عليهما، وزيادة الثقة مقبولة، والله أعلم. اهـ.

ثانياً: حاصل إعلال الإمام الدارقطني:

وبعد عرض ما أعل به الإمام الدارقطني هذا الحديث؛ فإن نصه يتضمن جملةً من الحقائق:

- ١- جَعَلَ مدار الحديث على (عمارة بن غزيرة).
- ٢- ثم بنى الاختلاف على (عُمارة) أيضاً.
- ٣- أَقْتَصَرَ على ذكر حديث عمر رضي الله عنه، ولم يذكر حديث معاوية رضي الله عنه.
- ٤- ذكر الاختلاف في رواية حديث عمر رضي الله عنه على ثلاثة وجوه:
 - أ- روايته من طريق إسماعيل بن جعفر عن عُمارة، عن خُبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده: عمر رضي الله عنه: (موصولاً، ومرسلاً).
 - ب- روايته من طريق إسماعيل بن عياش: عن عُمارة، عن خُبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبيه (مرسلاً).
 - ج- روايته من طريق يحيى بن أيوب، عن عُمارة، عن خُبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه (موقوفاً عليه).
- ٥- ثم رَجَّح الدارقطني رواية (إسماعيل بن جعفر) لثلاثة أسباب:
 - أ- لأن البخاري ومسلم قد أخرجها.
 - ب- ولأن (إسماعيل بن جعفر):
 - أحفظ من راوي المرسلة (إسماعيل بن عياش).
 - وأحفظ من راوي الموقوفة (يحيى بن أيوب).
 - ج- ولأن (إسماعيل بن جعفر) زاد عليهما (الاتصال، والرفع) وزيادة الثقة مقبولة.

ثالثاً: التعليق على إعلال الدارقطني:

هذا ملخص ما عرضه الإمام الدارقطني، وبالتأمل:

- ١- فإنه لا شك أن مدار الحديث - كما هو ظاهر - في جميع طرقه (عمارة - عن خُبيب).
- ٢- وعليه؛ فكل الاختلاف إنما وقع على هذا المدار، كما قال

رحمه الله.

٣- لكنه لما ذكر طريق إسماعيل بن عياش لم يذكر روايته له من حديث معاوية رضي الله عنه، كما تقدم تخريجه، وهو محل البحث في العلل هنا.
٤- وأما ترجيحه لطريق إسماعيل بن جعفر؛ فلا شك فيه، كما سيأتي.

٥- وأما عزوه طريق إسماعيل بن جعفر إلى صحيح مسلم؛ فهو في صحيح مسلم (٣٨٨).

وأما عزوه لهذا الطريق إلى صحيح البخاري؛ فهذا وهم.
بل إن مداره: (عمارة بن غزية) ليس من رجال البخاري أصلاً.
إنما هو من رجال مسلم والأربعة فقط.
بل إن الدارقطني في التتبع ص ٣٣٩ ما عزاه إلا إلى صحيح مسلم فقط.

ولهذا قال ابن حجر في الفتح ٢/ ٩٤: «أخرج مسلم من حديث عمر بن الخطاب نحو حديث معاوية؛ لاختلاف وقع في وصله وإرساله، كما أشار إليه الدارقطني».

٦- أما ترجيحه رواية إسماعيل بن جعفر (الموصولة المرفوعة) على رواية إسماعيل بن عياش (المرسلة).

وعلى رواية يحيى بن أيوب (الموقوفة).
فلأن راويها - إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، أبو إسحاق الأنصاري مولا هم - أحفظ من ابن عياش، ومن يحيى بن أيوب:

فهذا وجهٌ صحيحٌ من وجوه الترجيح لرواية إسماعيل بن جعفر، فهو:
أ- الإمام الحافظ الثقة، تصدّر للحديث والإقراء، وكان مقرئ

المدينة، كما قال الذهبي في النبلاء، وقال في الكاشف: من ثقات العلماء، وقال ابن حجر في تقرّيبه: ثقة ثبت، روى له الستة. النبلاء ٢٢٨/٨، التقرّيب ومعه الكاشف (٤٣١).

ب- وإسماعيل بن عياش بن سليم، أبو عتبة الحمصي العنسي مولا هم.

فرّق الأئمة النقاد بين روايته عن أهل بلده الشاميين، وبين روايته عن غيرهم، فقالوا: لا بأس بحديثه عن الشاميين، وحكموا بتخليطه عن غيرهم.

تتابع الأئمة على هذا:

ابن المدني، والإمام أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، والبخاري، ودحيم ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وابن عدي. والفلاس، وقال: ليس بشيء في المدنيين. وأما الفسوي؛ فقال: أعلم الناس بحديث الشاميين، ولا يدفعه دافع، وأكثر ما تكلموا؛ قالوا: يُغرب عن ثقات المدنيين والمكيين. وترك حديثه ابن مهدي، وأبو إسحاق الفزاري، وقال النسائي: ضعيف الحديث، وقال ابن حبان: كثر الخطأ في حديثه، فخرج عن حد الاحتجاج به.

وقال أبو حاتم: «لين» هكذا أطلق تليينه.

قال الذهبي في النبلاء: «الإمام محدث الشام، بقية الأعلام» ثم قال: «حديث إسماعيل عن الحجازيين والعراقيين لا يحتج به، وحديثه عن الشاميين صالح، من قبيل الحسن، ويحتج به؛ إن لم يعارضه أقوى منه».

وقال ابن رجب في شرحه للعلل ١/١٢٩: «إذا حدّث عن الشاميين؛ فحديثه عنهم جيدٌ، وإذا حدّث عن غيرهم؛ فحديثه مضطربٌ». وقال ابن حجر في تقرّيبه: «صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، مُخلَطٌ في غيرهم، روى له الأربعة». ومثله اختار الذهبي في الكاشف. النبلاء ٣١٣/٨، التقرّيب ومعه الكاشف (٤٧٣).

ج- وأما يحيى بن أيوب، أبو العباس الغافقي المصري. روى له الستة؛ إلا البخاري استشهداً في حديثين فقط. قال الإمام أحمد: سيء الحفظ، وقال مرةً: إذا حدّث من حفظه؛ يخطئ، وإذا حدّث من كتبه؛ فليس به بأسٌ. وقال ابن سعد: منكر الحديث.

وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرةً: ليس بالقوي، ومرةً: عنده غير حديثٍ منكر، ومرةً قال: عنده أحاديثٌ مناكير، ليس هو بذاك القوي في الحديث.

وقال أبو حاتم: لا يحتج به. ومع هذا؛ وثقه يعقوب بن شيبه، والبخاري، وابن معين، وقال مرةً: صالح، وقال أبو داود: صالح الحديث. وقال ابن يونس: حدّث عنه الغرباء بأحاديثٍ ليست عند أهل مصر. وقال الدارقطني: في حديثه شيء يقارب. وقال ابن عدي: من فقهاء مصر وعلمائهم، وكان قاضياً بها، وهو عندي صدوق.

وقال الذهبي في النبلاء: «الإمام المحدث العالم الشهير». ثم قال: «له غرائب ومناكير، يتجنبها أرباب الصحاح، ويتقون

حديثه، وهو حسن الحديث».

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق، ربما أخطأ.

النبلاء ٥/٨، التقريب ومعه الكاشف (٧٥١١).

والحاصل مما تقدم:

أن ترجيح رواية إسماعيل بن جعفر (الموصولة المرفوعة) ترجيحٌ وجيهٌ؛ لأن راويها إسماعيل بن جعفر: أحفظ؛ من إسماعيل بن عياش الذي روى الحديث (مرسلاً) وأحفظ؛ من يحيى بن أيوب الذي روى الحديث (موقوفاً).

٧- أما ترجيحه رواية إسماعيل بن جعفر (الموصولة المرفوعة) لأن راويها زاد على روايتي: إسماعيل بن عياش (المرسلة) ويحيى بن أيوب (الموقوفة) لأن زيادة الثقة مقبولة.

وهذا ترجيحٌ وجيهٌ، لكن الدارقطني لم يرجح به ترجيحاً مطلقاً، وإنما ذكره مضافاً إلى وجوه أخرى، كما تقدم في (٥) (٦).

رابعاً: عرض أسانيد (عمارة بن غزية، عن خبيب بن عبد الرحمن): من خلال الموسوعات الآلية الحديثية المتوفرة - (الموسوعة الشاملة) وكذلك (موسوعة جوامع الكلم) - نستعرض ما فيها من الروايات المتعلقة بهذا الإسناد:

١- روايات (إسماعيل بن عياش) من حديث (معاوية) رضي الله عنه:

وعدها مئة وتسعة وتسعون (١٩٩) روايةً (متناً).

وليس فيها حديثٌ في القول كما يقول المؤذن، ولا في مطلق الأذان؛ سوى هذه الرواية التي أعلاها أبو حاتم والدارقطني، وأخرجها الطبراني.

وتحت هذا الطريق إسنادان:

أ- إسماعيل بن عياش، عن عُمارة، عن حُبيب، عن معاوية رضي الله عنه: وهو حديثٌ واحدٌ فقط - كما تقدم - وهو الحديث المَعْلُ هنا.

ب- إسماعيل بن عياش - عن غير طريق عُمارة، عن حُبيب - من حديث معاوية رضي الله عنه: وهي مئةٌ وثمانيةٌ وتسعون روايةً (متناً).

٢- روايات (إسماعيل بن عياش) عن (عُمارة بن غَزِيَّة):

وعدها عشرون (٢٠) روايةً (متناً).

وليس فيها حديثٌ في هذا الباب هنا إلا هذه الرواية فقط.

وتحت هذا الطريق ثلاثة أسانيد:

أ- إسماعيل بن عياش، عن عُمارة، عن حُبيب، عن معاوية رضي الله عنه: حديثٌ واحدٌ فقط - كما تقدم - وهو الحديث المَعْلُ هنا.

ب- إسماعيل بن عياش، عن عُمارة، عن حُبيب: عن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب، عن أبيه؛ مرسلاً: وهو حديثٌ واحدٌ، وطريقٌ واحدٌ - كما تقدم في التخريج - ولم أقف عليه إلا عند الدارقطني في علله معلقاً.

ج- إسماعيل بن عياش، عن عُمارة، عن غير حُبيب: باقي العشرين، وهي (١٩) حديثاً (متناً).

٣- روايات (عُمارة، عن حُبيب):

وعدها ثلاث (٣) روايات (متناً) وهي:

أ- حديث عمر رضي الله عنه (المرفوع الموصول) المذكور في التخريج، وهو في صحيح مسلم وغيره، كما تقدم.

ب- حديث معاوية رضي الله عنه (المرفوع المنقطع) الذي أعله أبو حاتم هنا في العلل، وهو المذكور في التخريج، وهو في المعجم الكبير للطبراني فقط،

كما تقدم.

ج- حديث عُمارة بن غَزِيّة، عن خُبيب، عن حفص بن عاصم، عن جده عمر رضي الله عنه (موصولاً) و(مرسلاً) في الإقامة فقط، لا صلة له بالأذان. - أخرجه (موصولاً) الإمام الشافعي في الأم ١/١٠٢ عن عمر رضي الله عنه؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرٍ، فسمع مؤذناً يؤذن، ثم أدركه، وهو يقول: قد قامت الصلاة.

- وأخرجه (مرسلاً) الإمام الشافعي أيضاً في المسند (١٢٥) وكذلك أخرجه سنجر في مسند الشافعي (١٧٢).

و(الموصول والمرسل) كلاهما: عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن عمارة بن غزية، به.

والحاصل:

من خلال ما تقدم من وجوه هذه الأسانيد - مما كان من طريق عمارة بن غزية عموماً، وما كان من طريق إسماعيل بن عياش، عنه خصوصاً - لم يتبين لي فيها وجه دخول حديث في حديث.

١- فإن (إسماعيل بن عياش) - وإن كانت له روايات عن (عمار بن غزية) - لا يروي؛ من طريق (خبيب بن عبد الرحمن) إلا هذا الحديث المعلّ هنا، وهو محل البحث.

٢- لكن إسماعيل بن عياش اختلف في إسناده:

أ- مرة: جعله من حديث:

إسماعيل بن عياش، عن عمارة، عن خبيب، عن معاوية رضي الله عنه (مرفوعاً منقطعاً).

وهذا الإسناد لم أقف عليه مطلقاً، وأبو حاتم أعله بالانقطاع أيضاً

بين خبيب ومعاوية رضي الله عنه.

ب- ومرة: جعله من حديث:

إسماعيل بن عياش، عن عُمارة، عن خُبيب، عن حفص بن عاصم،
عن أبيه؛ مرسلًا.

* وهذا الإسناد:

- هو الذي رواه به إسماعيل بن جعفر، لكن جعله (موصولاً مرفوعاً)
كما تقدم.

- وهو أيضاً الذي رواه به يحيى بن أيوب، لكن جعله (موقوفاً) كما
تقدم.

خامساً:

لاشك أن تعصيب العلة هنا بإسماعيل بن عياش لا محيد عنه.

والذي يظهر لي: أن إسماعيل بن عياش:

- بدأ سياق إسناده: عن عُمارة، عن خُبيب.

- ثم ترك باقي الإسناد: حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده
(موصولاً، أو مرسلًا).

- ثم أنتقل إلى إسنادهِ آخر؛ فقال: «سمع معاوية» يعني: خُبيب بن
عبد الرحمن بن يساف.

* إما أنه طمع بصره في كتابه.

* أو أنه وهم في حفظه.

- فانتقل من إسناده (حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده) إلى

إسناده إلى معاوية رضي الله عنه.

* يؤكد هذا:

أن معاوية رضي الله عنه له حديث صحيح مشهور في التردد خلف المؤذن، من فعله موقوفاً، ثم رفعه إلى النبي ﷺ:

- أخرجه البخاري في صحيحه (٩١٤) من طريق أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف.

- وأخرجه النسائي (٦٧٧) والإمام أحمد (٢٧٥٩٨) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن يحيى بن عمارة الأنصاري، عن عيسى بن عمر، عن عبد الله بن علقمة بن وقاص.

- وأخرجه الدارمي (١٢٠٣) والإمام أحمد (١٦٤٥٣) من طريق محمد بن عمرو بن عمرو بن علقمة بن وقاص، عن أبيه عمرو. وهما (عبد الله، وعمرو) عن أبيهما (علقمة).

- وأخرجه الدارمي (١٢٠٢) من طريق هشام الدستوائي، وابن حبان (١٦٨٤) من طريق دحيم، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، والطبراني ٦٠/٤ (٧٣٧) من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة التيمي.

ثلاثتهم (أبو أمامة أسعد، وعلقمة، وعيسى بن طلحة) كلهم؛ قالوا: «أن معاوية سمع المؤذن؛ فقال مثله، ثم قال: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول».

ولهذا الحديث طرق أخرى، ليس هذا موضع حصرها.

* وفي هذه الأسانيد ما يؤكد أن هذا الحديث من أحاديث أهل الشام، فلعله عند إسماعيل بن عياش، فوهم في إسناده، والله أعلم.

* وجه الإعلال :

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر :

وجه إعلال رواية إسماعيل بن عياش.

- وأن رواية هذا الحديث :

* من حديث معاوية رضي الله عنه.

* ومن طريق : (عُمارة بن غزية، عن خُبيب) : إنما هو ما كان : عن

حفص بن عاصم، عن أبيه ؛ مرسلًا.

- وأن الحديث مروي - من حديث معاوية رضي الله عنه - من وجهٍ آخر، وهو

ثابتٌ في الصحيح، كما تقدم في الدراسة.

- فإن إسماعيل بن عياش تحوّل في سياق إسناد حديثه هذا، بعد

سياقه الإسناد عن (عُمارة، عن خُبيب) إلى (معاوية رضي الله عنه) مباشرةً.

- ثم عبّر بقوله : (عن خُبيب، سمع معاوية) وهذا غير ممكن، فإن

خُبيباً لا يروي عن معاوية رضي الله عنه :

* كما قال الإمام أبو حاتم في العلل هنا.

* وكما دلّ عليه روايته المرسلة : (خبيب، عن حفص بن عاصم، عن

أبيه). والله أعلم.



الحديث الثامن

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه أسد بن موسى ، عن إسرائيل ، عن
سماك ، عن عائشة ابنة طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين ؛ قالت : جاءنا النبي
ﷺ يوماً ؛ فقال : «هل عندكم من طعام؟»
قلت : لا ، فقال : «إذا أصوم اليوم» .
ثم دخل يوماً آخر ؛ فقال : «هل عندكم من طعام؟»
قلت له : قد أهدي إليَّ حَيْسٌ ؛ فقال : «إذا أفطر ، وقد كنت فرضتُ
الصوم» ؟

قال أبي :

- هذا حديثٌ منكرٌ .
- سماك ، عن عائشة ابنة طلحة : (لا يجيء) .
- لعله (دخل له حديثٌ في حديثٍ) . اهـ .
- العلل (٧١١) .

* تخريجه :

هذا الحديث - حديث أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - مروى عنها من عشرة
طرق :

- ١- طريق عائشة بنت طلحة .

- ٢- طريق عكرمة.
- ٣- طريق مجاهد.
- ٤- طريق عمرة بنت عبد الرحمن.
- ٥- طريق أبي بكر عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص.
- ٦- طريق أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير.
- ٧- طريق سعيد بن جبير.
- ٨- طريق عبد الله بن مطرف بن الشخير.
- ٩- طريق قتادة.
- ١٠- طريق عروة بن الزبير.

وقد سبق تخريج هذه الطرق في رسالة مستقلة.

* وهذا تفصيل ما يدخل في محل البحث؛ فيما يلي:

الطريق الأول: طريق عائشة بنت طلحة، عن أم المؤمنين عائشة

رضي الله عنها:

وله إليها طريقان:

الأول: سماك بن حرب، عن عائشة بنت طلحة، به:

وقد اختلف على سماك على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: سماك، عن عائشة بنت طلحة:

وله إليه طريقان:

١- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي:

أخرجه عبد الرزاق (٧٧٩٢).

وأخرجه ابن أبي حاتم هنا في العلل (٧١١) عن أسد بن موسى.

وهما (عبد الرزاق، وأسد) عن إسرائيل بن يونس.

٢- محمد بن جابر السحيمي الحنفي:

أخرجه ابن منده في مجالس الأماشي (٣٢٢) من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، عن محمد بن جابر.

كلاهما (إسرائيل، ومحمد بن جابر) عن سماك، عن عائشة بنت طلحة، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثاني: سماك، عن رجل، عن عائشة بنت طلحة:

أخرجه النسائي (٢٣٣٠) وفي الكبرى (٢٦٣٩) عن صفوان بن عمرو، عن أحمد بن خالد الوهبي، عن إسرائيل، عن سماك، عن عائشة بنت طلحة، وقال الدارقطني في العلل ١٦٣/١٥:

«عن رجل من آل طلحة، وهو طلحة بن يحيى».

الوجه الثالث: سماك، عن عكرمة، عن أم المؤمنين رضي الله عنها:

لم يذكر (عائشة بنت طلحة):

أخرجه الطيالسي (١٦٥٥) ومن طريقه: الدارقطني (٢٢١٢)، والبيهقي ٢٠٣/٤، ٢٧٤.

عن سليمان بن معاذ الضبي، عن سماك، به، لم يذكر في إسناده: عائشة بنت طلحة.

وسليمان بن قزم بن معاذ الضبي البصري النحوي (ينسب إلى جده): سيء الحفظ، يتشيع. التقريب ومعه الكاشف (٢٦٠٠) وهو يسرق الحديث.

الثاني: طلحة بن يحيى بن طلحة، عن عائشة بنت طلحة، به:

وقد اختلف على طلحة على وجهين:

الوجه الأول: طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن

حالتها أم المؤمنين عليها السلام:

وله إليه ستة عشر طريقاً:

١- عبد الواحد بن زياد:

أخرجه مسلم (١١٥٦)، والبيهقي ٢٠٢/٤ من طريق محمد بن نصر. وهما: عن أبي كامل فضيل بن حسين.

وأخرجه البيهقي ٢٧٤/٤ من طريق بشر بن معاذ.

كلاهما (أبو كامل، وبشر): عن عبد الواحد، به.

٢- وكيع:

أخرجه مسلم (١١٥٦) وأبو نعيم في مستخرجه (٢٦١٩) عن ابن أبي شيبة.

وأخرجه أبو داود (٢٤٥٥) وابن حبان (٣٦٢٨) عن عثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه إسحاق في مسنده (١٠٢٤) وعنه: النسائي (٢٣٢٧).

وأخرجه الإمام أحمد (٢٥٢٠٢) ومن طريقه: ابن عساكر ١٣٤/٢٥.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٠٤) عن جعفر بن محمد.

وأخرجه الترمذي (٧٣٣) عن هناد بن السري.

ستهم: عن وكيع، به.

٣- الثوري:

- أخرجه أبو داود (٢٤٥٥) ومن طريقه: البيهقي ٢٠٢/٤ عن محمد

بن كثير.

- وأخرجه الترمذي (٧٣٤) ومن طريقه: البغوي (١٧٤٥) عن محمد

بن غيلان، عن بشر بن السري.

- وأخرجه النسائي (٢٣٢٥) عن أحمد بن حرب، عن قاسم بن يزيد.

- وأخرجه ابن أبي مريم في جزء ما أسند سفيان (٧١).

- وأخرجه أبو عوانة (٢٨٤١) عن أبي العباس الغزي، عن محمد بن يوسف الفريابي.

- وأخرجه الطوسي (٦٧٤)، والبيهقي ٢٠٢/٤ من طريق (الحسن بن عرفة، والزعفراني) عن روح بن عباد.

- وأخرجه الدارقطني (٢٢١٥) من طريق يحيى بن أبي الحجاج.

- وأخرجه البيهقي في المعرفة (١٤٤١) من طريق يحيى بن بكير. ثمانيتهم: عن سفيان الثوري، به.

٤- يحيى بن سعيد القطان:

أخرجه النسائي (٢٣٢٦) عن عمرو بن علي الفلاس.

وأخرجه الإمام أحمد (٢٣٦٩٩)، ومن طريقه: ابن عساكر ٢٤٠/٤.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٠٤) عن يحيى بن حكيم المقوم.

وأخرجه أبو نعيم في المستخرج (٢٦١٩) من طريق محمد بن خلاد.

أربعتهم: عن يحيى القطان، به.

* ووقع عند ابن خزيمة خطأ «محمد بن سعيد» وصوابه: يحيى بن

سعيد القطان.

٥- شعبة:

أخرجه ابن خزيمة (٢٠٠٢)، وعنه: ابن حبان (٣٦٢٩) ومحمد بن

أيوب الرازي في الجزء الثالث من أحاديثه (١٣٠) عن: الحسن بن محمد

الزعفراني، وعبد الملك بن محمد.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٢٠٤١) وتمّام في فوائده

(١٠٢٩) من طريق بكار بن قتيبة.

وأخرجه الدارقطني (٢٢١١) من طريق أبي أمية، وعباس بن محمد.

وأخرجه البيهقي في فضائل الأوقات (١٣٥) من طريق إبراهيم بن عبد الله السعدي.

ستهم: عن روح بن عبادة، عن شعبة، به.

٦- إسماعيل بن زكريا أبو زياد الخلقاني:

أخرجه أبو يعلى (٤٥٩٦) وعنه: ابن حبان (٣٦٣٠) عن محمد بن الصباح الدولابي، عن إسماعيل، به.

٧- أبو معاوية الضرير:

أخرجه أبو يعلى (٤٥٦٣)، ومن طريقه: أبو نعيم في المستخرج (٢٦١٩) عن سريج بن يونس، عن أبي معاوية، به.

٨- يعلى بن عبيد:

أخرجه أبو عوانة (٢٨٣٨) عن علي بن حرب، عن يعلى، به.

٩- جعفر بن عون:

أخرجه أبو عوانة (٢٨٤٠) من طريق عباس بن محمد الدوري، عن جعفر، به.

١٠- أبو أسامة حماد بن أسامة:

أخرجه أبو عوانة (٢٨٤٢) عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي، عن أبي أسامة، به.

١١- سفيان بن عيينة:

أخرجه الحميدي (١٩٠) (١٩١).

وأخرجه عبد الرزاق (٧٧٩٣).

وأخرجه النسائي في الكبرى^١ (٣٢٨٦) عن محمد بن منصور.

وأخرجه الدارقطني (٢٢١٦) من طريق محمد بن عمرو بن عباس

الباهلي.

أربعتهم: عن ابن عيينة، به.

ولفظ ابن عيينة: «دخل عليّ رسول الله ﷺ؛ فقال: إني أريد الصوم، وأهدي له حيسّ، فقال: إني آكل، وأصوم يوماً مكانه».

وقال الدارقطني بعد روايته: لم يروه عن ابن عيينة - بهذا اللفظ - إلا الباهلي، ولم يتابع على قوله (وأصوم يوماً مكانه) ولعله شُبّه عليه، والله أعلم؛ لكثرة من خالفه، عن ابن عيينة. اهـ.

ومثل ما قال الدارقطني؛ قال النسائي بعد روايته لهذا الطريق.

١٢- عيسى بن يونس:

أخرجه إسحاق (١٠٢٣) عن عيسى بن يونس، به.

١٣- عبد الله بن نمير:

أخرجه الإمام أحمد (٢٦٢٥٠) عن ابن نمير، به.

١٤، ١٥- زائدة بن قدامة، وعبد الله بن داود الخريبي:

أوردهما الدارقطني في العلل ١٦٣/١٥ (٣٩٢٣).

١٦- القاسم بن معن:

أخرجه النسائي (٢٣٢٨) عن أبي بكر أحمد بن علي المروزي.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٦٤) عن محمد بن أبان.

وهما: عن نصر بن علي الجهضمي، عن أبيه، عن القاسم بن معن،

عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة

(مقرونة بمجاهد) عن أم المؤمنين رضي الله عنها.

والسته عشر كلهم: عن طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن

عائشة بنت طلحة، عن أم المؤمنين رضي الله عنها.

الوجه الثاني: طلحة بن يحيى، عن مجاهد:

واختلف عليه وصلاً، وإرسالاً:

* أما الموصول: وله أربعة طرق: عن طلحة، عن مجاهد، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها:

- أخرجه ابن ماجه (١٧٠١) عن إسماعيل بن موسى.

وأخرجه النسائي (٢٣٢٣)، وفي الكبرى (٢٦٣٢) من طريق يزيد بن هارون.

وهما: عن شريك.

- وأخرجه النسائي (٢٣٢٤)، وفي الكبرى (٢٦٣٣) عن عبد الله بن الهيثم، عن أبي بكر الحنفي.

وأخرجه ابن منده في أماليه (٣٣٢) من طريق إبراهيم بن طهمان.

وهما (الحنفي، وابن طهمان) عن سفیان الثوري.

- وأخرجه النسائي (٢٣٢٢)، وفي الكبرى (٢٦٣١)، وابن بشكوال في الآثار المروية في الأئمة العظيمة (٥٥) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم.

- وأخرجه النسائي (٢٣٢٨)، وفي الكبرى (٢٦٣٧) من طريق نصر ابن علي الجهضمي.

أربعتهم: عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد، به.

* أما المرسل: طلحة بن يحيى، عن مجاهد - مقروناً بأم كلثوم بنت

أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

أخرجه النسائي (٢٣٢٩)، وفي الكبرى (٢٦٣٨) عن عمرو بن

الحارث، عن المعافى بن عمران:

عن القاسم بن معن، عن طلحة بن يحيى، عن (مجاهد، وأم كلثوم بنت أبي بكر الصديق) كلاهما:

أن النبي ﷺ دخل على عائشة.. الحديث.

* وأم كلثوم: تابعة ثقة، توفي أبوها وهي حمل، روت عن أختها أم المؤمنين عائشة * وهي أم عائشة بنت طلحة.

* فوقع الاختلاف على: (القاسم بن معن) وصلاً، وإرسالاً.

انتهى الطريق الأول: طريق عائشة بنت طلحة:

من طريقي (سماك، وطلحة بن يحيى): عنها رحمها الله.

الطريق الثاني: طريق مجاهد، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: وله إليه طريقان:

الأول: طلحة بن يحيى، عن مجاهد، عنها رضي الله عنها:

وقد سبق في الطريق الذي قبله: موصولاً ومرسلاً.

الثاني: ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عنها رضي الله عنها:

وقد اختلف على ليث على وجهين:

الوجه الأول: ليث، عن مجاهد، به:

أخرجه أبو يعلى (٤٧٤٢) عن أبي سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر، عن ليث، به.

الوجه الثاني: ليث، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عنها

رضي الله عنها:

أخرجه ابن أبي شيبه (٩١٩٥) (٩١٩٨) عن محمد بن فضيل، عن

ليث، عن عبد الله، به.

هكذا قال «عبد الله» مهملًا.

وأخرجه الدارقطني في علله ١٦٣/١٥ معلقاً من طريق:
 طلحة بن سنان، عن ليث، عن عبد الله بن أبي نجيح، به.
 ولم أقف على من أسنده.
 انتهى سياق ما يتصل بمحل البحث من التخريج.
 وللحديث طرقٌ شتى - كما تقدم - ليس هذا محل ذكرها.
 وكذلك وقع الاختلاف في متنه على وجوه مختلفة، وقد أفردت لهذا
 الحديث بحثاً مستقلاً في تخريجه ودراسته وفقهه.

* الدراسة:

أولاً: هذا الحديث - حديث عائشة بنت طلحة، عن خالتها أم
 المؤمنين عائشة رضي الله عنها - حديثٌ ثابتٌ صحيحٌ، لا إشكال فيه.
 رواه ستة عشر نفساً؛ من الحفاظ: عن طلحة بن يحيى بن طلحة بن
 عبيد الله، عن عمته: عائشة بنت طلحة، به.
 * وهو في صحيح مسلم - كما تقدم - من طريقين:
 ١- طريق وكيع بن الجراح.
 ٢- طريق عبد الواحد بن زياد.
 كلاهما: عن طلحة بن يحيى، به.
 وكذلك رواه عنه:

الثوري، والقطان، وشعبة، وابن عيينة، وأبو معاوية،
 وأبو أسامة، وزائدة بن قدامة، وابن نمير، والباقون، من الحفاظ.

ثانياً: الاختلاف على سماك بن حرب:

تقديم - في تخريجه - الاختلاف على سماك على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: إسرائيل بن يونس، ومحمد بن جابر بن سيار:
كلاهما:

عن سماك، عن عائشة بنت طلحة، عن أم المؤمنين رضي الله عنها.
رواه: (عبد الرزاق، وأسد بن موسى) عن إسرائيل، به.
ورواه: يحيى بن يحيى النيسابوري: عن محمد بن جابر، به.
الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس:

عن سماك، عن رجل، عن عائشة بنت طلحة، به.
تفرد بروايته: أحمد بن خالد الوهبي: عن إسرائيل، به.
الوجه الثالث: سليمان بن قرم بن معاذ الضبي:
عن سماك، عن عكرمة، عن أم المؤمنين رضي الله عنها.
لم يذكر فيه (عائشة بنت طلحة).
ثالثاً: ترجمة سماك بن حرب:

سماك بن حرب بن خالد، أبو المغيرة الذهلي البكري الكوفي مات
١٢٣هـ.

أدرك ثمانين من الصحابة، ورأى المغيرة بن شعبة.
روى عن: ابن الزبير، والنعمان، وجابر بن سمرة، وأنس، وعن
جمع من التابعين: الحسن، والشعبي، والنخعي، وخلق.
وروى عنه: الثوري، وشعبة، وزائدة، والأعمش، وخلائق.
وروى له: مسلم، والأربعة.
صدر الذهبي ترجمته في النبلاء؛ بقوله: الحافظ الإمام الكبير.
- قال الثوري: ما سقط لسماك حديث.
- وقال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح: هو أصح حديثاً من

عبد الملك ابن عمير، وذلك أن عبد الملك يُختلف عليه، ووافقه أبو حاتم الرازي على هذا.

- وفي رواية أبي طالب عن الإمام أحمد؛ قال: مضطرب الحديث.
- وقال ابن معين: ثقة، وكان شعبة يُضعفه، كان يقول في التفسير: عكرمة، ولو شئتُ أن أقول له: «ابن عباس» لقاله، فكان شعبة لا يروى تفسيره؛ إلا عن عكرمة. يعني: لا يذكر فيه «ابن عباس».
- وسئل ابن معين: ما الذي عابه؟ قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره، وهو ثقة.
- وقال ابن عمار: ربما خلط، يقولون: إنه كان يغلط، ويختلفون في حديثه.

- قال العجلي: جازئ الحديث؛ إلا أنه كان - في حديث عكرمة - ربما وصل الشيء عن ابن عباس، وربما قال: قال ﷺ، وإنما كان عكرمة يحدث، عن ابن عباس.
- وكان الثوري يُضعفه بعض الضعف.
- وقال أبو حاتم: صدوق ثقة.
- وقال ابن المديني: أحاديثه عن عكرمة مضطربة.
- وقال ابن المبارك: ضعيف في الحديث.
- وقال يعقوب بن شيبة: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المتثبتين، ومن سمع منه قديماً؛ مثل: شعبة، وسفيان؛ فحديثهم عنه صحيح مستقيم.
- وقال صالح بن محمد جزرة: يُضعف.
- وقال النسائي: ليس به بأس، وفي حديثه شيء.

- وقال أيضاً: إذا أنفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلحقن فيتلحقن.
- وقال شعبة: إنهم كانوا يلحقونه فيجيبهم: نعم.
- وبالغ جرير بن عبد الحميد بأنه تركه؛ لأنه خرف.
- وكان الثوري يضعفه بعض الضعف.

* علق عليه الذهبي في النبلاء؛ بقوله: ولم يرغب عنه أحد، وكان عالماً بالشعر وأيام الناس، قيل: كان فصيحاً، مفوهاً، يُزِين الحديث منطقته وفصاحته.

وقال ابن خراش: في حديثه لين.

* وعلق عليه الذهبي في النبلاء؛ فقال: ولهذا تجنب البخاري إخراج حديثه، وقد علق له استشهاده به.

وذكر أنهم تكلموا فيه؛ من أجل نسخة عدة أحاديث: سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* قال الذهبي: فهذه النسخة:

- لا هي على (شرط مسلم) لإعراضه عن عكرمة.
- ولا هي على (شرط البخاري) لإعراضه عن سماك.
- ولا ينبغي أن تُعدَّ هذه النسخة صحيحة؛ لأن سماكاً إنما تكلَّم فيه من أجلها.

* وقال الذهبي في المغني: «صدوق جليل»، كان شعبة يضعفه، وقال ابن المبارك: ضعيف الحديث، وقال ابن خراش: في حديثه لين، وقال أحمد: مضطرب الحديث.

وقال في الديوان: «صالح الحديث، كان شعبة يضعفه».

وقال في الكاشف: «ثقة، ساء حفظه، أحد علماء الكوفة».

وفي تقريب التهذيب: «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة؛ فكان ربما تلقن».

والحاصل؛ أنه:

عالمٌ حافظٌ صدوقٌ، حديثه عن عكرمة مضطربٌ، تغير بأخره، حتى يصار يتلقن، ولهذا أنكروا كثيراً من حديثه.

النبلاء ٥/ ٢٤٥، المغني ١/ ٤١٠ (٢٦٤٩) الديوان ص ١٧٧ (١٧٩٦) التقريب ومعه الكاشف (٢٦٢٤).

رابعاً: التعليق على قول أبي حاتم:

١- قول أبي حاتم: «هذا حديث منكر»:

لم أقف على من نصّ على الحكم بالنكارة - لرواية: سماك، عن عائشة بنت طلحة - سوى أبي حاتم، في هذا الموضع من العلل.

* والنكارة ظاهرة من وجهين:

الوجه الأول: أن رواية سماك هذه مخالفة لرواية الأئمة الثقات، والحفاظ الأثبات، من ستة عشر طريقاً:

(عن طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن خالتها عليها السلام).

الوجه الثاني: الانقطاع بين سماك، وعائشة بنت طلحة:

٢- وقول أبي حاتم: «سماك، عن عائشة بنت طلحة: لا يجيء»:

والمراد بهذا: أن الإسناد بينهما منقطع، بل قوله «لا يجيء»:

معناه: أنه لا يمكن الرواية بينهما؛ إلا بواسطة.

أ- وأحاديث عائشة بنت طلحة قليلة جداً: ٣٣ حديثاً (متناً):

- حديثاً واحداً: عن سودة بنت زمعة.

- وحديثاً واحداً: عن فاطمة بنت الحسين.

- والباقي: عن أم المؤمنين خالتها عائشة رضي الله عنها.
- ب- فأكثر ما روته عائشة بنت طلحة: عن خالتها عائشة رضي الله عنها.
- ج- ولم يذكر أحد أن سماك من الرواة عن عائشة بنت طلحة.
- د- مع أن سماك حرب مات بالكوفة سنة ١٢٣هـ.
- وعائشة بنت طلحة ماتت بمكة سنة ١٠١هـ.
- والحافظ الذهبي؛ قال في النبلاء ٤/ ٣٧٠ أنها: «بقيت إلى قريب من سنة عشر ومئة بالمدينة».

- ٣- وقول أبي حاتم: «لعله: دَخَلَ له حديث في حديث»: هذا الاحتمال لهذه العلة مبني على علتين أيضاً:
- أ- أنه منكر، مخالف لرواية الأئمة الحفاظ الذين سبق ذكرهم.
- ب- أن سماك لا تُعرف له رواية عن عائشة بنت طلحة.
- * وعلة (دخول حديث في حديث) تتبين من خلال الحالات التالية:
- الحالة الأولى: أن يكون الوجه الصحيح - في رواية سماك - بالواسطة، هكذا:

(إسرائيل، عن سماك، عن رجل، عن عائشة بنت طلحة، عن خالتها أم المؤمنين رضي الله عنها).

- * وبهذا تكون الرواية بدون الواسطة وهما:
- ويحتمل أن يكون الرجل: طلحة بن يحيى بن طلحة، عن عمته، عن خالتها رضي الله عنها.

- الحالة الثانية: أن يكون الوجه الصحيح - في رواية سماك - هكذا:
- (سماك، عن عكرمة، عن أم المؤمنين رضي الله عنها).
- * مع أنه تفرد به، عن سماك: سليمان بن معاذ، وهو: سليمان بن

قزم بن معاذ الضبي، أبو داود الكوفي، وقد ينسب إلى جده: روى له مسلم في صحيحه متابعاً، والأربعة؛ إلا ابن ماجه. قال الذهبي في الكاشف: قال أبو زرعة وغيره: ليس بذلك. وقال ابن حجر في تقريبه: سيء الحفظ، يتشيع. التقريب ومعه الكاشف (٢٦٠٠).

* وبهذا تكون روايته من طريق عائشة بنت طلحة وهما: وهذا الوجه بعيد جداً؛ لأنه من طريق تالف، ولأن هذا الحديث معروف؛ من حديثها - عائشة بنت طلحة رحمها الله - عن خالتها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. الحالة الثالثة: أن يكون الوجه الصحيح - في رواية سماك - هكذا: (إسرائيل، عن سماك، عن رجل، عن أم هانئ رضي الله عنها): يوم الفتح، في الفطر من الصيام. وهذا حديث، وحديث البحث هنا - حديث عائشة رضي الله عنها - حديث آخر.

ورأويه: (شاذان): أسود بن عامر الشامي، ثم البغدادي: الحافظ الثقة، عن إسرائيل، به. أخرجه الإمام أحمد ٣٤٢/٦ (٢٦٩٤٢). * وبهذا يكون سماك بن حرب لا رواية له في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وإنما يروي حديث أم هانئ رضي الله عنها، ويروى عنه من طرق شتى. وهو مضطرب الحديث - وكان يُلقن فيتلقن - ولهذا اضطربت روايته لهذين الحديثين جميعاً: حديث أم المؤمنين، وحديث أم هانئ رضي الله عنها. * ولهذا قال الدارقطني في العلل ٣٦٥/١٥ (٤٠٦٩) في اضطرابه

في حديث أم هانئ: «والاضطراب فيه؛ من سماك بن حرب». وقبله النسائي؛ قال في اضطرابه في حديث أم هانئ، في الكبرى ٣/ ٣٦٧ (٣٢٩٥): «هذا حديث مضطرب» ثم قال: «فقد اختلف على سماك بن حرب فيه، وسماك بن حرب: ليس ممن يُعتمد عليه؛ إذا انفرد بالحديث؛ لأنه كان يقبل التلقين».

والمقصود:

أنه لا يبعد أن يكون هذا الاحتمال الثالث مصداقاً لإعلال أبي حاتم؛ بقوله: «لعله: دخل له حديث في حديث». * وهذا احتمالٌ فقط، والله أعلم.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه، والدراسة - يظهر احتمال وجه إعلال أبي حاتم لرواية سماك:

- باحتمال أن سماك دخل له حديث عائشة؛ في حديث أم هانئ رضي الله عنها، من باب (دخول سند في سند) ثم (دخول متن في متن).

* فكأن سماكاً أشتبه عليه حديث عائشة رضي الله عنها؛ بحديث أم هانئ رضي الله عنها.

- ويحتمل أن يكون سماك لُقّن حديث عائشة بنت طلحة، عن خالتها أم المؤمنين رضي الله عنها، بحديثها.

والحديث - حديث سماك هذا - لا شك أنه حديث منكر، وقد سبق ذكر وجه نكارتة، والله أعلم.

الحديث التاسع

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَجَمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه عبد الله بن عمران ، عن يحيى بن
الضُّرَيْسِ ، عن عكرمة بن عمار ، عن الهرماس ؛ قال : سمعت رسول الله
ﷺ ؛ يلبي بهما جميعاً : «لبيك بحجة وعمره»
قال أبي : فذكرته لأحمد بن حنبل ؛ فأنكره.
قال أبي :
- أرى دخل لعبد الله بن عمران حديثٌ في حديثٍ .
- وسرقه الشاذكوني ؛ لأنه حدَّث به بعدُ ، عن يحيى بن الضُّرَيْسِ .
العلل (٨٧٢).

* تخريجه :

هذا الحديث مداره على :
يحيى بن الضُّرَيْسِ ، عن عكرمة بن عمار ، عن الهرماس ﷺ :
وله إليه ثلاثة طرقٍ :
١- عبد الله بن عمران :
أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على المسند (١٥٩١٣)
ومن طريقه : الطبراني في الكبير ٢٢/٢٠٣ ، وفي الأوسط (٤٣٢٧).
- وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٢٥٤) عن محمد

ابن أبي غالب.

وهما: عن عبد الله بن عمران، به.

٢- الشاذكوني:

أخرجه الطبراني ٢٠٣/٢٢ عن أبي مسلم الكشي.

وأخرجه ابن عدي ٢٩٧/٣ عن يوسف بن عاصم الرازي (في ترجمة الشاذكوني).

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٩١١) عن إبراهيم بن هاشم.

ثلاثتهم: عن الشاذكوني، به.

٣- مهران بن أبي عمر:

أخرجه ابن أبي العقب في فوائده (١٢) عن عبد الله بن الإمام أحمد، عن يحيى بن معين، عن مهران بن أبي عمر، به.

الثلاثة جميعاً (عبد الله بن عمران، والشاذكوني، ومهران) عن يحيى

بن الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس، به.

* ولفظ عبد الله بن عمران، عند عبد الله بن أحمد:

«كنت رذف أبي، فرأيت رسول الله ﷺ على بعير، وهو يقول: «ليكن

بحجة وعمرة معاً». والباقون مثله.

* الدراسة:

أولاً: ترجمة عبد الله بن عمران:

عبد الله بن عمران بن أبي علي الأسدي، أبو محمد الأصبهاني، ثم

الرازي.

روى عن: وكيع، وأبي معاوية، وجريز، وأبي داود والطيالسي،

ويحيى بن الضُّريس، وغيرهم.

وروى عنه: ابن ماجه، والبخاري في غير الصحيح،

وأبو حاتم، وعبد الله بن أحمد، ونحوهم.

ما روى له أحد من الستة؛ إلا ابن ماجه، كان شيخاً له.

قال أبو حاتم: صدوق.

ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: يُغرب.

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق.

وقال صاحباً تحرير التريب: ثقة، روى عنه جمعٌ غفيرٌ من الثقات،

منهم أبو حاتم الرازي، ولا نعلم فيه جرحاً.

والحاصل؛ أنه: صدوقٌ، يُغرب.

الجرح والتعديل ٤/ ١٣٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٩٦، تاريخ أصبهان

٤٦/ ٢، الثقات لابن حبان (٤٢٠٨)، والتريب ومعه الكاشف (٣٥١١).

ثانياً: مرويات عبد الله بن عمران:

١- أما رواياته عموماً:

فهي واحدٌ وخمسون حديثاً (متناً) منها أربعون حديثاً:

كل حديثٍ منها ليس له إلا إسنادٌ واحدٌ، وفي مصدرٍ واحدٍ من كتب

الحديث فقط، كما جاء في موسوعة جوامع الكلم.

٢- وأما رواياته خاصةً؛ عن (يحيى بن الضُّريس) خصوصاً:

فهي ثلاث رواياتٍ فقط، كما في موسوعة جوامع الكلم:

أ- حديثنا هذا.

ب- حديث «أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا المسلمين». أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء (١١٢)، والأبرقوهي في معجم شيوخه (٢٦٧)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٠٩١).

كلهم من طريق ابن عمران، عن ابن الضريس، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به يحيى بن الضريس. اهـ.

ج- حديث ابن عمران، عن ابن الضريس، عن خارجة بن مصعب، عن داود بن أبي هند، عن محمد بن أبي موسى، عن عبد الله بن مطيع الأسود، أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٨] قال يحيى بن الضريس: «وكان النبي ﷺ يُسمي البهائم: العجم».

أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٥٩٦١) عن أبيه، عن عبد الله بن عمران، به.

* ولم أقف على غير هذه الروايات الثلاث فقط.

٣- وأما رواياته خاصة؛ عن (ابن الضريس، عن عكرمة):

٤- وكذلك روايته عن (ابن الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس) خصوصاً:

فلم أقف له - بهذين الإسنادين (٣، ٤) - إلا على هذا الحديث فقط، في كل ما بين يدي من الموسوعات الحديثية الإلكترونية.

ثالثاً: ترجمة يحيى بن الضريس:

يحيى بن الضريس بن يسار، أبو زكريا البجلي مولا هم، الأصبهاني، ثم القاضي الرازي، مات سنة ٢٠٣ هـ، وهو جد المحدث الرازي: محمد ابن أيوب البجلي.

روى عن: الثوري، وابن جريج، وابن طهمان، وزائدة، وابن إسحاق، وغيرهم.

روى عنه: إسحاق، وابن معين، ومحمد بن حميد، وغيرهم.

وروى له: مسلم، والترمذي: حديثاً حديثاً فقط.

كان شيخه جرير بن عبد الحميد يحدث عنه، وكان معجباً بحفظه، وأثنى عليه عثمان بن أبي شيبة.

وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: ربما أخطأ.

وقال الحافظ إبراهيم بن موسى الفراء الرازي: منه تعلمت الحديث.

وقال ابن المديني: كان عنده عن حماد بن سلمة عشرة آلاف حديث.

وقال ابن معين: ثقة.

وقال وكيع: كان من حفاظ الناس، وقد خلط في حديثين.

وسئل عبد الرحمن بن بشير بن سلمان عنه؛ فقال: كان صحيح

الكتاب، جيد الأخذ، وكان بهز بن أسد يثني عليه، وعرفه.

وقال الذهبي في النبلاء، وفي الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق.

والحاصل؛ أنه: حافظ، صحيح الكتاب، ثقة، ربما أخطأ، ذكروا

أنه خلط في حديثين.

الجرح والتعديل ١٥٩/٩، النبلاء ٤٩٩/٩، التقريب ومعه الكاشف (٧٥٧١).

رابعاً: مرويات يحيى بن الضريس:

من خلال البحث في موسوعة جوامع الكلم، والموسوعات الإلكترونية الأخرى:

١- أما رواياته عموماً: فقد وقفت له على واحدٍ وثلاثين حديثاً (متناً).

٢- وأما رواياته خاصة؛ عن عكرمة بن عمار: فلم أقف له إلا على هذا الحديث، محل البحث هنا.

خامساً: ترجمة مهران بن أبي عمر:

مهران بن أبي عمر العطار أبو عبد الله الرازي:

روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، والثوري، وغيرهما.

وروى عنه: ابن معين، ومحمد بن حميد، وغيرهما.

وروى له: ابن ماجه وحده.

قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: كان شيخاً مسلماً كتب عنه، وكان عنده غلطٌ كثيرٌ في حديث سفيان.

وقال: كانت فيه عجمة، والأشجعي مقدمٌ عليه في الثوري.

وقال أبو حاتم: ثقةٌ صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في ثقاته؛ وقال: يخطئ ويغرب.

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا بأس به.

وضَعَفَه تلميذه إبراهيم بن موسى الرازي؛ وقال: في حديثه اضطراب.
وقال ابن عدي: مهران خيرٌ من تلميذه محمد بن حميد الرازي، مع
أنه ذكره في ضعفائه.

قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم.
وقال أبو جعفر العقيلي: روى عن الثوري أحاديث لا يتابع عليها.
وذكره أبو زرعة الرازي في ضعفائه.
وقال البخاري: في حديثه اضطراب، وكذلك قال زكريا بن يحيى
الساجي.

وقال الذهبي في الكاشف: فيه لينٌ، ووثقه أبو حاتم.
وقال ابن حجر في تقريبه: صدوقٌ، له أوهام، سيء الحفظ.
والحاصل؛ أنه: مضطرب الحديث، وفي حديثه عن الثوري ما لا يتابع
عليه.

تهذيب التهذيب ٤/١٦٧، التقريب ومعه الكاشف (٦٩٣٣).

سادساً: مرويات مهران بن أبي عمر العطار:
رغم أن مرويات مهران هذا - كما في موسوعة جوامع الكلم - قد
بلغت مئة وتسعة عشر حديثاً، بهذا الحديث المعلن.
فإن مهران بن أبي عمر: لم يرو من حديث الهرماس بن زياد رضي الله عنه؛ إلا
هذا الحديث - محل البحث هنا وحده - وبهذا الإسناد الفرد وحده.

سابعاً: ترجمة الهرماس رضي الله عنه:

الهرماس بن زياد بن مالك بن عمرو أبو حدير الباهلي اليمامي، وهو
آخر الصحابة موتاً بها.

رأى النبي ﷺ في حجة الوداع يخطب الناس بمنى يوم النحر على ناقته، رآه وهو صبي، وهو رديف أبيه على الدابة.
عُمَرُ دَهْرًا، حتى روى عنه: حنبل بن عبد الله، وعكرمة بن عمار، وابنه: القعقاع.

قال الذهبي: أظنه بقي حياً إلى حدود سنة ٩٠ هـ وقيل ١٠٢ هـ.
روى له: أبو داود، والنسائي.
وقال ابن حجر في تقريبه: صحابي، سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة.
النبلاء ٣/٤٥١، تهذيب التهذيب ٤/٢٦٥، التقريب ومعه الكاشف (٧٥٧٤).

ثامناً: أحاديث الهرماس بن زياد رضي الله عنه:

وقد وقفت له على ثلاثة عشر حديثاً فقط:

١- «استعدت رسول الله ﷺ على غريم لي، فقال: الزمه».
أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٦٠٢).

وإسناده مجاهيل: سهل التستري، والهرماس بن حبيب، وأبوه.

٢- «اللهم بارك في الجذامي» وهو نوعٌ من التمر.
أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (١٢٥٣) والطبراني في الكبير (١٨٠١٣) من طريق عثمان بن فايد القرشي، وهو: متهمٌ بالكذب.

٣- «رأيت النبي ﷺ يصلي على بعير نحو الشام».
أخرجه الإمام أحمد (١٥٤٠٣)، ووقع عند الطبراني (١٨٠١٤):
«نحو المشرق».

وهما من طريق أبي قتادة عبد الله بن واقد، وهو: متهمٌ بالكذب.

- ٤- «الضيف حقٌّ؛ وإن جاء على فرسٍ». أخرجه الطبراني (١٨٠١٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢١٨٠) وابن حبان في الثقات ١١٨/٤.
- وكلهم من طريق عثمان بن فايد القرشي، وهو: متهم بالكذب. ووقع في إسناد ابن حبان خطأ: (عثمان بن زائدة) وقال ابن حبان: «أخاف أن يكون هذا عثمان بن فائد» وهو كذلك، كما وقع عند الطبراني وابن قانع.
- ٥- «رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه». أخرجه ابن قانع (٢١٧٩)، وأبي نعيم في معرفة الصحابة (٦٦٠٣)، وابن حبان في ثقاته ١٠٩/٢، ٧٥/٤، والطبراني (١٨٠١٦) (١٨٠١٧)، وفي الأوسط (٥٩٤٤).
- كلهم من طريق عبد السلام بن هاشم البصري، وهو: متهم بالكذب، ومن طريق حنبل بن عبد الله، وهو: مجهول الحال.
- ٦- «رأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته العضباء يوم الأضحى بمنى». أخرجه أبو داود (١٩٥٤)، وابن حبان (٣٨٧٥) من طريق هاشم بن القاسم. وأخرجه الإمام أحمد (١٥٥٣٩)، وابن خزيمة (٢٧٦٧) من طريق هاشم بن القاسم. وأخرجه الإمام أحمد (١٥٥٣٨) من طريق يحيى القطان. وأخرجه أيضاً من طريق بهز بن أسد (١٩٥٦٩)، وأيضاً من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث (١٩٥٧٠).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٠٨٠) من طريق عبد الرحمن بن غزوان.

* وفي مواضع شتى من المصادر الحديثية.

٧- «رأيت رسول الله ﷺ يودع الناس في الحج، وأنا رديف أبي». أخرجه الدولابي في الكنى (١٩٢٤) عن النسائي، عن محمد بن مسكين، عن عتبة بن أبان، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس رضي الله عنه. وعتبة هذا مجهول الحال.

٨- «أثبت النبي ﷺ مع أبي، فبايعه على الإسلام، فقال: يا رسول الله، أدع له ولبنيه، فدعا، ومسح على رأسي». أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢١٨٢)، وفي الأوسط للطبراني (٣٨٣٧) من طريق بكر بن نائل بن القعقاع بن الهرماس، عن أبيه، عن جده، عن الهرماس.

وبكر، وأبوه، وجده: مجاهيل.

٩- «أتيت النبي ﷺ مع أبي؛ لأبايعه، وأنا غلام، فمددت يدي؛ لأبايعه، فلم يبايعني».

- أخرجه النسائي (٤١٨٣)، وفي الكبرى له (٧٧٥٨)، (٨٦٦٤) من طريق عمر بن يونس.

- وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٤٨٦)، وابن قانع في معجمه (٢١٧٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٦٠١)، وابن أبي خيثمة في تاريخه (٢١٤٧) وأبو زرعة في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٣١ كلهم من طريق عمرو بن مرزوق.

وهما: عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس رضي الله عنه.

١٠- «رأيت النبي ﷺ يخطب على ناقته، فقال: إياكم والخيانة...». أخرجه الطبراني (١٨٠١٥)، وفي الأوسط (٦٢٩) من طريق عبد الله ابن عبد الرحمن بن مليحة، وهو: منكر الحديث.

١١- «أرموا بمثل حصى الخذف».

أخرجه الطبراني (١٨٠٠٩) (١٨٠١٠) وغيره. من طريق محمد بن محمد التمار، عن أبي الوليد الطيالسي، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس رضي الله عنه.
١٢- «رأيت النبي ﷺ -وهو يطوف بالبيت- يستلم الركن بمحجن معه، ثم يقبل طرفه».

أخرجه ابن عدي في الكامل (في ترجمة عكرمة بن عمار) عن محمد بن سعدان الساجي - ولم أقف على من ترجم له، فهو مجهول الحال - عن إبراهيم بن محمد بن سعيد الدستوائي - وهو مجهولٌ - عن عكرمة، به.
١٣- حديثنا محل البحث «يلبي بحجة وعمره معاً».

تاسعاً: حاصل النظر من سياق أحاديث الهرماس رضي الله عنه:

بالتأمل في هذه الأحاديث:

- أ- فإن الأحاديث الخمسة الأولى كلها غرائب تالفة ليست بشيء.
- ب- وأما الأحاديث الثمانية التالية؛ فكلها يمكن اعتبارها مما رواها الهرماس رضي الله عنه، في حجة الوداع، فهي راجعة إلى الحديث (٦).
- ج- ومن هذه الثمانية الأحاديث: أربعة أحاديث (٧، ٩، ١١، ١٢) كلها من طريق عكرمة بن عمار.

وسياتي الكلام على الاختلاف على عكرمة بن عمار.

ولهذا لم يعرف الإمام أحمد إلا حديث العضباء - فيما رواه عنه أبو

زرعة - كأنه أنكر ما سواه من الأحاديث المروية عن الهرماس رضي الله عنه.

* قال ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٣١:

«سمعت أبا زرعة؛ يقول: سمعت أحمد بن حنبل، وذكر عن عبد الله ابن واقد، عن عكرمة بن عمار، من الهرماس؛ قال: «رأيت النبي ﷺ يصلي على راحته نحو الشام».

فقال أحمد: ما ظننت أن الهرماس روى عن النبي ﷺ سوى حديث العضباء، حتى جاء أبو قتادة - عبد الله بن واقد - بهذا الحديث. قلت له أنا - أبو زرعة -: وهنا حديث آخر؛ سوى هذين الحديثين. قال: ما هو؟ قلت: حدثنا عمرو بن مرزوق، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس؛ قال: سلمت على النبي ﷺ فمدّ يده».

قال أبو زرعة: فسكت، ولم ينكره. اهـ.

* وفي الضعفاء لأبي زرعة ٣٤٨/٢ الكلام على رواية أبي قتادة:

«قال البرذعي: وقال لي أبو زرعة:

- ذكرت لأبي جعفر النُّفيلي: أن أحمد حدثنا، عن أبي قتادة.

- فاغتم، وقال: قد كتبتُ إليه أن لا يحدث عنه.

* قال أبو زرعة: وإنما كان أحمد حدثنا عنه في المذاكرة:

- ذكرنا ما روى عكرمة، عن الهرماس.

- وكان عبد الله بن عمران الأصبهاني حاضراً، فذكر حديث يحيى بن

ضريس.

- فكتب أحمد عنه [يعني: حديث «لييك بحجة وعمره معاً»].

* قال أحمد:

- وحدثنا عبد الله بن واقد، عن عكرمة.

- فذكر حديث الهرماس.

- فعلقته حفظاً اهـ [يعني: حديث «رأيت النبي ﷺ يصلي نحو

الشام»].

والمقصود:

أن الهرماس وأباه وفدا للحج مع رسول الله ﷺ، ولم يثبت عنه من الحديث شيء؛ سوى حديث العضباء في منى يوم الأضحى، وهذه كما هو ظاهر أول رؤيته للنبي ﷺ، ولهذا قال ابن حبان في ثقاته ٤٣٧/٣: «صحابي صغير، رأى النبي ﷺ يخطب على ناقته العضباء يوم الأضحى». وهذا دالٌّ على أنه لم يدرك تلبية النبي ﷺ بحجة وعمره معاً، فقد كانت بذي الحليفة، فبينها وبين الخطبة بمنى خمسة عشر يوماً، الخطبة كانت في العاشر من ذي الحجة، وخروجه ﷺ للحج لخمس بقين من ذي القعدة.

عاشراً: إسناد ابن أبي العقب علي بن يعقوب الهمداني:

رواية ابن أبي العقب التي أوردها في فوائده - كما تقدم في التخريج - ينبغي أن يقال: إن في النفس منها شيء، يظهر هذا جلياً في الأسباب التالية:

١- أن هذا الطريق لم يروه إلا ابن أبي العقب في فوائده، ولم أقف على من ذكره، ولا من أشار إليه: لا ابن أبي حاتم، ولا غيره.

٢- أنه ليس ليحيى بن معين، عن مهران بن أبي عمر؛ إلا:

أ- هذا الحديث - محل البحث - وليس إلا عند ابن أبي العقب.

ب- حديث «أوتروا يا أهل القرآن» وهو عند ابن أبي العقب، وعنه:

تمام في فوائده (١٥٦٥) والطبراني (١٠٢٦٢)، والبيهقي ٤٦٨/٢ كلهم

من طريق عبد الله بن الإمام أحمد، عن يحيى بن معين، عن مهران، به.

٣- أن ابن أبي العقب يروي حديث التلبية بالحج والعمرة معاً:

يرويه في فوائده: عن عبد الله بن الإمام أحمد:

- مرة: من طريق (عبد الله بن أحمد): عن يحيى بن معين، عن مهران

ابن أبي عمر، عن يحيى بن ضريس، عن عكرمة بن عمار، عن (الهرماس) رضي الله عنه.

- ومرة: من طريق (عبد الله بن أحمد): عن أبيه، عن هشيم أبي

ساسان، عن سعيد بن سليمان المساحقي، عن أبيه، عن (أنس) رضي الله عنه.

وحديث أنس رضي الله عنه محفوظ، ثابت في صحيح مسلم (١٢٣٢) وغيره،

بل ومن حديث غير أنس رضي الله عنه من الصحابة رضي الله عنهم.

٤- يؤكد هذا: أن حديث الهرماس هذا يرويه ابن أبي العقب، من

طريق عبد الله بن الإمام أحمد؛ مع أن أباه الإمام أحمد قد أنكر حديث

الهرماس رضي الله عنه (حديث الباب).

٥- ويؤكدّه أيضاً: أن عبد الله بن الإمام أحمد روى حديث الهرماس

رضي الله عنه - في زوائده على المسند - عن عبد الله بن عمران، عن يحيى بن

الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس؛ عالياً.

مخالفاً لرواية ابن أبي العقب، التي رواها بإسناده نازلاً، ومخالفاً لا

في زوائد المسند.

وما في زوائده على المسند مقدّم على غيره.

٦- سبق ذكر القصة التي رواها أبو زرعة في مجلس المذاكرة، وفيها

أن الإمام أحمد سمع هذا الحديث (حديث التلبية) من عبد الله بن عمران،

وكتبه عنه في مجلس المذاكرة.

فيحتمل أن ابنه عبد الله بن أحمد كان حاضراً هذا المجلس، فسمعه من عبد الله بن عمران.

فلما لم يخرج به أبوه في المسند، خرَّجه ابنه عبد الله في زوائده عليه.
٧- ومع هذا كله؛ فإن أبا حاتم وابن عدي قد نصَّا على أن هذا الحديث إنما هو حديث عبد الله بن عمران، ولا يُعرف إلا به.
وهما إمامان حافظان ناقدان كباران، والإمام أبو حاتم من طبقة تلاميذ عبد الله بن عمران.

٨- زاد أبو حاتم ما يؤكد هذا؛ بأنه لا يعرف للحديث طريقاً سوى طريق عبد الله بن عمران، ولهذا نسف طريق الشاذكوني؛ بأنه مسروق من عبد الله بن عمران، سرقها الشاذكوني.

❖ والمقصود: أن الثابت من رواية عبد الله بن أحمد:

ما رواه عبد الله بن أحمد، عن عبد الله بن عمران، عن يحيى بن الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس رضي الله عنه.

الحادي عشر: الاختلاف على المدار الأعلى للحديث:

مدار هذا الحديث الأعلى: (عكرمة بن عمار):

وقد اختلف عليه على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أبو قتادة عبد الله بن واقد، عن (عكرمة بن عمار) عن

الهرماس رضي الله عنه.

«رأيت النبي ﷺ على بعيره يصلي نحو الشام».

وفي رواية: «نحو المشرق».

الوجه الثاني: يحيى القطان، وهاشم بن القاسم، وأبو الوليد

الطيالسي، وبهز بن أسد، والنضر بن محمد (صاحب عكرمة) وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد الرحمن بن غزوان أبو نوح، وحجين بن المثنى، وأحمد بن إسحاق الحضرمي:

تسعتهم: عن (عكرمة بن عمار) عن الهرماس رضي الله عنه:

«رأيت رسول الله ﷺ يخطب على راحلته يوم النحر بمنى».

الوجه الثالث: عبد الله بن عمران، عن يحيى بن الضريس، عن (عكرمة بن عمار) عن الهرماس رضي الله عنه: «كنت ردف أبي، فرأيت رسول الله ﷺ على بعير، وهو يقول: لبيك بحجة وعمرة معاً».

* وبالنظر في هذه الثلاثة:

فالوجه الأول: طريق تالف؛ راويه أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني: متروك، جعله ابن حجر في مراتبه في المرتبة الخامسة. التقريب (٣٦٨٧).

ولم يرو أبو قتادة من حديث الهرماس رضي الله عنه؛ إلا هذا الحديث وحده. أما الوجه الثاني في مقابل الوجه الثالث:

فلا شك أن الوجه الصحيح: هو (الوجه الثالث) وهو ما رواه الحفاظ التسعة، وعلى رأسهم الإمام الحافظ الكبير يحيى بن سعيد القطان.

* يبقى أن الوهم في الوجه الثالث:

- إما من: (عبد الله بن عمران).

- أو من شيخه: (يحيى بن الضريس).

* وهو بعبد الله بن عمران أليق؛ لسببين:

١- لأن حال ابن عمران - كما تقدم في ترجمته - أقرب إلى الوهم من شيخه ابن الضريس.

٢- ولأن الحفاظ نصُّوا على أن هذا الحديث حديث عبد الله بن عمران، كما تقدم.
والمقصود أنه:
هيهات لهذا الطريق - مهما كان سبب وهمه - أن يثبت في مقابل ما رواه أولئك الحفاظ.

الثاني عشر: نسك النبي ﷺ في حجة الوداع:
لا شك أن نسك النبي ﷺ - في حجة الوداع - هو (نسك القرآن)، وهذا ما عليه كل الروايات الواردة في بيان نسكه ﷺ:
قال الإمام أحمد: «لا أشك أن النبي ﷺ كان قارناً».
مجموع فتاوى شيخ الإسلام لابن تيمية ٣٤/٢٦.
وقال النووي في المجموع ١٥٩/٧: «والذي تجتمع به الروايات أنه ﷺ كان قارناً».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية مجموع الفتاوى ٨٠/٢٦: «أما حج النبي ﷺ؛ فالصحيح أنه كان قارناً، قرن بين الحج والعمرة، وساق الهدي»

ثم قال: «وهذا الذي ذكرناه هو الصواب المحقق عند أهل المعرفة بالأحاديث، الذين جمعوا طرقها، وعرفوا مقصدها».

وقال ابن القيم في زاد المعاد ١٠٧/٢: «وإنما قلنا إنه أحرم قارناً؛ لبضعة وعشرين حديثاً صحيحةً صريحةً في ذلك».

وبعد أن ساق حديث أنس رضي الله عنه في زاد المعاد ١١٦/٢، ١١٧؛ قال:
«فهؤلاء ستة عشر نفساً من الثقات، كلهم متفقون عن أنس: أن لفظ

النبي ﷺ كان إهلاً بحج وعمرة معاً.

ثم قال: «وهؤلاء الذين رَووا القرآن بغاية البيان:

عائشة أم المؤمنين، وابن عمر، وجابر، وابن عباس، وعمر، وعلي، وعثمان - بإقراره لعلّي، وتقرير علي له - وعمران بن الحصين، والبراء، وحفصة أم المؤمنين، وأبو قتادة، وابن أبي أوفى، وأبو طلحة، والهرياس، وأم سلمة، وأنس، وسعد بن أبي وقاص، فهؤلاء سبعة عشر صحابياً ﷺ:

منهم: من روى فعله.

ومنهم: من روى لفظ إحرامه، ومنهم: من روى خبره عن نفسه.

ومنهم: من روى أمره به.

وقال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ٤٢٧/٣: «والذي تجتمع به الروايات أنه ﷺ كان قارناً».

وقال محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان ١٦٨/٥: «ولا شك عند من جمع بين العلم والإنصاف: أن أحاديث القرآن أرجح من جهات متعددة...».

وابن القيم ساق خمسة عشر وجهاً في أن أحاديث القرآن أرجح، في زاد المعاد ١٢٣/٢٠، ١٢٤ فراجع.

* فلا شك في أن نُسكه ﷺ كان قارناً في حجة الوداع.

إنما الإعلال هنا لروايته من حديث الهرياس ﷺ فقط.

الثالث عشر: إعلال هذا الحديث:

لم أقف على من أعلّ هذا الحديث؛ سوى:

١- إنكار الإمام أحمد، كما نقله عنه أبو حاتم هنا في هذه المسألة من العلل.

٢- إعلال أبي حاتم له؛ باحتمال أن يكون عبد الله بن عمران (دخل له حديث في حديث).

٣- وابن عدي كذلك في الكامل ٣٠٣/٤ في ترجمة الشاذكوني، قال: «قال الشيخ: وهذا يُعرف بعبد الله بن عمران الأصفهاني، عن يحيى بن ضريس».

٤- ثم محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني في كتابه ذخيرة الحفاظ ١٤٧٧/٣؛ قال: «رواه سليمان بن داود الشاذكوني، عن يحيى بن ضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس».

قال: وهذا يُعرف بعبد الله بن عمران الأصبهاني، عن يحيى بن ضريس، يعني: أن الشاذكوني سرقه منه».

والمقصود:

أن طريق الشاذكوني ليس بشيء، ما هو إلا حديث مسروق، سرقه الشاذكوني من عبد الله بن عمران -أسقط ابن عمران - وأسنده إلى يحيى بن ضريس، بإسناده.

وسرقة الحديث:

«أن يعمد السارق إلى حديث الثقة - الذي تفرد به - فينسبه إلى نفسه؛ فيرويه عن نفس شيخ هذا الثقة، به».

وهذا مطابق لما صنعه الشاذكوني، والله أعلم.

* وجه الإعلال:

- مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر:
- أن الحديث حديث عبد الله بن عمران، عن يحيى بن زكريا.
 - وأنه لا يصح له طريق غير طريق ابن عمران هذا، وهو طريق منكر.
 - والهرماس وأبوه عليهما السلام مالقيا رسول الله ﷺ إلا في مكة، وما رآه الهرماس إلا وهو يخطب بمنى يوم النحر على ناقته العضباء.
 - والحديث حديث أنس رضي الله عنه.
- * ولا يبعد أن يكون عند ابن عمران في كتابه، فانتقل بصره
- بعد أن ساق إسناد الهرماس - إلى متن حديث أنس رضي الله عنه جميعاً.
- * فدخل لعبد الله بن عمران متن حديث أنس رضي الله عنه، في إسناد حديث الهرماس رضي الله عنه.

وحديث الهرماس حديث مشهور:

وهو حديث العضباء الذي حكاه العلماء، ورواه الحفاظ، وأنكر الإمام أحمد أن يكون له حديث سواه، كما تقدم، والله أعلم.



الحديث العاشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :

«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه عبد الواحد بن عمرو بن صالح - قاضي رَامَهْرُمَز - عن عبد الرحيم الرازي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن سماك ، عن عكرمة ، ابن عباس ؛ قال : قيل للنبي ﷺ - حين فرغ من بدر - عليك بالغير ليس دونها شيءٌ ، فناداه العباس - وهو أسيرٌ - إن الله ﷻ قد وعدك إحدى الطائفتين؟^(١)»

قال أبي :

- هذا خطأ.

- رواه أبو كريب وغيره : عن عبد الرحيم ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ .

- وليس هذا من حديث إسماعيل بن أبي خالد .

- لعله دخل له حديثٌ في حديثٍ . اهـ .

العلل (٩١٨) .

(١) قوله «عليك بالغير....» يعني : مطايا الإبل ، ووقع تحريفه في بعض النسخ «عليك بالعين» وهو خطأ ، والله أعلم .

* تخريجه :

هذا الحديث مداره على: سماك، عن عكرمة، عن ابن العباس

عليه السلام :

وقد اختلف فيه على وجهين :

الوجه الأول: روايته موصولاً: وله إليه طريقان :

١- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي :

أخرجه ابن أبي شيبه (٣٧٦٩٩) وعنه: أبو يعلى (٢٣٧٣) وابن عساكر ٢٩١/٢٦ عن عبد الرحيم بن سليمان الرازي.

وأخرجه الإمام أحمد (٢٠٢٣) ومن طريقه: الضياء في المختارة (٤٢٠٢) عن يحيى بن أبي بكير.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٩٩٦) وعنه: الإمام أحمد

(٢٨٦٨) والترمذي (٣٠٨٠) وابن المنذر في الأوسط (٣٢٣٦).

وأخرجه الإمام أحمد (٢٩٩٤) عن يحيى بن آدم.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة ٢٨٠/١ عن عبد الله بن رجاء.

وأخرجه الحاكم ٣٢٦/٢، والبيهقي في الدلائل ٩٦/٣ من طريق أبي

نعيم.

وأخرجه الطبراني (١١٧٣٣) ومن طريقه: ابن عساكر ٢٩١/٢٦،

والضياء في المختارة (٤٢٠٠) (٤٢٠١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٢٨٠/١، والبزار (٤٧٦٩) والبلاذري في

أنساب الأشراف ١٤٣٥/٤ من طريق عبيد الله بن موسى.

ثمانيتهم (عبد الرحيم، وابن أبي بكير، وعبد الرزاق، ويحيى بن

آدم، وابن رجاء، وأبو نعيم، والفريابي، وعبيد الله) عن إسرائيل، به.

٢- إسماعيل بن أبي خالد:

أورده ابن أبي حاتم في العلل هنا.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٣٦/١٢، وابن عساكر ٢٦/٢٩٠ من طريق القاسم بن العباس المعشري، عن عبد الواحد بن عمرو بن صالح، عن عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن إسماعيل بن أبي خالد. كلاهما (إسرائيل، وابن أبي خالد) عن سماك، به.

الوجه الثاني: روايته مرسلًا:

أخرجه ابن عساكر ٢٦/٢٩٢ (٢٦٦٢٥) من طريق يونس بن بكير، عن عمرو بن ثابت، عن سماك، عن عكرمة، مرسلًا (لم يذكر فيه ابن العباس عليه السلام).

* الدراسة:

أولاً: الأختلاف الحاصل في الرواية عن سماك بن حرب:

اختلف - كما تقدم - على: سماك بن حرب؛ في رواية هذا

الحديث: على وجهين:

الوجه الأول: يونس بن بكير، عن عمرو بن ثابت، عن سماك، عن

عكرمة، مرسلًا:

وهذا طريقٌ تالفٌ؛ فيه: عمرو بن ثابت بن هرمز، وهو عمرو بن أبي

المقدام الحداد، أبو ثابت، أو أبو محمد الكوفي العجلي، البكري

مولا هم، من موالى بكر بن وائل، مات سنة ١٧٢هـ.

روى عن: سماك، والسيبي، وميمون بن مهران، وغيرهم.

وروى عنه: أبو نعيم، وهناد، والطيالسي، وغيرهم.

وروى له: أبو داود وحده، كان يرى أنه لا يكذب في الحديث، وقد رماه؛ بأنه رافضيّ خبيث، رجلٌ سوء.

ضعّفه أبو زرعة، وأبو حاتم؛ وزاد: يكتب حديثه، كان رديء الرأي شديد التشيع، وضعّفه ابن معين، وقال مرةً: ليس بشيء، ومرةً؛ قال: ليس بثقة ولا مأمون، لا يكتب حديثه، وأبوه ثقة.

وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات، لا يحل ذكره إلا على سبيل الاعتبار.

وقال ابن عدي: الضعف على رواياته يبين، وذكر له بعض منكرات حديثه. وترك حديثه من الأئمة: ابن المبارك، وابن مهدي، والنسائي. وقال أبو داود في السنن (٢٨٧): عمرو بن ثابت رافضيّ، رجل سوء، ولكنه كان صدوقاً في الحديث. وقال مرةً: رافضيّ خبيث. وقال ابن المبارك: كان يسب السلف، وكان يكفر الناس - الصحابة - إلا خمسةً.

وترك بعض الأئمة الصلاة عليه.

ومع هذا؛ قال ابن حجر في تقرّيبه: ضعيف، رمي بالرفض. والحاصل؛ أنه: رافضيّ متروك.

الجرح والتعديل ٢٢٣/٦، والميزان ٢٤٩/٣ (٦٣٤٠) والمغني ٢/ ٦٢ (٤٦٣٦) والديوان ص ٣٠٢ (٣١٦٣) التقريب ومعه الكاشف (٤٩٩٥).

والمقصود: أن هذا الوجه وجهٌ تالفٌ ليس بشيء.

الوجه الثاني: عبد الواحد بن عمرو بن صالح، عن

عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سماك:

* وهذا الوجه هو الذي أعلاه أبو حاتم - هنا في العلل - بعله دخول حديث في حديث.

ورأوه: عبد الواحد بن عمرو قد خالف في روايته؛ من جهتين:

الجهة الأولى:

مخالفة عبد الواحد؛ لأبي بكر بن أبي شيبة الإمام الحافظ، في الرواية عن عبد الرحيم بن سليمان الرازي:

- قال عبد الواحد:

عن عبد الرحيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سماك.

- وقال ابن أبي شيبة:

عن عبد الرحيم، عن إسرائيل بن يونس، عن سماك.

الجهة الثانية:

مخالفة عبد الواحد - أيضاً - للأئمة السبعة الحفاظ الكبار:

- قالوا جميعاً (عبد الرزاق، ويحيى بن آدم، وعبد الله بن رجاء،

والفريابي، وأبو نعيم، ويحيى بن أبي بكير، وعبيد الله بن موسى العبسي، وهو أثبت الناس في إسرائيل)

ومعهم: عبد الرحمن بن سليمان، في رواية ابن أبي شيبة السابقة:

كلهم قالوا: عن إسرائيل، عن سماك، به.

ثانياً: حاصل ما تقدم من الاختلاف:

* والحاصل:

أن طريق عبد الواحد هذا معلول من خمس جهات:

١- تفرد به هذا الطريق.

٢- مخالفته للإمام ابن أبي شيبة على: عبد الرحيم بن سليمان.

٣- مخالفته أيضاً للحفاظ السبعة، وثامنهم ابن أبي شيبة؛ في الرواية عن إسرائيل.

٤- يؤكد هذا أنني بعد البحث والتقصي - في كل ما بين يدي من مصنفات الحديث، والموسوعات الآلية الحديثية - لم أقف لإسماعيل بن أبي خالد على رواية له عن سماك بن حرب.

٥- أن عبد الواحد هذا لا يحفل بحالة ولا بروايته، كما سيأتي في ترجمته، والله أعلم.

مع أن عبد الرحيم بن سليمان الرازي روى عن إسماعيل بن أبي خالد، فقد وجدت له عن إسماعيل في حدود ثلاثة عشر حديثاً (١٣ متناً) من خلال الموسوعات الحديثية الآلية:

وهذا كافٍ في إعلال رواية عبد الواحد بن عمرو بن صالح، وأنها رواية منكورة بلا شك.

ثالثاً: ترجمة عبد الواحد بن عمرو بن صالح:

هو: عبد الواحد بن عمرو بن صالح بن المختار بن قيس البصري الزهري، المكنّب، المعلم، ووالده عمرو: القاضي الرامهرمزي:

* وعبد الواحد:

ذكره أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل؛ وقال: صدوق، واعتبره قاضياً لرامهرمز.

وذكره أبو زرعة الرازي في الضعفاء، واعتبر أباه قاضياً لرامهرمز.

* ولم أقف على من تكلم عليه أكثر من هذا.

* بل ولم أقف لعبد الواحد على رواية عن عبد الرحيم: في كل ما بين يدي من المصنفات والموسوعات الحديثية الآلية؛ سوى ثلاثة

أحاديث هذه سوى الحديث في العلل:

١- حديث في بيع الحيوان الواحد باثنين:

* ولم أقف عليه من طريقه؛ إلا عند الطحاوي في معاني الآثار (٣٧٥٠):

عن إبراهيم بن محمد الصيرفي، عن عبد الواحد بن عمرو بن صالح الزهري، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ لم يكن يرى بأساً ببيع الحيوان بالحيوان: اثنين بواحد، ويكرهه نسيئة»

وأشعث هو ابن سوار، وهو ضعيف.

والحديث - من غير طريق (عبد الواحد، عن عبد الرحيم) - أخرجه:

- الترمذي (١٢٣٨) وابن ماجه (٢٢٧١) والإمام أحمد (١٣٩٢٠)

وأبو يعلى (٢٠٢٥) (٢٢٢٣) وابن أبي شبة (٢٠٦٨٥) (٢٠٦٩٤).

كلهم من طريق حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

- والطبراني في الشاميين (٢٨٠١) من طريقه بقية، عن سعيد بن

بشير، وهو ضعيف.

- وابن الجعد (٢٩٨٦)، والطبراني في الأوسط (٢٧٤١) من طريق

بحر بن كنيز السقاء، وهو ضعيف.

أربعتهم: عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، به.

* والحديث له متابعة، وله شواهد كثيرة.

٢- وحديث آخر: أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٧٤/٢

(٢١٠٥) ترجمة (ثعلبة أبي بحر):

عن عبد الواحد بن عمرو بن صالح، عن عبد الرحيم بن سليمان

الرازي، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن ثعلبة بن الحكم؛ قال لنا أنيس: كنا عند النبي ﷺ فضحك... الحديث.

وقد رواه الإمام مسلم (٢٩٧٠) من طريق الشعبي، عن أنس رضي الله عنه، وليس من طريق (عبد الواحد) هذا.

٣- وحديث ثالث: أخرجه أبو الفتح الأزدي في المخزون في علم الحديث (٨٨) ترجمة (رَسِيم من أهل الهَجَر):

حدثنا محمد بن جرير، عن بشر بن آدم، عن عبد الواحد، عن عبد الرحيم، عن يحيى بن الحارث التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن ابن رَسِيم - كذا قال - وكان رجلاً من أهل هَجَر، وكان فقيهاً، وكان أباه رَسِيم أنطلق إلى رسول الله ﷺ في صدقته» وقد أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٩٣٦) من طريق عبد الواحد، عن عبد الرحيم، به.

والحاصل؛ أن عبد الواحد:

حاله لا تقوم بها حجة، وروايته كما رأيت، والله أعلم.

الجرح والتعديل ٢٢/٣، الضعفاء لأبي زرعة (٢٨٧)، وتهذيب الكمال ٣١/

٥٤١.

* وأبوه: عمرو بن صالح: قاضي رَامَهُرْمَز، يروي عن زيد بن الحَرِيش وغيره، تُكَلِّم فيه، وساق ابن عدي له حديثاً، وقال: منكرٌ جداً، ثم قال: له غير هذا مما لا يتابع عليه.

لسان الميزان ٢١٣/٢ (٥٨١٢)، والجرح والتعديل ٢٤٠/٦،

الضعفاء للعقيلي ١٧٣/٣ وسماه: (عُمر) وقال: مدنيٌّ مجهولٌ بالنقل،

لا يعرف إلا بهذا، ولا يتابع عليه. اهـ.

* وجه الإعلال:

- مما تقدم - في تخريجه والدراسة - فإن إعلال مخالفة عبد الواحد؛
 بأنها من باب (دخول حديث في حديث) ظاهر؛ من جهة:
 - احتمال أن يكون عند عبد الواحد حديثاً (عن عبد الرحيم، عن
 إسماعيل بن أبي خالد) في نفس الصفحة التي فيها حديث (عن
 عبد الرحيم، عن إسرائيل).
 - فطمح بصره من إسناد إلى إسناد.
 - ثم عاد إلى إسناد هذا الحديث: عن عكرمة، عن ابن العباس رضي الله عنه.
 * وقلتُ بأنه من طمّح البصر؛ لأن إسماعيل بن أبي خالد لا رواية له
 عن سماك بن حرب أصلاً، والله تعالى أعلم.



الحديث الحادي عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :

«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه ابن أبي أويس ، عن أبي ضمرة ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي ، عن أبي الجعد الضمري ، عن سلمان الفارسي ؛ أنه مرَّ على ابن السمط - وهو مرابطٌ - فقال : سمعت النبي ﷺ ؛ يقول : «رباط يومٍ في سبيل الله خيرٌ من صيام شهرٍ وقيامه..» الحديث؟

قال أبي :

- هذا خطأ.

- دخل لابن أبي أويس حديثٌ في حديث سلمان ، في الرباط .
- يرويه عن محمد بن عمرو ، عن مكحول ، أن سلمان ، فذكر الحديث ؛ مرسلًا .

- وحديث أبي الجعد الضمري هو : عن النبي ﷺ : «من ترك ثلاث جُمع متواليّة ؛ طُبِعَ على قلبه...» اهـ .
العلل (٩٦٩) .

* وقال ابن أبي حاتم أيضاً في العلل (٩٣٠) :

«وسألتُ أبي وأبا زرعة ؛ عن حديثٍ : رواه أنس بن عياض ، عن محمد بن عمرو ، عن عبيدة بن سفيان ، عن أبي الجعد الضمري ، عن سلمان الفارسي ، عن النبي ﷺ : «رباط يومٍ في سبيل الله : خيرٌ من

صيام شهرٍ، وقيامه».

فقالا :

- هذا خطأ.

- إنما هو: محمد بن عمرو، عن مكحول، عن سلمان.

- كذا رواه: يحيى القطان، وإسماعيل بن جعفر.

قلت لهما: الوهم ممن هو؟ قالوا: من أبي ضمرة». اهـ.

* وقال ابن أبي حاتم أيضاً في العلل (١٠٠٩):

«وسمعت أبا زرعة: - وحدثنا: عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن

محمد بن عمرو، عن مكحول؛ قال: مرَّ سلمانُ على ابن السمط - وهو

مرابطٌ - فقال: ألا أرغبك فيما أنت فيه؟ قال: بلى، قال: قال رسول الله

ﷺ: «رباط يوم في سبيل الله خيرٌ من صيام شهرٍ وقيامه».

- وحدثنا أبو زرعة: عن إسحاق بن موسى الأنصاري، وأبي ثابت

المدني: عن أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان

الحضرمي، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان، عن النبي ﷺ، بنحوه.

- وسمعت أبا زرعة؛ يقول: الصحيح: حديث يحيى بن سعيد». اهـ.

* تخريجه:

هذا النص من العلل يتطلب تخريج ثلاثة أحاديث:

١- تخريج (حديث سلمان ﷺ؛ في فضل الرباط):

بالوجه المعلوم؛ موصولاً.

٢- تخريج (حديث مكحول؛ في فضل الرباط):

بالوجه الصحيح؛ مرسلاً.

٣- تخريج (حديث سلمان رضي الله عنه؛ في ترك ثلاث جمع):

الذي روي بإسناد الحديث المعلول.

* الحديث الأول: (حديث سلمان رضي الله عنه؛ في فضل الرباط): بالوجه

المعلول؛ موصولاً:

ومداره على: أبي ضمرة أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان رضي الله عنه؛ موصولاً:

وله إليه خمسة طرق:

١- إسماعيل بن أبي أويس:

أخرجه ابن أبي حاتم هنا في العلل (٩٦٩) عن ابن أبي أويس.

٢، ٣ - إسحاق بن موسى الأنصاري، وأبو ثابت المدني محمد بن

عبدة الله:

أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً في العلل (١٠٠٩) عن أبي زرعة، عنهما.

وأخرجه الطوسي في المستخرج (١٣٦٦) عن أبي زرعة، عن أبي

ثابت المدني وحده، لم يذكر إسحاق بن موسى.

٤- أحمد بن عبدة:

أخرجه البزار (٢٥١٧) عنه.

٥- موسى بن هارون الفروي:

أخرجه الطبراني ٢٣٣/٦ عنه.

خمسهم: عن أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي، عن محمد بن عمرو

ابن علقمة، به.

* الحديث الثاني: (حديث مكحول؛ في فضل الرباط):

بالوجه الصحيح؛ مرسلاً:

ومداره على: مكحول، أن سلمان رضي الله عنه؛ مرسلاً:

وله إليه ثلاثة طرق:

١- محمد بن عمرو بن علقمة:

أخرجه إسماعيل بن جعفر في جزء فيه أحاديثه (٢٣٤).

وأخرجه ابن أبي حاتم هنا في العلل (١٠٠٩) عن أبي زرعة، عن مسدد، عن يحيى القطان.

وهما (إسماعيل، والقطان) عن محمد بن عمرو بن علقمة.

٢- هشام بن الغاز الجرشي:

أخرجه ابن المبارك في الجهاد (١٨٢).

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦١٨) عن عبد الوهاب الثقفي.

وأخرجه ابن أبي شبة (١٩٤٥٣) عن عيسى بن يونس.

ثلاثتهم: عن هشام بن الغاز.

٣- محمد بن راشد المكحولي الخزاعي:

أخرجه عبد الرزاق (٩٦١٧) عنه.

والثلاثة جميعاً: عن مكحول؛ أن سلمان رضي الله عنه؛ مرسلاً.

* الحديث الثالث: (حديث سلمان رضي الله عنه؛ من ترك ثلاث جمع): الذي

روي بإسناد الحديث المعلول:

مداره على: محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبدة بن سفيان

الضمري، عن أبي الجعد الضمري رضي الله عنه:

وله إليه أحد عشر طريقاً:

- أخرجه الإمام أحمد (١٥٥٣٧) وأبو داود (١٠٥٢) والنسائي

(١٣٦٩) وابن خزيمة (١٨٥٨) والحاكم (١٠٣٤) كلهم من طريق يحيى القطان.

- وأخرجه ابن خزيمة (١٨٥٨) والبيهقي ٢٤٧/٣ من طريق إسماعيل ابن جعفر.

- وأخرجه ابن حبان (٢٧٨٦) من طريق يزيد بن زريع.

- وأخرجه الترمذي (٥٠٠) من طريق عيسى بن يونس.

- وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٥) (٥٥٣٣) وابن خزيمة (١٨٥٧) من طريق عبد الله بن إدريس.

- وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٥) (٥٥٣٣) وأبو يعلى (١٦٠٠) وابن

أبي عاصم في الآحاد (٩٧٦) وابن خزيمة (١٨٥٨) والطبراني ٣٦٦/٢٢ من طريق يزيد بن هارون.

- وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٥) (٥٥٣٣) من طريق محمد بن بشر.

- وأخرجه الدارمي (١٥٧١) والبيهقي ١٠٢/٣ ، ٢٤٧ من طريق يعلى ابن عبيد.

- وأخرجه ابن خزيمة (١٨٥٨) من طريق: معتمر بن سليمان، وعبد الوهاب الثقفي.

- وأخرجه ابن خزيمة (١٨٥٧) وابن حبان (٢٥٨) من طريق سفيان الثوري.

الأحد عشر: عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد رضي الله عنه، به.

* الدراسة :

أولاً: إعلال الإمام الدارقطني لهذا الحديث :

قال رحمه الله في الأفراد ١١٨/٣ (٢٢٠٧):

«- تفرد به أبو ضمرة أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو، عن عبدة ابن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد، عنه.

- ووهم فيه.

- وإنما رواه محمد بن عمرو، عن مكحول، عن سلمان؛ مرسلاً»

اهـ.

ثانياً: إعلال الإمام أبي حاتم:

اختلف - كما تقدم في نص العلل - قول أبي حاتم في تعصيب العلة:

- ففي المسألة (٩٦٩): «دخل لابن أبي أويس حديث في حديث...».

- وفي المسألة (٩٣٠): «قلت لهما: الوهم ممن؟ قالا: من أبي

ضمرة».

* ففي المسألة الأولى:

١- نصّ أبو حاتم على أن العلة «دخول حديث في حديث».

٢- ونصّ على تعصيب العلة (بابن أبي أويس).

* وفي المسألة الأخرى:

١- نصّ أنه خطأ وهم، ولم ينصّ على نوع العلة.

٢- ونصّ على تعصيب العلة (بأبي ضمرة أنس بن عياض الليثي).

ثالثاً: إعلال الإمام أبي زرعة:

اتفق - كما تقدم في نص العلل - قول أبي زرعة في إعلاله لهذا

الحديث:

- ففي المسألة (٩٣٠):

اتفق مع أبي حاتم نصّاً على: أن الوهم وقع من أبي ضمرة أنس بن عياض.

- وفي المسألة (١٠٠٩): «وسمعتُ أبا زرعة؛ يقول: الصحيح حديث يحيى بن سعيد».

* فلم ينصّ على الحكم بالخطأ أو الوهم، وإنما دلّ عليه بالمفهوم؛ حيث ساق الوجه الصحيح والوجه المعلوم، وصحّح الوجه الصحيح فقط.

* ولم ينصّ على تعصيب العلة بأبي ضمرة، وإنما دلّ عليه بالمفهوم. * لقوله «الصحيح: حديث يحيى بن سعيد» يعني: عن محمد بن عمرو، خلافاً لرواية أبي ضمرة عن محمد بن عمرو.

رابعاً: طريقة أبي حاتم في كشف الوجه الصحيح: سلك أبو حاتم في بيان الوجه الصحيح في هذا الحديث طريقتين: الطريقة الأولى: ما نصّ عليه في المسألة (٩٦٩): فقد ذكر فيها ثلاثة أحاديث:

١- الحديث بالوجه المعلوم: وهو حديث فضل الرباط، من حديث سلمان رضي الله عنه؛ موصولاً.

من طريق: ابن أبي أويس، عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان رضي الله عنه.

٢- الحديث بالوجه الصحيح: في فضل الرباط أيضاً، من حديث مكحول؛ مرسلًا.

من طريق: محمد بن عمرو، عن مكحول، به؛ مرسلًا.

٣- الحديث الذي يروى بالوجه المعلوم: حديث ترك ثلاث جُمع،

من حديث سلمان رضي الله عنه.

من طريق: محمد بن عمرو، عن عبدة بن سفيان، عن أبي الجعد

الضمري، عن سلمان رضي الله عنه.

* وهذا الحديث الثالث مما أنفرد بذكره أبو حاتم.

الطريقة الثانية: ما نصَّ عليه في المسألة (٩٣٠):

فقد أقتصَر فيها على حديثين فقط:

١- الحديث بالوجه المعلوم السابق؛ موصولًا.

٢- الحديث بالوجه الصحيح السابق؛ مرسلًا.

* وأشار إلى ترجيح المرسل؛ بأنه من رواية يحيى القطان،

وإسماعيل ابن جعفر.

خامسًا: طريقة أبي زرعة في كشف الوجه الصحيح:

ففي المسألتين (٩٣٠) (١٠٠٩) أقتصَر على ذكر حديث فضل

الرباط:

- مرةً بالوجه المعلوم؛ موصولًا: بالجواب المشترك مع أبي حاتم.

- ثم بالوجه الصحيح؛ مرسلًا: بالجواب الذي أنفرد به.

* وأشار إلى ترجيح (المرسل):

- مرةً: بأنه من رواية يحيى القطان، واكتفى بالقطان في جوابه الذي

أنفرد به.

- ومرةً: بأنه من رواية القطان، وإسماعيل بن جعفر، في جوابه

المشترك مع أبي حاتم.

سادساً: تعصيب العلة بين ابن أبي أويس، وأبي ضمرة:

- جزم أبو حاتم (٩٦٩) بتعصيب العلة بابن أبي أويس.
- وجزم مرة أخرى - مع أبي زرعة (٩٣٠) - بتعصيب العلة بأبي ضمرة أنس بن عياض الليثي.
- أما أبو زرعة؛ فجزم - قولاً واحداً (٩٣٠) (١٠٠٩) - بتعصيب العلة بأبي ضمرة فقط.

* وقبل ترجيح أحد القولين في تعصيب هذه العلة:

لا بد من عرض ترجمة ابن أبي أويس، وترجمة أبي ضمرة:

١- ترجمة ابن أبي أويس:

إسماعيل بن أبي أويس: عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني. مات ٢٢٦هـ.

روى عن: خاله الإمام مالك، وعن أبيه، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، وعلي البغوي، وغيرهم.

وروى له: الستة؛ إلا الترمذي والنسائي.

قال الإمام أحمد: لا بأس به، ومرة: وثقه، وقال: قام في أمر

المحنة مقاماً محموداً، ومرة: قال: عالم، كثير العلم.

وقال ابن معين: صدوق، ضعيف العقل، ليس بذاك، ومرة: هو

وأبوه يسرقان الحديث.

وقال أبو حاتم: محله الصدق، وكان مغفلاً.

وقال النسائي: ضعيف، ومرة: ليس بثقة.

وقال ابن عدي: روى عن خاله - الإمام مالك - غرائب، لا يتابعه

عليها أحد، وهو خير من أبيه.

وقال الدارقطني: ليس أختاره في الصحيح.

وقال الذهبي: الإمام الحافظ الصدوق.

وقال أيضاً: كان عالم أهل المدينة ومحدثهم في زمانه على نقص في حفظه وإتقانه، ولولا أن الشيخين أحتجا به؛ لزحزح حديثه عن درجة الصحيح إلى درجة الحسن، هذا الذي عندي فيه.

وقال أيضاً: محدثٌ مكثُرٌ، فيه لين.

وقال أيضاً: لاريب أنه صاحب أفراد ومناكير، تنغمر في سعه ما روى، فإنه من أوعية العلم، وهو أقوى من عبد الله كاتب الليث.

وقال ابن حجر في هدي الساري: لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح؛ من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره، فيعتبر فيه.

وقال في تقريبه: صدوقٌ، أخطأ في أحاديث من حفظه.

والحاصل؛ أنه: عالمٌ حافظٌ، يروي الغرائب، لاسيما عن خاله الإمام مالك، حتى أتهمه ابن معين بسرقة الحديث.
النبلاء ٣٩٢/١٠، الميزان ٢٢٢/١، تهذيب التهذيب ١/١٤٤، هدي الساري ص ٣٨٨، التقريب ومعه الكاشف (٤٦٠).

٢- ترجمة أبي ضمرة:

أنس بن عياض بن ضمرة الليثي المدني أبو ضمرة، أو أبو عبد الرحمن. مات سنة ٢٠٠ هـ، وعمره: ٩٦ عاماً.

روى عن: سهيل بن أبي صالح، وربيعة الرأي، ومحمد بن عمرو، وغيرهم.

روى عنه: الإمام أحمد، وأحمد بن صالح، وأمم.

روى له: الستة جميعاً.

قال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به.

وقال ابن معين: صويلح، ومرة: ثقة.

وقال ابن سعد: كان ثقةً كثير الحديث.

وقال ابن عدي: ثقة.

وقال الذهبي: الإمام المحدث الصدوق المعمر، بقية المشايخ.

وقال في الكاشف: ثقة، سمح بعلمه جداً.

وقال ابن حجر في تقريبه: ثقة.

والحاصل؛ أنه: ثقة.

النبلاء ٨٧/٩، التقريب ومعه الكاشف (٥٦٤).

* وبالنظر في ترجمة كل منهما:

يظهر جلياً سبب تعصيب الإمام أبي حاتم الرازي لابن

أبي أويس بهذه العلة؛ نظراً لحال ابن أبي أويس، لاسيما قول أبي

حاتم «وكان مغفلاً».

* وهذا تعصيبٌ وجيهٌ؛ لولا أن ابن أبي أويس لم ينفرد برواية هذا

الحديث (فضل الرباط) بهذا الطريق.

فقد شاركه أربعة في الرواية عن أبي ضمرة، به:

١- إسحاق بن موسى الأنصاري.

٢- وأبو ثابت المدني، وكلاهما ذكرهما أبو زرعة.

٣- أحمد بن عبدة: عند البزار.

٤- وموسى بن هارون الفروي: عند الطبراني.

وخامسهم: ابن أبي أويس، كلهم يروون الحديث:

عن أبي ضمرة، عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد، عن سلمان رضي الله عنه.

* ولهذا جزم أبو زرعة بتعصيب أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي بهذه العلة، وكذلك وافقه الدارقطني - كما تقدم - وهذا أشبه - بلا شك - والله تعالى أعلم.

سابعاً: حاصل النظر في وجوه الاختلاف:

١- مخالفة أبي ضمرة أنس بن عياض - في الرواية عن محمد بن عمرو بن علقمة - لأحد عشر حافظاً، ومنهم الأئمة الأثبات:

- الثوري.
- ويحيى القطان.
- وإسماعيل بن جعفر.
- ومعتمر.
- ويزيد بن هارون.
- ويزيد بن زريع.
- وعبد الله بن إدريس.
- ومحمد بن بشر العبدي.

٢- أن (يحيى القطان، وإسماعيل بن جعفر):

إمامان من كبار الحفاظ الأحد عشر: قد حفظا الحديثين كليهما، وميّزا بين الإسنادين:

أ- فرويا حديث (فضل الرباط):

عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن مكحول، أن سلمان رضي الله عنه (هكذا مرسلًا).

ب - ورويا حديث (التخلف عن ثلاث جمع):

عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد رضي الله عنه (مرفوعاً).

* وقد وافقهما التسعة الباقون؛ من الأحد عشر؛ في حفظ وضبط

حديث (التخلف عن الجمعة).

٣- نظرت في أحاديث عبيدة بن سفيان الحضرمي لعله ينكشف لي وجه (دخول حديث في حديث) من خلال أسانيده، في الموسوعات الحديثية الآلية:

- فوجدت له سبعة أحاديث فقط.

- وليس منها ما يرويه عن سلمان الفارسي رضي الله عنه.

- وليس منها عن أبي الجعد الضمري رضي الله عنه؛ إلا ثلاثة أحاديث فقط، وكلها من طريق محمد بن عمرو بن علقمة:

أ- حديث (فضل الرباط) المعلول، وتقدم تخريجه، من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض.

ب- حديث (من ترك ثلاث جُمع) وتقدم تخريجه، من أحد عشر طريقاً.

وكلا الحديثين عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري رضي الله عنه.

ج- حديث (لا تشد الرحال إلا ثلاثة مساجد) من طريق عبثر بن القاسم أبي زبيد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به.

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (٩٧٧) وفي معجم ابن الأعرابي (١٤) والأوسط للطبراني (٥٥٧٦) والبزار (٢٥١٧)، والضياء في فضائل بيت المقدس (٦) كلهم من طريق عبثر بن القاسم أبي زبيد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به.

* فلا يظهر من خلالها كيف وقع دخول حديث في حديث.

٤- أن حديث سلمان رضي الله عنه في فضل الرباط ثابت:

في صحيح مسلم (١٩١٣) والنسائي (٣١٣٥) وابن حبان (٤٧٢٣) والحاكم في المستدرک (٢٣٥٧) وغيرهم.
ولفظ مسلم:

«رباط يوم وليلة خيرٌ من صيام شهرٍ وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعملهُ، وأُجرى عليه رزقه، وآمن الفتان».
أخرجه مسلم: عن الدارمي، عن أبي الوليد الطيالسي، عن الليث بن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان رضي الله عنه.

* وجه الإعلال:

- مما تقدم - في تخريجه والدراسة - تظهر الحقائق التالية:
- ١- إعلال مخالفة أبي ضمرة - أنس بن عياض الليثي - للحفاظ الأثبات كافٍ في إعلال روايته، وظهور نكارتها بوجه لا لبس فيه، كما صنع أبو زرعة في المسألتين (٩٣٠) (١٠٠٩).
 - ٢- وأما ما وقع في أحد جوابي أبي حاتم في المسألة (٩٦٩):
(أنه دخل لابن أبي أويس حديثٌ في حديث).
 - فلم يظهر لي تعصبيها بابن أبي أويس، وأن الصحيح تعصبيها بأبي ضمرة أنس بن عياض الليثي، كما تقدم.
 - ٣- وأن متن هذا الحديث لا يُعرف من رواية محمد بن عمرو بن علقمة؛ إلا عن مكحول، أن سلمان رضي الله عنه؛ مرسلًا.
 - ٤- ويبقى احتمال أن يكون دخل لأبي ضمرة حديثٌ في حديث، ولم يتبين لي وجه هذه العلة؛ فإن أبا ضمرة:

أ- قد ساق إسناده:

- عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبّدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان رضي الله عنه، مرفوعاً.

ب- ثم ساق متنه:

- «رباط يوم في سبيل الله خيرٌ من صيام شهر وقيامه...».
* وهذا الإسناد إسناده معروف.

* وهذا المتن متنٌ معروف محفوظ، كما تقدم.

ج- فرّغ هذا الإسناد؛ لهذا المتن: عن محمد بن عمرو بن علقمة.

د- وخالفه - في الرواية عن محمد بن عمرو - إمامان حافظان: يحيى

القطان، وإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير.

ولو كان المخالف أحدهما، بل لو كان من هو دونهما من الثقات؛

لكان الأخذ بروايته أولى من أبي ضمرة.

هـ - وهذان الإمامان حفظاً وميّزاً - هذا المتن، وهذا الإسناد - تمييزاً

ليس بعده شك:

- فجعلنا هذا المتن: من روايتهما: عن محمد بن عمرو بن علقمة،

عن مكحول، أن سلمان رضي الله عنه؛ مرسلاً: «رباط يوم في سبيل الله...».

- وجعلنا هذا الإسناد: من روايتهما: عن محمد بن عمرو بن

علقمة، عن عبّدة، عن أبي الجعد رضي الله عنه، بالمرفوع «من ترك ثلاث

جمع...». والله تعالى أعلم.



الحديث الثاني عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه الوليد بن مسلم ، عن سعيد بن
 بشير ، عن علقمة بن مرثد ، عن أبيه ، عن النعمان بن مُقَرَّن ، عن النبي
 ﷺ ؛ أنه : «كان إذا بعث جيوشه...» ؟
 قال أبي :

- قد دخل له إسنادٌ في إسناد.
- إنما هو علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ؛
 أنه : «كان إذا بعث جيوشه...» .
- قال علقمة : فحدثتُ به مقاتل بن حيان .
- فحدثني : عن مسلم بن هيصم ، عن النعمان بن مُقَرَّن ، عن النبي
 ﷺ ؛ أنه : «كان إذا بعث جيوشه...» الحديث . اهـ .
 العلل (٩٧٩) .

* تخريجه :

تحت هذه المسألة حديثان :

- ١- حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه .
- ٢- حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه .

* تخريج الحديث الأول: حديث بريدة رضي الله عنه:

وله إليه ثلاثة طرق:

أ- طريق سليمان بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه.ب- طريق عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه.ج- طريق ابن بريدة (مهماً) عن أبيه رضي الله عنه.الطريق الأول: سليمان بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه:

ومداره على: (علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة):

وله إلى علقمة بن مرثد ثلاثة عشر طريقاً:

الأول: الثوري، عن علقمة بن مرثد:

وقد اختلف على الثوري في روايته على وجهين:

أ- الوجه الأول: روايته؛ بذكر قول علقمة بن مرثد لمقاتل.

ب- الوجه الثاني: روايته؛ دون قول علقمة بن مرثد لمقاتل.

الوجه الأول: وله إلى الثوري ثمانية طرق:

- أخرجه مسلم (١٧٣٤) عن عبد الله بن هاشم، عن ابن مهدي.

- وأخرجه أيضاً (١٧٣٤) وابن حبان (٤٧٣٩) عن إسحاق بن

راهويه، عن يحيى بن آدم.

- وأخرجه أيضاً (١٧٣٤) وأبو داود (٢٦١٢) والترمذي في العلل

(٤٨٨) والبيهقي ١٨٢/٩ من طرق: عن وكيع.

- وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٢٩) وأبو عوانة (٦٤٩٢) عن علي بن

حرب، عن الجرجاني، عن عبد الرزاق.

- وأخرجه ابن زنجويه (١٠٢) وأبو عوانة (٦٤٩٢) من طرق: عن

عبيد الله بن موسى.

- وأخرجه أبو عوانة (٦٤٩٢) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٠٨٢) والبخاري (٤٣٥٥) من طريق: عن أبي أحمد الزبيري.
- وأخرجه ابن زنجويه (١٠٢) والدارمي (٢٤٤٢) وابن ماجه (٢٨٥٨) والطحاوي في معاني الآثار (٣٢٧٥) وتمام في فوائده (١١٥٩) من طريق: عن محمد بن يوسف الفريابي.
- وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٧١٢) والطحاوي في المشكل (٣٥٦٧) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق.
- ثمانيتهم (ابن مهدي، ويحيى بن آدم، ووکیع، وعبد الرزاق، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، والفريابي، والأزرق):
- عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه.

وقال في آخره:

- قال علقمة: فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان؛ فقال: حدثني مسلم بن هيصم، عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه، فذكر مثله.
- الوجه الثاني: روايته دون ذكر قول علقمة لمقاتل:
- وله إلى الثوري عشرة طرق:
- ١- عبيد الله بن موسى العبسي، عن الثوري:
- أخرجه ابن زنجويه في كتابه الأموال (٧٥٨).
- وأخرجه أبو عوانة (٦٤٩٢) عن القاسم بن يزيد الجرمي.
- وأخرجه البيهقي في الكبرى ٩٥/٩ من طريق أحمد بن مهرا.
- ثلاثتهم: عن عبيد الله بن موسى، به.
- ٢- عبد الرحمن بن مهدي:

أخرجه أبو عبيد في الأموال (٦٠) (٥٢٤).

وأخرجه الإمام أحمد (٢٢٥٢٠).

وأخرجه الترمذي (١٤٠٨) (١٦١٧) عن محمد بن بشار.

وأخرجه البزار (٤٣٥٥) عن محمد بن المثنى.

أربعتهم: عن ابن مهدي، به.

٣- وكيع بن الجراح:

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣٧) (٢٨٣٩٦) (٣٣٤٦٧) (٣٣٥٩٩)

(٣٣٦٦٣) (٣٤٠٩٢).

وأخرجه الإمام أحمد (٢٢٤٦٨).

وهما: عن وكيع، به.

٤- يحيى بن آدم:

أخرجه البيهقي ٩/٤٨، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧/٥٤٨ من

طريق يحيى بن آدم، به.

٥- محمد بن يوسف الفريابي:

أخرجه ابن زنجويه (٧٥٧).

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٣٣٢٦) عن أبي بشر الرقي.

وهما: عن الفريابي، به.

٦- أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي:

أخرجه الطحاوي في المعاني (٣٣٢٦) عن ابن مرزوق، عن أبي

حذيفة، به.

٧- عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي:

أخرجه الطحاوي في المشكل (٣٥٦٧) من طريق هاشم بن القاسم،

عن الأشجعي، به.

- ٨- أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.
أخرجه أبو داود (٢٦١٣) ومن طريقه: ابن عبد البر في التمهيد
٢٣٢/٢٤ عن محبوب بن موسى، عن أبي إسحاق الفزاري، به.
٩- الحسين بن حفص بن الفضل الهمداني:
أخرجه سمويه في فوائده (٩٩) عن الحسين بن حفص، به.
١٠- موسى بن طارق اليماني:
أخرجه الحازمي في الاعتبار ٧٢٤/٢، ٧٤٢ من طريق موسى بن
طارق، به.

- عشرتهم: عن الثوري، عن علقمة بن مرثد، به.
- مقتصرًا على حديث بريدة رضي الله عنه.
- لم يذكر قول علقمة لمقاتل.
- ولم يرو فيه حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه.
ولفظه: «كان رسول الله ﷺ إذا أمر رجلاً على سرية أوصاه في
خاصة نفسه بتقوى الله، وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: أغزو
بسم الله، وفي سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، أغزوا فلا تغدروا، ولا
تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا...» الحديث.
الثاني: معمر بن راشد، عن علقمة بن مرثد:
أخرجه عبد الرزاق (٩٤٢٨) ومن طريقه: أبو عوانة (٦٤٩٢) عن
معمر، به.

(مقرونًا بالثوري، كما تقدم في الوجه الأول: عن الثوري).
وقال في آخره: قال علقمة: فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان؛

فقال: حدثني مسلم بن هيصم، عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه؛ فذكر مثل ما في الوجه الأول عن الثوري.

الثالث: شعبة، عن علقمة بن مرثد:

- أخرجه مسلم (١٧٣٤) عن حجاج بن الشاعر.
وأخرجه النسائي (٨٦٢٧) وعنه: الطحاوي في المشكل (٣٥٦٧) عن محمود بن غيلان.

وأخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥) من طريق إبراهيم بن عرعة.
وأخرجه الطوسي (١٣٦٤) وابن الجارود (١٠١٤) عن: محمد بن بشار، ومحمد بن يحيى.

خمسهم: عن عبد الصمد بن عبد الوارث.
- وأخرجه مسلم (١٧٣٤)، وأبو عوانة (٦٤٩٥) من طريق الحسين ابن الوليد.

- وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٣٣٢٧) وفي المشكل (٣٥٦٧) وأبو عوانة (٦٤٩٥) وسمويه في الفوائد (٩٨) والبعوي في شرح السنة (٢٦٦٩) وابن منده في الإيمان ١/ ٢٦١، والبيهقي ٩/ ٦٧.

من طرق: عن الليث بن سعد، عن جرير بن حازم.
- وأخرجه الطحاوي (٣٥٦٧) من طريق إبراهيم بن طهمان.
أربعتهم (عبد الصمد، والحسين بن الوليد، وجرير بن حازم، وابن طهمان) عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، به.

* ولفظه بمثل حديث الثوري.

الرابع: أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد:
أخرجه أبو يوسف في الآثار (٥٧٣) ومن طريقه:

- الطحاوي في المشكل (٣٥٦٧) وأبو يعلى (١٤١٣).
- وأخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥) وأبو نعيم في مسند أبي حنيفة ١/١٤٦ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ.
- وأخرجه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة أيضاً ١/١٤٦ من طريق محمد ابن الحسن.
- ثلاثتهم (أبو يوسف، والمقرئ، وابن الحسن): عن أبي حنيفة، به.
- الخامس: إدريس بن يزيد الأودي، عن علقمة بن مرثد:
- أخرجه النسائي (٨٥٣٢) وعنه: الطحاوي (٣٥٦٧) عن أحمد بن سليمان الرهاوي.
- وأخرجه ابن منده في التوحيد (١٧٢) من طريق محمد بن عبد الوهاب الفراء.
- وأخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥) عن أبي داود الحراني، والصغاني، وأبي أمية.
- وأخرجه ابن زنجويه (٧٥٧).
- ستتهم: عن يعلى بن عبيد، عن إدريس الأودي، به.
- السادس: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي، عن علقمة بن مرثد:
- أخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥) عن الصغاني، عن عاصم بن علي، عن المسعودي، به.
- السابع: أبان بن تغلب، عن علقمة بن مرثد:
- أخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥) والطحاوي في شرح المعاني (٣٣٢٥) من طريق أصبغ بن الفرج.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٦١٦/٤ من طريق ابن وهب.
 كلاهما: عن علي بن عابس، عن أبان بن تغلب، به.
 الثامن: عمرو بن قيس الملائي، عن علقمة بن مرثد:
 أخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥) من طريق محمد بن إسحاق.
 وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ٢٤٠/١ من طريق ابن أبي
 زائدة.

كلاهما: عن عمرو بن قيس الملائي، به.
 التاسع: زيد بن أبي أنيسة، عن علقمة بن مرثد:
 وقد اختلف عليه في إسناده على وجهين:
 - مرة: يرويه زيد بن أبي أنيسة، عن علقمة، به (بلا واسطة بينهما).
 - ومرة: يرويه زيد بن أبي أنيسة، عن أخيه: يحيى، عن علقمة، به
 (بالواسطة).

الوجه الأول: أخرجه أبو عوانة (٦٤٩٥):
 عن عبد الله بن محمد بن سعيد بن عيشون الحراني (مجهول الحال)،
 عن محمد بن سليمان الحراني، عن أبيه سليمان بن سالم الحراني
 (متروك):

عن زيد بن أبي أنيسة: زيد، عن علقمة بن مرثد، به.
 الوجه الثاني: أخرجه أبو عوانة أيضاً (٦٤٩٥):
 عن أبي فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان (متروك)، عن أبيه:
 محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه: يزيد بن سنان (ضعيف):
 * عن زيد بن أبي أنيسة: عن أخيه: يحيى بن أبي أنيسة، عن علقمة
 ابن مرثد، به. هكذا زاد ذكر: (يحيى بن أبي أنيسة).

العاشر: محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد:

أخرجه الإمام الشافعي في المسند (١٠٠٦) عن يحيى بن حسان، عن محمد بن أبان، به.

الحادي عشر: يزيد بن عبد الرحمن بن هانئ، عن علقمة بن مرثد:

أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٢٨٠/٦٥ من طريق سليمان بن عبد الرحمن، عن خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه: يزيد بن عبد الرحمن بن هانئ، به.

الثاني عشر: الحسن بن صالح، عن علقمة بن مرثد:

أخرجه الطبراني في الصغير (١٢٣) وفي الأوسط (٣٣٩٦) من طريق علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع، عن الحسن بن صالح، به.

الثالث عشر: عمار بن زريق، عن علقمة بن مرثد:

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٤٣١) من طريق الأحوص بن جواب، عن عمار بن زريق، به.

الرابع عشر: يحيى بن سعيد التيمي، عن علقمة بن مرثد:

أخرجه أبو يوسف في الآثار (٨٧٣) عنه، به.

* الأربعة عشر كلهم جميعاً: عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن

بريدة، عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

ولفظه:

«كان رسول الله ﷺ إذا أمر رجلاً على سرية أوصاه في خاصة نفسه

بتقوى الله، وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: أغزوا بسم الله، وفي

سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، أغزوا فلا تغدروا، ولا تغلوا، ولا

تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً...». الحديث.

* أنتهى تخريج الطريق الأول: طريق علقمة بن مرثد.

الطريق الثاني: (عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه):

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (كما في المطالب العالية ٢٠٣٥) عن عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله الأموي السعدي (وهو متروك، وكذّبه ابن معين، وغيره) عن بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، به.

الطريق الثالث: (ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه):

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٥) من طريق ابن لهيعة، عن خالد ابن يزيد الجمحي المصري، عن سعيد بن أبي هلال، عن ابن بريدة (هكذا مهملاً، غير مسمى)، عن أبيه رضي الله عنه.

* وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن أبي هلال؛ إلا خالد بن يزيد، تفرد به: ابن لهيعة».

* تخريج الحديث الثاني: حديث النعمان بن مقرن

رضي الله عنه:

ومداره على: مسلم بن هيصم العبدي:

وله إليه - إلى مسلم بن هيصم - طريقان:

الطريق الأول: مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيصم، عن النعمان

رضي الله عنه:

وله إليه طريقان:

١- طريق الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن مقاتل، به:

وقد سبق هذا في (الوجه الأول) من (الطريق الأول): عن علقمة بن

مرثد، به.

وقد سبق أيضاً في (الطريق الثاني): عن علقمة بن مرثد، من طريق الثوري: مقروناً بمعمر أيضاً.

٢- طريق روح بن مسافر، عن مقاتل بن حيان، به:

أخرجه أبو يوسف في الآثار (٨٧٥).

وأخرجه ابن منده في أماليه (١٢٤) من طريق ابن المبارك.

كلاهما (أبو يوسف، وابن المبارك): عن روح بن مسافر، به.

* ولفظه: «كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على جيش أو صاه في

خاصة نفسه بتقوى الله».

الطريق الثاني: حمزة الزيات، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن

بريدة، عن مسلم بن هيصم، عن النعمان ؓ:

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣٥٦٧) من طريق حمزة الزيات، به.

* ساق الطحاوي هذا الطريق: (طريق حمزة الزيات) والذي قبله

(طريق سفيان الثوري) ثم قال: «والله أعلم بالصواب» !!

* الدراسة:

أولاً: إعلال أبي حاتم لهذا الحديث:

١- ينبغي أن يُعلم أن أبا حاتم قد تفرد بإعلال هذا الحديث، لم أقف

على من أعله، أو تكلم عليه.

لا الترمذي ولا الدارقطني في عللهما، ولا غيرهما.

٢- أما طريق الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن علقمة بن

مرثد، عن أبيه، عن النعمان بن مقرن ؓ:

أ- فلم أقف عليه في شيء من كتب الحديث ومصنفات السنة الشريفة، ولا في الموسوعات الحديثية الآلية.

ب- والوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير: كلاهما شاميان، والرواية بينهما ثابتة بلا شك.

ج- وسعيد بن بشير، عن علقمة بن مرثد: لم أقف على الرواية بينهما في ترجمة علقمة، ولا في ترجمة سعيد بن بشير، ولا في شيء من كتب الحديث، ولا في الموسوعات الحديثية الآلية.

د- بل ولم أقف على: إسناده يجتمع فيه الوليد بن مسلم، وعلقمة بن مرثد، أيًا كانت الوساطة بينهما، في كل ما بين أيدينا من المصنفات والموسوعات الحديثية الآلية.

هـ- بل ولم أقف أيضاً على رواية: (علقمة بن مرثد، عن أبيه) إلا في ثلاثة أحاديث فقط.

الحديث الأول: علقمة بن مرثد، عن أبيه؛ قال:

«لما رُجم ماعز، قالوا: يا رسول الله؛ ما يُصنع به؟ قال: أصنعوا به ما تصنعون بموتاكم؛ من الغسل والكفن والحنوط، والصلاة عليه».

أخرجه ابن أبي شيبه (١١٠١٤).

الحديث الثاني: علقمة بن مرثد، عن أبيه، عن سليمان بن بريدة،

عن أبيه، أن النبي ﷺ زار قبر أمه... الحديث.

أخرجه البيهقي في الشعب (٨٨٥٠) وأخرجه البزار في المسند مرسلًا

(٤٣٧٥).

الحديث الثالث: علقمة بن مرثد، عن أبيه، عن أم المؤمنين عائشة

رضي الله عنها، مرفوعاً:

«قال لرجلٍ: أنطلق؛ فقل لأبي بكر: أنت خليفتي فصلٌ بالناس...»
أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ٤٤٤/٣ من طريق الفضل بن جبير
الوراق، عن خلف بن خليفة، عن علقمة بن مرثد، به.

وقال العقيلي: الفضل بن جبير: واسطي، ولا يتابع على حديثه، ولا
يُعرف لمرثد رواية من وجه تصح.

ثم قال: ولا يتابعه - يعني: الفضل - إلا من هو دونه أو مثله.

ثانياً: الطرق المذكورة في مسألة ابن أبي حاتم في العلل:

فقد ذكر ابن أبي حاتم في هذه المسألة ثلاثة طرق:

الطريق الأول: علقمة بن مرثد، عن أبيه، عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه،
مرفوعاً.

الطريق الثاني: علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، مرفوعاً.

الطريق الثالث: علقمة بن مرثد، عن مقاتل بن حيان، عن مسلم بن
هيصم، عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه، مرفوعاً.

- فأعلَّ الطريق الأول: علقمة، عن أبيه، عن النعمان.

- وذكر الوجه الصحيح في رواية الحديث؛ من حديث ابن بريدة،
عن أبيه رضي الله عنه.

- وذكر الوجه الصحيح في رواية الحديث؛ من حديث النعمان بن
مقرن رضي الله عنه.

* وقد تبين مما تقدم:

١- أن الطريق الأول: معلولٌ بالعلل التالية:

أ- أن هذا الإسناد لا يُعرف، بل لم يرو به حديث قط.

ب- أن سعيد بن بشير لا تُعرف له روايةٌ عن علقمة بن مرثد.

ج- أن مرثد الحضرمي (والد علقمة) لا تُعرف له رواية عن النعمان ابن مقرن رضي الله عنه.

وقد تقدم ذكرها، والزيادة عليها.

٢- والوجه الصحيح في رواية الحديث؛ من حديث بريدة رضي الله عنه :
ما رواه الإمامان الجليلان: (الثوري، وشعبة) ومن وافقهم من الأئمة
والحفاظ، وهو الذي في صحيح الإمام مسلم من طرق.

٣- وحديث بريدة هذا إنما هو من رواية ابنه سليمان فقط:

ولا يصح عن بريدة رضي الله عنه :

- لا من طريق عبد الله بن بريدة، عن أبيه:

فهو طريقٌ تالفٌ لا يصح بوجه، كما تقدم في تخريجه.

- ولا من طريق ابن بريدة هكذا مهملاً:

بل هو من طريق سليمان بن بريدة فقط، وهذا الطريق الفرد لا يصح،
تفرد به ابن لهيعة، ولا يحتاج بما تفرد به.

٤- وحديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه : روي من وجهين:

أ- الوجه الخطأ الذي أعله أبو حاتم:

الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن علقمة بن مرثد، عن أبيه،
عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه، وقد تقدم بيان وجوه إعلاله آنفاً.

ب- الوجه الذي صوّبه أبو حاتم:

وهو المروي من طريق مسلم بن هيصم، عن النعمان:
وله إليه طريقان:

* الأول: مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيصم، به:

وقد روي عن مقاتل من طريقين:

١- علقمة بن مرثد، عن مقاتل: وقد روي عنه من طريقين:

أ- الثوري.

ب- معمر.

كلاهما: عن علقمة بن مرثد، به. وقد تقدما في تخريجه.

٢- روح بن مسافر، عن مقاتل: وقد روي عنه من طريقين:

أ- أبو يوسف القاضي.

ب- عبد الله بن المبارك.

كلاهما: عن روح بن مسافر، عن مقاتل، به. وقد تقدما في تخريجه.

* الثاني: سليمان بن بريدة، عن مسلم بن هيصم، به:

رواه عنه: حمزة الزيات، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، به.

* وهذا الطريق؛ فيه:

حبيب بن حمزة الزيات القارئ المشهور مات سنة ١٥٦هـ.

روي عن: الأعمش، والمنهال بن عمرو، وأبي إسحاق الشيباني،

وغيرهم.

وروى عنه: الثوري، ووکیع، وأبو نعيم، وأبو الأحوص، وشريك،

ويحيى بن آدم، وغيرهم.

وروى له: مسلم، والأربعة.

قال الإمام أحمد: ثقة في الحديث.

وقال النسائي وغيره: ليس به بأس.

وقال الأزدي والساجي: صدوق في الحديث، ليس بمتقن.

وقال الساجي مرة: صدوق، سيء الحفظ.

وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: حسن الحديث.

وذكره ابن حبان والعجلي في ثقاتهم.
 وقال الذهبي في النبلاء، وفي كتابه معرفة القراء:
 حديثهم مخرّج في صحيح مسلم، وفي السنن الأربعة، ولا ينحط عن
 رتبة الحسن، وقال في الكاشف: وثقه ابن معين.
 وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق زاهد؛ ربما وهم.
 والحاصل؛ أنه: قارئ، عابد، زاهد، صدوق، ليس ضبطه للحديث
 كضبطه للقراءة، ولهذا تكلموا في حفظه.

الجرح والتعديل ٢٠٩/٣، الثقات لابن حبان ٢٢٨/٦، والثقات للعجلي ١/
 ٣٢٢، تهذيب الكمال ٣١٩/٧، الميزان ٦٠٥/١، النبلاء ٩٢/٧، معرفة القراء
 ١١٧/١، التقريب ومعه الكاشف (١٥١٨).

* والطريقان (طريق مقاتل، وطريق سليمان بن بريدة) كلاهما: عن
 مسلم بن هيصم، وهو:
 مسلم بن هيصم - وقيل: هيصم بالمعجمة، والصحيح بالمهملة -
 العبدى.

روى عن: النعمان بن مقرن، وأشعث بن قيس الكندي.
 وروى عنه: مقاتل بن حيان، وسليمان بن بريدة، وعقيل بن طلحة.
 وروى له: مسلم، والأربعة؛ إلا الترمذي.
 ذكره ابن حبان في ثقاته، ولهذا قال الذهبي في الكاشف: وثق.
 ولم أقف على من تكلم عليه لا جرحاً ولا تعديلاً.
 ولهذا قال ابن حجر في تقريبه: مقبول.
 والحاصل؛ أنه: مستور.

تهذيب الكمال ٥٤٧/٢٧، التقريب ومعه الكاشف (٦٦٥٠).

ثالثاً: الحكم على حديث النعمان ﷺ:

حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه: مداره على: مسلم بن هيصم العبدى، وله إليه طريقان:

الطريق الأول: طريق حمزة الزيات، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان ابن بريدة، عن مسلم بن هيصم، به. وهذا الطريق معلول بعلتين:

الأولى: حمزة الزيات القارئ المشهور، وهو ممن لا تحتمل حاله قبول تفرد به هذه الرواية بحال.

الثانية: مخالفة حمزة الزيات للإمامين الحافظين؛ في الرواية عن علقمة بن مرثد:

فقد رواه حمزة، عن علقمة، عن سليمان بن بريدة، عن مسلم بن هيصم.

* فخالف الإمامين الحافظين الجليلين:
(الإمام سفيان الثوري، والإمام معمر بن راشد).
فالحجة في روايتهما.

هكذا رواه عنهما الأئمة الحفاظ الأجلاء، كما تقدم في * تخريجه:
(عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن آدم، ووكيع، وعبد الرزاق، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، والفريابي، وإسحاق بن يوسف الأزرق) كلهم: عن (سفيان الثوري) إلا عبد الرزاق - وحده - فإنه يرويه عن (الثوري، ومعمر) كلاهما: عن علقمة بن مرثد، عن مقاتل، عن مسلم بن هيصم، به.

الثالثة: مخالفة حمزة الزيات لجميع من تقدم ذكرهم بطرقهم السابقة:

فإن حمزة جعله: عن علقمة، عن سليمان بن بريدة، عن مسلم بن هيصم، عن النعمان رضي الله عنه.

وخالف الأئمة - كما تقدم - حيث جعلوه مفصلاً في طريقين:

١- علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه بريدة رضي الله عنه، مرفوعاً.

٢- وعلقمة مرثد، عن مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيصم، عن النعمان رضي الله عنه.

الطريق الثاني، لحديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه:

طريق روح بن مسافر، عن مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيصم، به: وهذا الطريق معلولٌ براويه: روح بن مسافر أبو بشر البصري:

روى عن: حماد بن أبي سليمان.

وروى عنه: أبو المنذر بن إسماعيل بن المنذر.

وما روى له أحدٌ من الستة.

قال ابن معين: ضعيف.

وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، لا يكتب حديثه.

وقال أبو زرعة: ضعيف. وضعفه البخاري.

وقال أبو حاتم: تركه ابن المبارك.

وقال الإمام أحمد: متروك الحديث.

وقال النسائي، وأبو داود، والجوزجاني، والدارقطني: متروك.

وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا تحل

الرواية عنه.

وتبعه ابن طاهر؛ فقال: يضع الحديث.

والحاصل؛ أنه: ضعيف جداً، وقعت له مناكير عن الثقات، ولهذا أتهموه، وتركوا حديثه، فهو متروك الحديث.

الجرح والتعديل ٤٩٦/٣ (٢٢٤٦)، الكامل لابن عدي ٩٩٩/٣، المجروحين ١٢٩٩، الضعفاء الصغير للبخاري (١٢٠)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (١٩٢)، الضعفاء والمتروكين للدارقطني (٢٢٥)، لسان الميزان ٤٨٥/٣ (٣١٧٤).

فهذا الطريق طريقٌ تالفٌ جداً.

ولا يبعد أن يكون روح بن مسافر هذا الهالك سرقه من علقمة بن مرثد، عن مقاتل، ورواه عن مقاتل، بلا زمام ولا خطام.

والحاصل:

أنه لا يصح من حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه شيءٌ من هذه الطرق؛ إلا ما رواه الحفاظ: عن (الثوري، ومعر) عن علقمة، عن مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيصم، عن النعمان رضي الله عنه فقط.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال أبي حاتم لهذا الحديث؛ بأن راويه:

(دخل له إسنادٌ في إسناد).

ولهذا تقدم في الدراسة: أن هذا الإسناد لم يُرو به حديثٌ قط.

* فإن راويه:

١- بدأ برواية: (عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير).

وهذه لا إشكال فيها.

٢- ثم أنتقل ذهنه، أو طرفه - وهو أقرب - إلى إسنادهِ آخر؛ فقال:
(عن علقمة بن مرثد) ولا رواية لسعيد بن بشير، عن علقمة هذا قط.

* فهذا موضع التحول من إسنادهِ إلى إسنادهِ، دخل عليه هذا في هذا.

٣- ثم قال: (عن علقمة، عن أبيه) والرواية بينهما ثابتة، كما تقدم،
لكن في ثلاثة أحاديث فقط.

- ليس هذا منها.

- ولا ما يُشبهها من الأحاديث.

- ولا ما هو من بابها.

* لعله أراد: (علقمة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه) وهذا إسنادهِ
حديث بريدة رضي الله عنه، الذي هو أصل الحديث، ثم يتبعه - تحويلاً في الإسنادهِ
- حديث النعمان رضي الله عنه أيضاً.

* وفيه تبيين وجه الصلة:

بين (دخول حديث في حديث) وبين (التفرد).

وبين (دخول حديث في حديث) وبين (المخالفة للثقات).

وبين (دخول حديث في حديث) وبين (الاختلاف على الشيخ). كما

وقع الاختلاف:

- على: مقاتل بن حيان.

- وعلى: علقمة بن مرثد.

وبين (دخول حديث في حديث) وبين (الإسنادهِ الذي لا يجيء) والله

تعالى أعلم.



الحديث الثالث عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَجَمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي وأبا زرعة؛ عن حديثٍ : رواه يحيى بن يمان، عن
الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود؛ أن النبي
ﷺ : طاف بالبيت، فاستسقى، فأُتي بنيذ، فشَمَّه، فَقَطَّب وجهه.

ف قيل : أحرامٌ هو يا رسول الله؟ قال : لا؟
فقلتُ لهما : ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟
فقالا :

- أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث.
- وروى هذا الحديث : عن الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح،
عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي ﷺ.
قال أبي :

- والذي عندي : أن يحيى بن يمان دخل حديثٌ له في حديث :
- رواه الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود؛
أنه كان يشرب نبيذ الجر.

- وعن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي ﷺ :
أنه كان يطوف بالبيت... الحديث.
- فسقط عنه إسناد الكلبي.

- فجعل : إسناده منصور، عن خالد، عن أبي مسعود؛ لمتن حديث

الكلبي.

وقال أبو زرعة:

- وهم فيه يحيى بن يمان.
- إنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي ﷺ. اهـ.
- العلل (١٥٥٢).

وقال ابن أبي حاتم أيضاً في العلل (١٥٥٠):

- «وسألت أبا زرعة؛ عن حديث: يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود؛ أن النبي ﷺ: عطش - حول الكعبة - فاستسقى، فأتي بشراب من السقاية، فشمه، فقطّب؛ فقال: «عليّ ذنوباً من زمزم، فصبّه عليه، ثم شربه»؟
- قال أبو زرعة:

- هذا إسناد باطل؛ عن الثوري، عن منصور.
- وهم فيه يحيى بن يمان.
- وإنما ذاكهم سفيان: عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب ابن أبي وداعة؛ مرسل.
- ولعل الثوري إنما ذكره: تعجباً من الكلبي؛ حين حدّث بهذا الحديث. مستنكراً على الكلبي». اهـ.

* تخريجه:

هذا الحديث مداره على: سفيان الثوري:

واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

الوجه الثاني: سفيان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه.

وهذا تفصيل تخريج هذين الوجهين:

(الوجه الأول): سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي

مسعود:

وقد اختلف في روايته - عن سفيان، وبهذا الإسناد - على وجهين: (مرفوعاً، وموقوفاً):

* أولاً: أما المرفوع: فقد روي عن سفيان الثوري من طرق:

١- طريق يحيى بن يمان.

٢- طريق عبد العزيز بن أبان.

٣- طريق الواقي.

٤- طريق زيد بن الحباب.

كلهم: عن سفيان، به، مرفوعاً، وهذا تخريجها:

١- أما طريق يحيى بن يمان العجلي:

فقد روي عنه من اثني عشر طريقاً:

أخرجه ابن أبي شيبه (١٤٦٢٩) (٢٣٨٦٨).

وأخرجه النسائي (٥٧٠٣) وفي الكبرى (٥٢١٢) الدارقطني ٢٦٣/٤

عن الحسن بن إسماعيل.

وأخرجه الطحاوي في المعاني (٥٩٩٣) والنحاس في الناسخ

والمنسوخ (١٠١) عن محمد بن سعيد الأصبهاني.

- وأخرجه الدارقطني ٢٦٣/٤ عن يوسف بن موسى القطان.
- وأخرجه الدارقطني ٢٦٣/٤، وفي عله ١٩٣/٦، والبيهقي ٣٠٤/٨ عن إسحاق بن إبراهيم بن حبيب.
- وأخرجه الفاكهي (٥٥٨) والدارقطني ٢٦٣/٤، وابن الجوزي في التحقيق (١٩٩٦) عن علي بن حرب.
- وأخرجه الطبراني ٢٤٣/١٧ عن محمد بن أيوب الواسطي، ويحيى ابن عبد الحميد الحماني، وعثمان بن أبي شيبة.
- وأخرجه العقيلي ٤٣٤/٤ عن أبي خيثمة زهير بن حرب.
- وأخرجه ابن عدي ٢٨/٣ من طريق إسحاق بن موسى الأنصاري.
- وأخرجه البيهقي ٣٠٤/٨ من طريق المقعد المنقري أبي معمر عبد الله ابن عمرو بن أبي الحجاج.
- الاثنا عشر كلهم: عن يحيى بن يمان، به، مرفوعاً.
- ٢- وأما طريق عبد العزيز بن أبان:
- فأخرجه الدارقطني ٢٦٤/٤ من طريقي محمد بن عبد الله بن يزيد، والحسن بن داود بن مهران: عن عبد العزيز بن أبان، به، مرفوعاً.
- ٣- وأما طريق الواقدي:
- فلم أقف على من أخرجه بإسناده.
- وإنما ذكره ابن عدي في الكامل ٢٩/٣، فقال: «وتابع عبد العزيز بن أبان، والواقدي: يحيى بن يمان...».
- ٤- وأما طريق زيد بن الحباب:
- فأخرجه الدارقطني ٢٦٤/٤ من طريق اليسع بن إسماعيل، عن زيد بن الحباب، به، مرفوعاً.

الأربعة جميعاً: عن الثوري، به، مرفوعاً.

* ثانياً: وأما الموقوف عن أبي مسعود عليه السلام: فله إليه طريقان:

الأول: سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود،

عن أبي مسعود:

وقد روي بهذا الإسناد عالياً، ونازلاً:

١- بالإسناد العالي:

علي بن المديني، عن يحيى القطان، عن سفيان، عن منصور، عن

خالد بن سعد، عن أبي مسعود عليه السلام؛ أنه «كان يشرب نبيذ الجر».

٢- وبالإسناد النازل:

علي بن المديني، عن القطان، عن سفيان، عن منصور، عن

إبراهيم، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود عليه السلام، بلفظه الموقوف.

* وكلا الوجهين (العالي، والنازل): أخرجهما البخاري في الكبير

٣/١٥٣، في الصغير ٢/٥٤، ومن طريق البخاري أخرجه ابن عدي

في الكامل ٣/٢٨.

الثاني: سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم؛ قال: «شرب ابن

مسعود، وأسامه، وأبو مسعود الأنصاري نبيذ الجر»:

أخرجه عبد الرزاق (١٦٩٥٦) عن سفيان الثوري.

وأخرجه أيضاً (١٦٩٥٥) عن رجل، عن شعبة.

وأخرجه ابن أبي شيبه (٢٣٩١٣) عن وكيع.

ثلاثتهم: عن الأعمش، به، بهذا اللفظ المذكور أعلاه.

* هكذا تابع وكيع، وشعبة؛ رواية سفيان لهذا الوجه الموقوف.

(الوجه الثاني): سفيان، عن الكلبي، عن أبي صالح مولى أم هانئ،

عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه:

أ- أخرجه البيهقي ٣٠٤/٨ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي.

وأخرجه البخاري في الكبير ١٥٣/٣، وفي الصغير ٥٤/٢، معلقاً.

- وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٩/٣ معلقاً أيضاً.

والمعلقان جميعاً: عن عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي.

وهما (أبو حذيفة، والأشجعي) عن سفيان الثوري.

ب - وأخرجه الدارقطني ٢٦١/٤، والبيهقي ٣٠٤/٨، وابن

الجوزي في التحقيق ٣٧٤/٢ من طريق عمر بن علي المقدمي.

ج- وأخرجه الدارقطني ٢٦٢/٤ من طريق شعيب بن خالد البجلي.

ثلاثتهم (الثوري، والمقدمي، وشعيب) عن الكلبي، به.

* هكذا تابع المقدمي، وشعيب بن خالد؛ رواية سفيان، بهذا

الإسناد.

* الدراسة:

أولاً: إعلال الأئمة لهذا الحديث:

١- إعلال الإمام البخاري في التاريخ الكبير ١٥٣/٣؛ قال:

«عن يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد،

عن أبي مسعود: (أن النبي ﷺ أتني بنبيذ، فصبّ عليه الماء).

- ولم يصح عن النبي ﷺ.

- وقال الأشجعي، وغيره: عن سفيان، عن الكلبي، عن أبي

صالح، عن المطلب: أتني النبي ﷺ بنبيذ. اهـ.

- ٢- إعلال محمد بن عبد الله بن نمير، كما عند ابن عدي ٢٩/٣، والبيهقي ٣٠٤/٨: روى عنه بالإسناد، قال ابن نمير:
- «- ابن يمان: سريع النسيان.
- وحديثه خطأ: عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود.
- إنما هو: الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة». اهـ.
- ٣- إعلال ابن عدي في الكامل ٢٩/٣؛ قال:
- «- ويحيى بن يمان: قد وهم في حديث النبي ﷺ؛ فقال:
- عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود.
- وقد بينتُ علته عن البخاري وابن نمير». اهـ.
- ٤- إعلال الإمام عبد الرحمن بن مهدي، كما عند ابن عدي ٢٩/٣، والضعفاء الكبير ٤/٤٣٤، والبيهقي ٣٠٤/٨: «وقال أبو موسى محمد بن المثنى: ذكرتُ لابن مهدي: حديث سفيان، عن منصور؛ في النبذ؟ قال: لا تحدث بهذا». اهـ.
- ٥- إعلال النسائي بعد إخراجه له:
- «- هذا خبرٌ ضعيفٌ.
- لأن يحيى بن يمان: أنفرد به؛ دون أصحاب سفيان.
- ويحيى: لا يحتج بحديثه؛ لسوء حفظه، وكثرة خطئه». اهـ.
- ٦- إعلال أبي أحمد بن عدي في الكامل ٢٩/٣: «وتابع عبد العزيز بن أبان، والواقديُّ يحيى بن يمان؛ على وهمه». اهـ.
- ٧- إعلال البيهقي بعد إخراجه له:
- «- وقد سرقه عبد العزيز بن أبان؛ فرواه: عن سفيان.

- وسرقه اليسع بن إسماعيل؛ فرواه: عن زيد بن الحباب، عن سفيان.

- وعبد العزيز بن أبان: متروكٌ.

- واليسع بن إسماعيل: ضعيف الحديث». اهـ.

٨- إعلال الإمام الثوري نفسه، عن الكلبي؛ من قوله:

كما في الجرح والتعديل ٢٧١/٧، والمجروحين لابن حبان

٢/٢٥٤: عن عمر بن شبة، عن أبي عاصم النبيل، عن الثوري؛ قال:

قال لي الكلبي: ما حدثت عني، عن أبي صالح، عن ابن عباس؛ فهو كذبٌ، فلا تروه». اهـ.

٩- إعلال الإمام الثوري أيضاً، عن الكلبي، عن أبي صالح؛ من

قول أبي صالح:

كما في التاريخ الكبير ١٠١/١، وفي الصغير ص ١٥٨: عن ابن

المديني، عن القطان، عن الثوري؛ قال: قال لي الكلبي؛ قال لي أبو

صالح: كل شيء حدثتكَ؛ فهو كذبٌ». اهـ.

- وكذلك في الكامل لابن عدي ٢٩/٣، وقال: «ولم يثبت».

* هكذا نسب التّكذيب هنا إلى أبي صالح.

وفي الذي قبله (٨) نسب التّكذيب إلى الكلبي.

وأياً كان؛ فالإعلال يثبت بهذا وبهذا سواء.

١٠- إعلال الدارقطني في علله ١٩٢/٦ (١٠٦١):

«وسئل الدارقطني: عن حديث خالد بن سعد، عن أبي مسعود؛ أن

النبي ﷺ عطش، فاستسقى بنيذ من السقاية، فشَمّه، فقَطَّب، فدعا بماء؛

فصبّه عليه، وشربه؟

فقال:

* يرويه: يحيى بن يمان، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود.

* ويقال:

- إن يحيى وهم فيه.

- وإنما روى الثوري - يعني: هذا - عن الكلبي، عن

أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي ﷺ.

- والكلبي: متروك الحديث.

- ولا يُحفظ هذا من حديث منصور؛ إلا من رواية يحيى بن يمان،

عن الثوري.

- وقد تابعه: عبد العزيز بن أبان - وهو متروك - عن الثوري.

- وتابعهما أيضاً: اليسع بن إسماعيل - وهو ضعيف - عن زيد بن

الحباب، عن الثوري.

- وإنما حديث الكلبي - الذي عند الناس، والثوري - عن: منصور،

عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود «أنه كان يمسح على الجوربين».

* فيقال:

- إن يحيى بن يمان: أنقلب عليه هذا الحديث.

- ودخل عليه؛ في حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب،

والله أعلم. اهـ.

وقال الدارقطني في سننه ٢٦٤/٤ أيضاً:

«- لا يصح هذا عن زيد بن الحباب، عن الثوري.

- ولم يروه غير اليسع بن إسماعيل.

- وهو ضعيف».

- وهذا حديثٌ معروفٌ بيحيى بن يمان.
- ويقال: إنه أنقلب عليه الإسناد.
- واختلط عليه: بحديث الكلبي، عن أبي صالح، والله أعلم. اهـ.
- ثانياً: حاصل ما تقدم من إعلال هذا الحديث:
- هذا الحديث مداره - كما تقدم - على: الإمام الثوري:
- وقد اختلف عليه؛ في روايته: من حديث أثين من الصحابة رضي الله عنه:
- الحديث الأول: حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.
- الحديث الثاني: حديث المطلب بن أبي وداعة السهمي رضي الله عنه.
- ثالثاً: الحديث الأول: من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه:
- ومداره على:
- سفيان - تفرد به - عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود،
- عنه رضي الله عنه:
- وقد اختلف في روايته على ثلاثة وجوه:
- ١- مرة: مرفوعاً.
- ٢- ومرة: موقوفاً؛ على أبي مسعود رضي الله عنه.
- ٣- ومرة: موقوفاً؛ على ثلاثة مقرونين (ابن مسعود، وأسامة، وأبي مسعود) رضي الله عنهم جميعاً
- ١- أما الوجه الأول: المرفوع عن سفيان: فله أربعة طرق:
- الطريق الأول: (طريق يحيى بن يمان) عن الثوري، به:
- وهذا الحديث معروفٌ مشهورٌ بيحيى بن يمان، أنفرد به؛ دون أصحاب سفيان، كما قال النسائي.
- ويحيى بن يمان: سريع النسيان، كما تقدم عن ابن نمير.

ولا يحتج به؛ لسوء حفظه، وكثرة خطئه، كما تقدم عن النسائي.
وقال الإمام أحمد: حدث عن الثوري بعجائب، ولا أدري هل ترك
لهذا، أو تغير، لقيناه لم يزل الخطأ في كتبه.

وقال ابن المديني: صدوق؛ إلا أنه تغير حفظه.

وقال الذهبي في كاشفه: صدوق، فُلج؛ فسَاء حفظه.

وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق، عابد، يخطئ كثيراً، وقد تغير.
النبلاء ٣٥٦/٨، التقريب ومعه الكاشف (٧٦٧٩).

- وقال الدارقطني - كما تقدم -: أنقلب عليه هذا الحديث، أنقلب
عليه الإسناد.

- وقال أيضاً: واختلط عليه بحديث الكلبي، عن أبي صالح، دخل
عليه في حديث الكلبي: عن أبي صالح، عن المطلب.

فهذا الطريق - وهو الأصل في رواية هذا الحديث المعلن - طريق
خطأ، لا أصل له، كما قال ابن نمير، فلا يصح عن النبي ﷺ كما
صرح الإمام البخاري.

الطريق الثاني: (طريق عبد العزيز بن أبان) عن الثوري، به:

- وهو: عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص
الأموي السعدي، أبو خالد الكوفي، ثم البغدادي.

وهو متروك، وكذبه ابن معين وغيره.

تهذيب التهذيب ٥٨١/٢، التقريب ومعه الكاشف (٤٠٨٣).

وتقدم أن الدارقطني؛ قال: متروك.

- وقد سرقه ابن أبان - هذا الهالك - فرواه عن الثوري، كما صرح

البيهقي.

فهذا الطريق - كما ترى - مسروق، وسارقه كذاب.
- ولهذا قال ابن عدي: تابع عبد العزيز بن أبان يحيى بن يمان؛ على
وهمه.

الطريق الثالث: (طريق زيد بن الحباب) عن الثوري، به:
- وزيد بن الحباب: أبو الحسين العُكلي، الخراساني، ثم الكوفي،
وهو صدوقٌ يخطئ؛ في حديث الثوري، كما في التقريب.
وفي الكاشف: لم يكن به بأس، قد يهم.
وقال ابن معين: أحاديثه عن الثوري مقلوبة.
وقال الإمام أحمد: هو كثير الخطأ، ما نفذ في الحديث إلا بصلاحه.
تهذيب التهذيب ١/٦٦١، التقريب ومعه الكاشف (٢١٢٤).
- واليسع بن إسماعيل تفرد بروايته عن زيد بن الحباب.
- واليسع هذا ضعيفٌ، كما نص عليه الدارقطني.
- ونص البيهقي: أن اليسع هذا سرق هذا الحديث؛ فرواه:
عن زيد بن الحباب، عن الثوري. الميزان ٤/٤٤٥ (٩٧٨٤).
فهذا الطريق - كالذي قبله - ليس إلا مسروق، عن راوٍ أحاديثه عن
الثوري مقلوبة.

الطريق الرابع: (طريق الواقدي) عن الثوري، به:
- وهو طريقٌ لم أقف على من خرّجه بإسناده، إنما وقفت عليه
معلقاً، كما تقدم.
- والواقدي: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، القاضي المدني، ثم
البغدادي، قال البخاري وغيره: متروك، وكذّبه الإمام أحمد، وإسحاق،
والنسائي، وغيرهم.

وكذلك قال الذهبي في كاشفه، وابن حجر في تقريبه (٦١٧٥).
 - ولهذا قال ابن عدي: تابع الواقدي يحيى بن يمان؛ على وهمه.
 فهذا الطريق - أسوأ مما قبله - ليس بشيء .
 * وأخيراً - بعد نقد هذه الطرق الأربعة - فإن هذا الحديث لا يصح مرفوعاً، بل هو خطأ وباطلٌ، لا يصح بحال.
 أما الوجه الثاني: الموقوف عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود؛ موقوفاً: عالياً، ونازلاً:
 فهو إسنادٌ صحيحٌ:
 * يرويه: علي بن المديني، عن يحيى القطان، عن الثوري، عن منصور، به (عالياً).
 * ويرويه: علي بن المديني، عن القطان، عن الثوري، عن منصور - عن إبراهيم - عن خالد بن سعد، به (نازلاً).
 زاد في إسناده: إبراهيم.
 الوجه الثالث: وأما الموقوف عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ثلاثة: (ابن مسعود، وأسامة، وأبي مسعود رضي الله عنه) من قولهم؛ موقوفاً عليهم.
 فهذا الإسناد عن سفيان: تابعه عليه الإمامان: شعبة، ووكيع.
 لكنه إسنادٌ مرسلٌ:
 إبراهيم النخعي إمامٌ فقيهٌ كوفيٌّ جليلٌ، كان بصيراً بعلم ابن مسعود، واسع الرواية، فقيه النفس، كبير الشأن، كثير المحاسن؛ لكن:
 لا تصح له رواية عن الصحابة: لا ابن مسعود ولا غيره من الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم. أنظر النبلاء ٥٢١/٤.

رابعاً: الحديث الثاني: من حديث المطلب بن أبي وداعة السهمي رضي الله عنه:

ومداره على:

سفيان الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عنه رضي الله عنه:

* وهذا الإسناد - عن سفيان - تابعه عليه:

عمر بن علي المقدمي، وشعيب بن خالد البجلي: كلاهما عن الكلبي، به.

* والكلبي: محمد بن السائب بن بشر، أبو النضر، الكوفي،

الشيوعي، النسابة، المفسر:

قال البخاري: تركه يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وكذلك

تركه الدارقطني، كما تقدم.

وقال الذهبي: شيعي، متروك الحديث، كان الثوري يروي عنه،

ويدلّسه، فيقول: حدثنا أبو النضر.

وفي التقريب: متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

النبلاء ٢٤٩/٦، التقريب ومعه الكاشف (٥٩٠١).

- ورواية الكلبي، عن أبي صالح كذب لا أصل له، كما تقدم:

* مرةً: بإقرار (الكلبي نفسه): نقله عنه الثوري، كما جاء في الجرح

والتعديل، وفي المجروحين، كما تقدم.

* ومرةً: بإقرار (أبي صالح نفسه) نقله عنه الثوري، عن الكلبي، عن

أبي صالح، كما في التاريخين للبخاري وغيرهما، كما تقدم.

ولعل نسبة الإقرار إلى الكلبي أليق بحاله.

ولهذا قال ابن معين، كما في النبلاء ٣٧/٥:

«أبو صالح: ليس به بأس، وإذا حدّث عنه الكلبي: فليس بشيء».

خامساً: نقد أبي زرعة الرازي لطريق أبي صالح:

فقد أشار رحمه الله إلى أن رواية أبي صالح، عن المطلب: رواية مرسلة. وقد تتبع رواية عنه في الموسوعات الآلية الحديثية، وخصوصاً موسوعة جوامع الكلم، فلم أقف له على رواية عنه؛ إلا هذه الرواية المعللة، ولهذا لم يذكرهما في كتب التراجم لا في الشيوخ ولا في التلاميذ. سادساً: حاصل ما تقدم في نوع إعلالهم لهذا الحديث:

١- قال أبو حاتم الرازي هنا:

«- أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث:

- روى هذا الحديث: عن الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن

المطلب بن أبي وداعة، عن النبي ﷺ.

- والذي عندي: أن يحيى بن يمان (دخل حديث له في حديث):

- رواه الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود؛

أنه كان يشرب نبيذ الجر.

- وعن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي ﷺ: أنه

كان يطوف بالبيت... الحديث.

فسقط عنه إسناد الكلبي.

- فجعل [يعني: يحيى بن يمان، عن الثوري]:

* إسناد منصور، عن خالد، عن أبي مسعود.

* لمتن حديث الكلبي».

٢- وقال أبو زرعة الرازي هنا:

«- هذا إسناد باطل؛ عن الثوري؛ عن منصور:

* وهم فيه يحيى بن يمان.

* إنما ذكروهم سفيان: عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب.

* ثم أعل أبو زرعة هذا الطريق بالإرسال بين أبي صالح، والمطلب؛ فقال:

*... عن أبي صالح، عن المطلب: مرسلٌ.

* لعل الثوري إنما ذكره:

- تعجباً من الكلبي؛ حين حدّث بهذا الحديث.

- مستنكراً على الكلبي.

* وقال أيضاً:

«- وهم فيه يحيى بن يمان.

- إنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن

النبي ﷺ».

٣- وقال الدارقطني في علله: «يقال:

- إن يحيى بن يمان: أنقلب عليه هذا الحديث.

- ودخل عليه؛ في حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب».

* وقال أيضاً في سننه: «ويقال:

- إنه أنقلب عليه الإسناد.

- واختلط عليه: بحديث الكلبي، عن أبي صالح».

والحاصل: أن إعلال الرازيين والدارقطني لهذا الحديث واحد؛ فهو

مما أنقلب على يحيى بن يمان، فرُكِبَ إسناداً لمتن آخر، وهذا من دخول

حديث في حديث، كما صرّح أبو حاتم والدارقطني.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - فإن يحيى بن يمان العجلي:
(دخل له حديثٌ في حديثٍ):

١- رُكِبَ إسناده حديثٌ؛ لمتن حديثٍ آخر.

* رُكِبَ يحيى بن يمان الإسناد:

عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود رضي الله عنه.

* جعله لمتن حديث: عطشه رضي الله عنه، وهو يطوف، وشربه النبيذ.

٢- والصحيح - في الحديث المرفوع؛ بشرب النبيذ - أن إسناده: عن

الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه.

٣- وكذلك الصحيح - في إسناده الثوري، عن منصور، عن خالد بن

سعد، عن أبي مسعود رضي الله عنه - أن متنه: الحديث الموقوف: عن أبي مسعود

الأنصاري رضي الله عنه؛ أنه كان يشرب الجر.

والله تعالى أعلم.

* وفي هذا تبين وجه الصلة:

- بين علة (دخول حديث في حديث)، وبين (انقلاب الحديث).

- وبين (علة الدخول) وبين (التفرد)، كما تقدم عن الدارقطني في

عله.

- وكذلك وجه الصلاة بين: (علة دخول حديث في حديث) وبين

(علة الأنفراد عن الإمام الحافظ) دون سائر أصحابه، كما تقدم عن

النسائي.

الحديث الرابع عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي؛ عن حديثٍ: رواه ابن أبي زائدة، عن أشعث، عن
محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أتاكم أهل
اليمن، الإيمان يمانٍ...؟»

قال أبي:

- هذا خطأ.
 - كذا رواه مسروق بن المرزبان، عن ابن أبي زائدة.
 - وهو خطأ.
 - إنما هو: أشعث، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
 - ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
 - فدخل له حديثٌ في حديثٍ.
 - دخل له ذاك الحديث في هذا الحديث». اهـ.
- العلل (١٩٣٥).

* تخريجه :

هذه المسألة تتضمن حديثاً واحداً، وقع الاختلاف في سياق إسناده
على ثلاثة وجوه:
الوجه الأول: مسروق بن المرزبان، عن زكريا بن أبي زائدة، عن

أشعث، عن محمد بن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
 الوجه الثاني: رواية الحفاظ، عن أشعث، عن ابن سيرين، عن أبي
 هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
 * أما الوجه الأول:

أشعث، عن ابن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:
 - فلم أقف عليه؛ إلا بهذا الإسناد الفرد الغريب:
 محمد بن صالح بن ذريح، عن مسروق بن المرزبان، عن زكريا بن
 أبي زائدة، عن أشعث، عن محمد بن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي
 هريرة رضي الله عنه:

أخرجه أبو أحمد بن عدي في الكامل ٣٧٣/١ عن محمد بن صالح
 ابن ذريح، عن مسروق بن المرزبان، عن زكريا بن أبي زائدة، عن
 أشعث، به.

وذكره الدارقطني في علله ٣٢٧/٩ (١٧٩٦) معلقاً؛ عن أشعث، به.
 * أما الوجه الثاني:

رواية الحفاظ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه: دون واسطة (أبي
 سلمة):

- أما (طريق أشعث): عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه:
 فلم أقف على من خرّجه.

- وإنما رواه جمعٌ من الحفاظ، عن ابن سيرين، به.

* ورواية الثقات: عن ابن سيرين: من أحد عشر طريقاً:

١- أيوب:

- أخرجه عبد الرزاق (١٩٨٨٨) عن معمر، وعنه: الإمام أحمد ٢/٢٦٧ (٧٦١٦) وفي الفضائل له ٢/٨٦٦ (١٦١٨).

- وأخرجه مسلم (٥٢) وابن حبان (٧٣٠٠) والطحاوي في المشكل (٦٧٩) من طريق حماد بن زيد.

- وأخرجه الطحاوي (٦٧٩) وابن عدي ٢/١٢٩، والقضاعي في مسند الشهاب (١٦١) من طريق الليث بن سعد، عن جرير بن حازم. ثلاثتهم: عن أيوب، به.

٢- عبد الله بن عون:

- أخرجه الإمام أحمد ٢/٢٣٥ (٧٢٠١) ومسلم (٥٢) من طريق محمد ابن أبي عدي.

- وأخرجه مسلم (٥٢) والبيهقي ١/٣٨٥ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق.

- وأخرجه الإمام أحمد ٢/٤٧٤ عن يحيى القطان.

- وأخرجه الطبراني في الصغير (٥٣٤) وفي الأوسط (٣٩٣١) والخطيب ١١/٣٧٦ من طريق إبراهيم بن محمد التيمي، عن يحيى القطان، عن شعبة.

- وأخرجه الطحاوي (٦٧٩) وابن عدي ٢/١٢٩، والقضاعي في مسند الشهاب (١٦١) من طريق الليث بن سعد، عن جرير بن حازم.

خمسهم: عن عبد الله بن عون، به.

٣- هشام بن حسان:

- أخرجه الإمام أحمد ٢/٢٧٧ (٧٧٠٩) عن عبد الرزاق.

- وفي ٢/٤٨٨ عن إسماعيل.

- وأيضاً ٢/٥٤١ (١٠٩٩٦) وبيبي في جزئها (١٧) من طريق حماد

ابن سلمة.

- وأخرجه الطحاوي في المشكل (٦٧٦) من طريق وهب بن جرير.
أربعتهم: عن هشام بن حسان، به.

٤- جرير بن حازم:

أخرجه الإمام أحمد ٤٨٨/٢ (١٠٣٣٣) عن حسين بن محمد، عن
جرير، به.

٥- حبيب بن الشهيد:

أخرجه الإمام أحمد ٥٤١/٢ (١٠٩٩٦) عن مؤمل بن إسماعيل.
وأخرجته بيبي في جزئها (١٧) من طريق إبراهيم بن أبي سويد.
وهما: عن حماد بن سلمة، عن ابن الشهيد، به.

٦- خالد الحذاء:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٩٨٧) من طريق يحيى بن المنذر،
عن أبي مريم عبد الغفار بن القاسم، عن الحذاء، به.

٧- عبد الغفار بن القاسم:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٧٣) وفي الشاميين (٧٦٦) من
طريق عبته بن أبي حكيم، عن عبد الغفار، به.

٨- منصور بن زاذان:

أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٠/٣ من طريق هشيم، عن ابن زاذان، به.

٩- كيسان مولى هشام القردوسي:

أخرجه الطبراني في الشاميين (١٦٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن
كيسان، به.

١٠- مطر الوراق:

أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٢٨١ من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن مطر، به.

١١- أبو هلال محمد بن سليم الراسبي:
أخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٢١٦ عن أبي يعلى، عن أبي هلال، به.
وذكره الدارقطني في علله ٩/ ٣٢٧ (١٧٩٦) من طريق أبي هلال، به.
الأحد عشر كلهم: عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

* الوجه الثالث:

محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:
أخرجه الإمام أحمد ٢/ ٥٠٢ (١٠٥٣٤) وفي الفضائل ٢/ ٨٦٦ (١٦٢٠) عن يزيد بن هارون.
وأخرجه الترمذي (٣٩٣٥) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي.
وأخرجه البغوي في شرح السنة (٤٠٠١) من طريق إسماعيل بن جعفر.

الثلاثة: عن محمد بن عمرو، به.

* الدراسة:

أولاً: إعلال الدارقطني لهذا الحديث:
في العلل ٩/ ٣٢٧ (١٧٩٦) قال الدارقطني: «وسئل عن: حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: (الفقه يمان، والحكمة يمانية)؟
* فقال: يرويه محمد بن سيرين.

* واختلف عنه :

- فرواه : ابن أبي زائدة، عن أشعث بن سوار، عن ابن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

- وخالفه : (أيوب السختياني، وابن عون، ويونس، وحبيب، وهشام، ومنصور بن زاذان، وأبو هلال الراسبي)

- روه : عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

- وهو المحفوظ. اهـ.

ثانياً : مقارنة إعلال أبي حاتم بإعلال الدارقطني :

مما تقدم يظهر أن الإمامين :

١- اتفقا على حكاية الاختلاف :

أ- رواية أشعث، عن ابن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب- ورواية الحفاظ : عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- واتفقا على ترجيح رواية الحفاظ :

وإعلال رواية أشعث؛ برواية الحفاظ، وقد نص الدارقطني نصاً

صريحاً على ترجيح هذه الرواية؛ بقوله «وهو المحفوظ».

٣- واختلفا في نوع الإعلال :

- فأبو حاتم : جعل سبب الخطأ في هذه الرواية راجعاً إلى : مسروق

ابن المرزبان، كما هو ظاهر السياق.

والدارقطني : جعله راجعاً إلى : أشعث بن سوار، أو إلى يحيى بن

زكريا بن أبي زائدة، كما هو ظاهر سياقه.

- وأبو حاتم : جعل نوع الخطأ في هذه الرواية راجعاً إلى

(دخول حديث في حديث) نصّ عليه نصاً صريحاً.

فإن محمد بن سيرين: يروي الحديث عن أبي هريرة، كما في رواية الحفاظ.

وكذلك محمد بن عمرو؛ يرويه: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، كما ذكر أبو حاتم.

- والدارقطني: لم يتعرض لهذا، بل أكتفى بحكاية الاختلاف والترجيح فقط.

ثالثاً: ترجمة مسروق بن المرزبان:

مسروق بن المرزبان بن مسروق بن معدان، أبو سعيد بن أبي النعمان الكندي الكوفي، مات في حدود سنة ٢٤٠هـ.

روى عن: ابن المبارك، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبو بكر بن عياش، وغيرهم.

وروى عنه: الإمام أحمد، وابنه عبد الله، وابن ماجه،

وأبو يعلى، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وعبدان، وابن أبي عاصم،

ومحمد بن صالح بن ذريح العكبري، وغيرهم.

وروى له: ابن ماجه وحده.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه.

وقال صالح جزرة: صدوق.

وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال الذهبي: وثق، وقال مرة: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

والحاصل؛ أنه: صدوق فيه لين.

تهذيب التهذيب ٤/ ٦٠، التقريب ومه الكاشف (٦٦٠٣).

رابعاً: ترجمة أشعث بن سوار:

أشعث بن سوار الكندي الثقفي مولاهم، النجار، الأفرق، الأثرم،
التوايتي: صاحب التوايت، الكوفي، القاص، القاضي البصري، ثم
الأهوازي. مات سنة ١٣٦هـ.

روى عن: الشعبي، وعكرمة، والحسن، وابن سيرين.

وروى عنه: الثوري، وشعبة حديثاً واحداً، وهشيم،

وعبد الله بن نمير، ويزيد بن هارون، ووكيع، وخلق.

روى له: مسلم متابعه، والأربعة؛ إلا أبا داود.

لم أقف على من وثقه؛ إلا عن ابن معين في رواية، وفي رواية عن
الإمام أحمد: هو أثبت من مجالد.

وضعه الإمام أحمد، وابن معين، وابن سعد، والنسائي، والعجلي،

والدارقطني، وقال أبو زرعة: لين.

وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير، واستنكر له حديثاً.

وذكره ابن عدي في ضعفائه الكامل، وقال: ولم أجد لأشعث فيما

يرويه متناً منكراً، إنما في الأحايين يغلط أو يخلط في الأسانيد،
ويخالف.

وقال ابن حبان في المجروحين: فاحش الخطأ، كثير الوهم.

وقال محمد بن المثنى: ما سمعت يحيى وعبد الرحمن يحدثان عنه

بشيء قط.

وقال الفلاس: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، ورأيت

عبد الرحمن يخط على حديثه.

وقال البزار: لا نعلم أحداً ترك حديثه؛ إلا من هو قليل المعرفة.

هكذا قال البزار؛ فكأنه لم يطلع على ما روي عن يحيى وعبد الرحمن،
والله أعلم.

وقال الذهبي في النبلاء: أحد العلماء؛ على لين فيه.
وقال في المغني: وهو من الضعفاء الذين روى لهم مسلم متابعاً.
وقال في ديوان الضعفاء: صالح الحديث، ضعفه جماعة.
وقال في الكاشف: صدوق، لئنه أبو زرعة.
وقال ابن حجر في تقريبه: ضعيف.
والحاصل؛ أنه: ضعيف، له مناكير، يغلط أو يخلط في الأسانيد،
ويخالف.

المجروحين ١٧١/٢، تهذيب الكمال ٢٦٥/٣، النبلاء ٢٧٥/٦، الميزان
٢٦٣/١، المغني في الضعفاء ١٤٧/١ (٧٥٦) ديوان الضعفاء (٤٧٢) التقريب
ومعه الكاشف (٥٢٤).

خامساً:

١- (أبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه):
* فهذه رواية معروفة، وطريق مشهور، بل إن أبا سلمة معدود جادة
إلى أبي هريرة رضي الله عنه.

فقد وقع في موسوعة جوامع الكلم ما يقارب (٨٠٠) متن من الأحاديث.
٢- والراوي عن أبي سلمة: (محمد بن سيرين، عن أبي سلمة):
* وهذا طريق لا أصل له، وليس يروى بهذا الإسناد حديث؛ سوى:
- هذا الحديث المعلول.

- وحديث آخر تالف الإسناد، بل هو موضوع، ما أخرجه إلا
الخطيب في تاريخه ٢٣٨/٦ (٢٧٢٧) في ترجمة أحمد بن محمد بن

عمرو بن مصعب ابن بشر بن فضالة بن عبد الله بن راشد الكندي المروزي، من طريقه إلى مطر الوراق: (عن ابن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «العجماء جرحها جبار، والبر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس».

ورأوها صاحب الترجمة: كذاب هالك، كذبه الدارقطني، وقال مرة: متروك، ونقل الخطيب في ترجمته هذه تكذيبه عن النقاد. مات سنة ٣٢٣هـ.

* فهذا الطريق طريقٌ فردٌ غريبٌ، تالفٌ، بل موضوع لا يلتفت إليه، والله أعلم.

والحديث في الصحيحين: في البخاري (٦٥١٤)، وفي مسلم (١٧١٠): من طريق ابن شهاب، عن (سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن): عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣- (أشعث، عن ابن سيرين):

طريقٌ معروفٌ، متوافر في كتب الحديث، فقد وقع منه في موسوعة جوامع الكلم ما يقارب (٣٣) متناً من الأحاديث.

٤- (ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه):

طريقٌ مشهورٌ كذلك، ورواياته جادةٌ مسلوكةٌ، وهو من المدارات، فقد وقع في موسوعة جوامع الكلم ما يقارب (٣٣٨) متناً من الأحاديث.

٥- (محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة):

طريقٌ مشهورٌ جداً، وهو من مدارات الأسانيد.

فقد وقع في موسوعة جوامع الكلم ما يقارب (٤٠٨) متناً من متون الحديث.

٦- (أشعث، عن محمد بن عمرو بن علقمة):

طريق لا أصل له، ولم أقف على الرواية بهذا الإسناد:
لا من الصحيح، ولا من الضعيف، ولا من التالف، بل ولا من
الموضوع.

* وبناءً على ما تقدم: تتجلى الحقائق التالية:

الأولى: أن طريق أشعث، عن محمد بن سيرين، عن أبي سلمة، عن
أبي هريرة رضي الله عنه:

طريق لا أصل له، ولا تصح الرواية به؛ لأن: ابن سيرين لا يروي
عن أبي سلمة شيئاً، كما تقدم.

* ولهذا أعلّ أبو حاتم هذه الرواية هنا في العلل.

الثاني: كذلك لا يمكن احتمال الوهم في أسم (محمد) بأن يقال: إنه
(محمد بن عمرو) لا أنه (محمد بن سيرين):

- لأن (أشعث لا يروي عن محمد بن عمرو) شيئاً، كما أن ابن
سيرين لا يروي عن أبي سلمة شيئاً.

- وإن كان (محمد بن عمرو) قد روى الحديث - بالوجه الصحيح -
(عن أبي سلمة)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الثالث: فصار الحديث مروياً - على الوجه الصحيح - عن أبي هريرة
رضي الله عنه من طريقين:

أ- طريق (أشعث، عن ابن سيرين) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب- وطريق (محمد بن عمرو، عن أبي سلمة) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الرابع: وبما تقدم؛ يحتمل أن يكون أختلط الإسنادان على الراوي
الأدنى، فدخل له إسناد في إسناد:

* بدأ بالإسناد الأول؛ فقال (أشعث، عن ابن سيرين).
 * ثم تحول إلى الإسناد الثاني؛ فقال: (عن أبي سلمة، عن أبي هريرة).

* وبهذا يتجه جزم أبي حاتم بدخول حديث في حديث، والله أعلم.
 سادساً: هذا الحديث (حديث أبي هريرة رضي الله عنه) ثابت في الصحيحين:
 ١- من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه البخاري (٣٤٩٩).

وأخرجه مسلم (١٨٨).

٢- ومن طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه:
 أخرجه مسلم (١٨٩) من طريق شعيب، عن الزهري، به.
 وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه الذي هو برواية إسحاق الدبري (١٩٨٨٥).

وأخرجه الإمام أحمد ٩/١٣ (٧٦٥٢) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري: عن ابن المسيب، وأبي سلمة - أو أحدهما - عن أبي هريرة.
 سابعاً: تعصيب العلة في هذا الحديث:
 بالنظر في إسناده تتبين الحقائق التالية:

١- أما أدنى رواته؛ فهو: محمد بن صالح بن ذريح بن حكيم بن هرمز البغدادي، أبو جعفر، القاضي العكبري، مات سنة ٣٠٧ هـ.
 روى عن: عثمان بن أبي شيبة، وأبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، وهناد، وأبي مصعب الزهري، وغيرهم.
 وروى عنه: أبو بكر الإسماعيلي، وأبو بكر بن المقرئ، وابن عدي،

وغيرهم.

ولم يرو عنه أحد من الستة.

قال الدارقطني في سؤالات السلمي له (٢٩١): شيخ.

وقال الخطيب في تاريخه ٣٦١/٥: كان ثقةً.

وقال الذهبي في النبلاء ٢٥٩/١٤: الإمام المتقن الثقة، وثقوه،

واحتجوا به.

٢- مسروق بن المرزبان:

وتقدم أنه: صدوق، فيه لين.

٣- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني أبو سعيد الكوفي القاضي

المدائني. روى له الستة جميعاً. مات سنة ١٨٤هـ.

قال في النبلاء ٣٣٧/٨: الحافظ العلم الحجة، وكان من أوعية

العلم، وثقه الأئمة: ابن عيينة، وابن المديني، وابن معين، والإمام

أحمد، وأبو حاتم، ويحيى القطان، والنسائي؛ وزاد: ثبت،

والعجلي؛ وقال: جمع الفقه والحديث، من حفاظ الكوفيين، مفتياً

ثبتاً، صاحب سنة، وكان ابن المديني يقرنه بالثوري، ووثقه يعقوب بن

شيبه.

وقال ابن حجر في التقریب (٧٥٤٨): ثقة متقن.

٤- أشعث بن سوار:

وتقدم أنه: ضعيف، له مناكير، يغلط أو يخلط في الأسانيد،

ويخالف.

* وبناءً على ما تقدم:

- فإن تعصيب هذه العلة بأشعث بن سوار - وهذه حاله - أولى من

غيره من رجال هذا الطريق، وهذا (ظاهر صنيع الدارقطني) في عله، كما تقدم.

- ويحتمل أن يكون ممن دون أشعث؛ حاشا الحجة: يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة.

* كذلك؛ فإن حال مسروق بن المرزبان يحتمل أن يكون الخطأ منه. وهذا (ظاهر صنيع أبي حاتم) حيث قال: «هذا خطأ؛ كذا رواه مسروق ابن المرزبان...».

* وكذلك يحتمل أن يكون الوهم من الراوي عنه: محمد بن صالح ابن ذريح، وحاله أليق في تعصبيه بهذه العلة، فإنه تفرد بهذه الرواية، وإسناده الذي روى به يظهر - من خلال تتبع رواياته - أنه نسخة يروي بها بعض الأحاديث بهذا الإسناد، والله أعلم.

* وجه الإلغال:

- مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال رواية: (ابن سيرين، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
- وأنه (دخل للراوي الأدنى إسناد في إسناد) كما تقدم شرحه.
- وقد تبين - مما سبق - وجه الصلة بين هذه العلة، وبين العلل التالية:
 - التفرد بالرواية.
 - ومخالفة الثقات.
 - وما لا يجيء من الأسانيد، والله أعلم.

الحديث الخامس عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه قبيصة ، عن الثوري ، عن عطاء بن
السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
«أوصي أُمراً بأُمة!».

قال أبي :

- هذا خطأ .

- يعني : أنه غلط في المتن .

- يريد : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ ؛ فقال : جئتُ أبايعك على الهجرة ؛

وأبواي يبيكان :

- وإنما روى ذاك الحديث - «أوصي أُمراً بأُمة» - سفيان ، عن

منصور ، عن عبيد بن علي ، عن خدّاش أبي سلامة ، عن النبي ﷺ .

قال أبي :

- فهذا الذي أرادَ قبيصة .

- دخل له حديثٌ في حديثٍ . اهـ .

العلل (١٩٨٢) .

وهو مكرّرٌ في العلل أيضاً (٢١١٥) : لكن سقط منه ؛ قوله : «يعني :

أنه غلط في المتن» .

* تخريجه :

تحت هذه المسألة ثلاثة أحاديث :

- ١- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (على الوجه الصحيح).
- ٢- حديث خدّاش أبي سلامة السلمي رضي الله عنه (على الوجه الصحيح).
- ٣- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (على الوجه الخطأ).

* الحديث الأول : حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه :

ومداره على : عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو

رضي الله عنه ؛ قال :

« جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وآله يبّاعه على الهجرة ، قال : يا رسول الله ؛ أتيتك أبّاعك على الهجرة ، وتركت أبويّ يبكيان ، قال : « ارجع إليهما ، فأضحكهما ، كما أبكيتهما » .

وله إليه تسعة طرق :

الأول : الثوري : وله إليه ثمانية طرق :

١- قبيصة بن عقبة السوائي :

أخرجه السري بن يحيى في جزءٍ من أحاديثه (١٦٠) عن قبيصة ، به .

٢- يحيى القطان :

أخرجه النسائي في الكبرى (٨٦٩٦) من طريق القطان .

٣- محمد بن كثير :

أخرجه البخاري في الأدب (١٩) وأبو داود (٢٥٢٨) والبيهقي ٢٦/٩

من طريق محمد بن كثير ، به .

٤- أبو نعيم الفضل :

أخرجه البخاري في الأدب (١٣) والسري بن يحيى في جزءٍ من

أحاديثه (١٦٠) والحاكم (٧٢٥٠) من طريق محمد بن عيسى القاضي.

ثلاثتهم (البخاري، والسري، والقاضي) عن أبي نعيم، به.

٥- عبد الرزاق:

أخرجه في مصنفه (٩٢٨٥).

٦- روح بن عباد:

أخرجه ابن حبان (٤١٩) وأبو محمد بن حيان في تاريخ أصبهان

٢٨/٤ من طريق روح بن عباد.

٧، ٨ - أبو عاصم، وأبو حذيفة:

أخرجه الحاكم (٧٢٥٠) من طريقهما.

ثمانيتهم: عن الثوري، به.

الثاني: حماد بن زيد:

أخرجه النسائي (٤١٦٣) وفي الكبرى (٧٧٨٦) (٨٦٩٧) وابن

المبارك في البر والصلة (٧٢) من طريق حماد بن زيد، به.

الثالث: حماد بن سلمة:

أخرجه ابن حبان (٤١٩) وأبو محمد بن حيان في تاريخ أصبهان

٢٨/٤ من طريق روح بن عباد، عن حماد بن سلمة، به.

الرابع: جرير بن عبد الحميد:

أخرجه البزار (٢٤٠٩) عن يوسف بن موسى، عن جرير، به.

الخامس: ابن عينة:

أخرجه سعيد بن منصور (٢٣٣٢).

وأخرجه الحميدي (٥٨٤).

وأخرجه الإمام أحمد ١٦٠/٢ (٦٤٩٠).

وأخرجه الحسين المروزي في البر والصلة (٧٥).
وأخرجه ابن حبان (٤١٩) وأبو محمد بن حيان في تاريخ أصبهان ٢٨/٤
من طريق روح بن عباد.

خمسهم: عن سفیان بن عیینة، به.

السادس: ابن جريج:

أخرجه ابن حبان (٤١٩) وأبو محمد بن حيان في تاريخ أصبهان
٢٨/٤ من طريق روح بن عباد، عن عبد الملك بن جريج، به.

السابع: مسعر بن كدام:

أخرجه ابن حبان (٤١٩) وأبو محمد بن حيان في تاريخه ٢٨/٤ من
طريق روح، عن مسعر، به.

الثامن: عبد الرحمن بن محمد المحاربي:

أخرجه ابن ماجه (٢٧٨٢) عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن
المحاريبي، به.

التاسع: شعبة:

أخرجه الإمام أحمد ٢/٢٠٤ (٦٩٠٩) عن محمد بن جعفر.

وأخرجه المروزي في البر والصلة (٧٣) عن ابن أبي عدي.

وأخرجه الحاكم (٧٢٥٥) من طريق حجاج بن محمد.

ثلاثهم: عن شعبة.

والسبعة جميعاً: عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن

عمرو رضي الله عنه.

* الحديث الثاني: حديث خدّاش أبي سلامة السلمي رضي الله عنه:

قال: قال رسول الله ﷺ: «أوصي أمراً بأمه، أوصي أمراً بأمه،

أوصي أمراً بأمه، أوصي أمراً بأبيه، أوصي أمراً بمولاه الذي يليه، وإن كان عليه منه أذى يؤذيه».

ومداره علي: منصور بن المعتمر، عن عبيد الله بن علي بن عرفطة السلمي، عن خدّاش السلمي رحمته الله:

وله إليه سبعة طرق:

الأول: الثوري:

أخرجه الإمام أحمد ٣١١/٤ (١٨٨١١) عن إسحاق بن يوسف. وأخرجه ابن معين في تاريخه ٤٤٢/٣ عن يحيى القطان. وأخرجه الدولابي في الكنى (١٩٦) من طريق أبي أحمد الزبيري. ثلاثتهم: عن الثوري، به.

الثاني: جرير بن عبد الحميد:

أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٨٥) من طريق: إسحاق بن راهوية، وعثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه العسكري في تصحيقات المحدثين ٥٢٩/١ من طريق يوسف بن موسى.

ثلاثتهم: عن جرير، به.

الثالث: شريك:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٤٠٢) عن شريك، به.

ومن طريقه: ابن ماجه (٣٦٥٧) وابن أبي عاصم في الأحاد (٢٣٢١) والطبراني في الكبير (٤١٨٦) والمزي في تهذيب الكمال ٢٣٢/٨.

الرابع: شيان أبو معاوية:

أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد (٢٤٨٣) وأبو نعيم في معرفة

الصحابة ٩٩١/١ (٢٥٣٠) والطبراني (٤١٨٤) وفي الأوسط (٢٤٤٩) وابن الأثير في أسد الغابة ٣٢٠/١، والمزي ٢٣٢/٨.

كلهم: من طريق شيبان، به.

ووقع عند ابن أبي عاصم: (خراش) وهو خطأ، وصوابه: (خداش).
ووقع عند الطبراني والمزي: (عبيد الله بن علي، عن عرفطة السلمي) وهو خطأ، وصوابه: (بن عرفطة).

الخامس: أبو عوانة:

أخرجه الإمام أحمد ٣١١/٤، والطحاوي في المشكل (١٤٤٧)، والبيهقي ١٧٩/٤ عن طريق عفان بن مسلم، عن أبي عوانة، به.

السادس: عبيدة بن حميد الحذاء:

أخرجه الطبراني (٤١٨٧) من طريق عبيدة، به.

السابع: زائدة بن قدامة:

أخرجه الحاكم في المستدرک (٧٢٤٣) من طريق زائدة، به.
والسبعة جميعاً: عن منصور، عن عبيد الله بن علي بن عرفطة، عن خداش أبي سلامة السلمي رحمهم الله.

* الحديث الثالث: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه:

ومداره علي: قبيصة، عن الثوري، عن عطاء بن السائب، عن أبيه،
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أوصي أُمراً
بأُمه...» الحديث.

لم أقف عليه، إلا ما ذكره ابن أبي حاتم هنا في العلل.

* الدراسة :

أولاً: الحكم على حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (على الوجه الصحيح):

إسناده صحيح، وقد روي من طرقٍ أخرى، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه في الصحيحين:

في صحيح البخاري (٢٧٤٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه؛ قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحيي والداك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما؛ فجاهد».

وفي صحيح مسلم (٢٥٤٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه؛ قال: أقبل رجلٌ إلى نبي الله ﷺ؛ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد، أبتغي الأجر من الله، قال: «فهل من والديك أحدٌ حيٌّ؟» قال: بل كلاهما، قال: «فتبتغي الأجر من الله؟» قال: نعم، قال: «فارجع إلى والديك؛ فأحسن إليهما».

ثانياً: الحكم على حديث خدّاش رضي الله عنه (على الوجه الصحيح):

١- ترجمة عبيد، أو عبيد الله بن علي:

* ويقال: عبيد الله بن علي بن عُرْفُطَة، أبو سلامة السلمي الكوفي، وقيل: «عبيد الله بن علي، عن عرفطة» وهو خطأ، صوابه «بن عرفطة». وقيل: «عبيد الله بن عرفطة السلمي» لم يذكر فيه علماً.

ووقع في بعض الروايات: «عبيد الله بن علي بن قرظة» نص أبو نعيم في المعرفة أنه وهم.

* وقيل: أبو سلامة، وقيل: ابن سلامة، وقيل: ابن

أبي سلامة، وقيل: ابن أبي سلمة.

وقيل: السلمي، وقيل: السلامي.

* روى عن: خدّاش أبي سلامة وحده.

* وروى عنه: منصور بن المعتمر، ما روى عنه أحد غيره.

* وما روى له إلا ابن ماجه، وقال: (أبو سلامة) فقط.

* وما روى في كتب الحديث شيئاً؛ سوى هذا الحديث الفرد

الغريب، الذي هو محل البحث «أوصي أمراً بأمه».

* ولم أقف على من تكلم عليه لا جرحاً ولا تعديلاً.

ولهذا نص الذهبي في كاشفه، وابن حجر في تقريبه، أنه: «مجهول».

معرفة الصحابة لأبي نعيم في ترجمة (خدّاش) (٢٢٧٠)، تهذيب التهذيب ٣/

٢٢، التقريب ومعه الكاشف (٤٣٢٣).

٢- خدّاش بن سلامة:

خدّاش - ويقال: خراش - بن سلامة، ويقال: أبي سلامة، ويقال:

ابن أبي سلامة، ويقال: ابن أبي سلام.

ويقال: أبو سلمة السلمي، ويقال: السلامي الكوفي.

قال البخاري: لم يثبت سماعه من النبي ﷺ.

وقال ابن السكن: مختلف في إسناده.

وذكره ابن حبان في الثقات فيمن أسمه (خدّاش) و(خراش).

وقال ابن عبد البر: قد وهم فيه بعض من جمع الأسماء، فقال: هو

من ولد حبيب السلمي، والد أبي عبد الرحمن، فلم يصنع شيئاً، فالله

أعلم.

وقال الذهبي في كاشفه، وابن حجر في تقريبه: صحابي.

زاد ابن حجر: له حديث واحد.

التاريخ الكبير ٢١٨/٣، الثقات لابن حبان ١٠٧/٣، ١١٣، الأستيعاب ٤٤٣/٢، الإصابة ١٦٠/١ (٩٨) تجريد الصحابة ١٥٦/١، التقريب ومعه الكاشف (١٧٠٤).

* والحاصل:

أن هذا الحديث بإسناده الفرد الغريب - الذي لا يُعرف إلا من هذا الوجه - حديثٌ ضعيفٌ لا يصح بحالٍ:

أ- راويه: عبيد الله بن علي بن عُرفطة: مجهولٌ، لا يعرف، ولا يُعرف من روى عنه؛ إلا منصور بن المعتمر وحده.

ب- وهو من حديث: خدّاش، وصحبته محل نظر، فإنه كما قال البخاري: لم يثبت سماعه من النبي ﷺ، كما تقدم.

ولم يرو هذا الحديث عن خدّاش؛ إلا هذا المجهول: عبيد الله بن علي ابن عُرفطة.

* والمقصود: أن رواية حديث عبيد الله بن علي، عن خدّاش، لحديث: «أوصي أُمراً بأمه...» حديثٌ ضعيفٌ جداً، بل باطلٌ، لا يصح - في الأصل - بوجهٍ من الوجوه.

ثالثاً: الحكم على حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (على الوجه الخطأ):

١- تقدم الحكم على حديث «أوصي أُمراً بأمه...»

- بإسناده على الوجه الصحيح - من حديث عبيد الله بن علي بن عُرفطة، عن خدّاش - بأنه ضعيفٌ جداً، فردٌ غريبٌ، لا يصح بحال.

٢- أما الحديث المعلوم هنا: حديث «أوصي أُمراً بأمه...» بإسناده على الوجه الخطأ المعلوم - من حديث عطاء بن السائب، عن أبيه، عن

عبد الله بن عمرو رضي الله عنه - حديث لا أصل له، فضلاً عن كون هذا الحديث لا يصح أصلاً؛ حتى بإسناده على الوجه الصحيح.

٣- وهذا الوجه في سياق إسناد هذا الحديث (على الوجه الخطأ): معلول - كما نص أبو حاتم - ووجوه إعلاله سبعة:

أولاً: أن متن حديث «أوصي أمراً بأمه...» لا يُعرف إلا من حديث (سفيان، عن منصور، عن عبيد الله بن علي بن عرفة، عن خدّاش؛ مرفوعاً).

ثانياً: أن متن حديث «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبّاعه على الهجرة، قال: يا رسول الله أتيتك أباعك على الهجرة، وتركت أبويّ يبيكان، قال: أرجع إليهما؛ فأضحكهما، كما أبكيتهما».

حديث معروف من طرق شتى، منها طريق: (سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبيه: السائب بن مالك، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه؛ مرفوعاً).

ثالثاً: حال قبيصة بن عقبة:

قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان أبو عامر السوائي الكوفي. روى عن: الثوري؛ فأكثر، وشعبة، ومسعر، وإسرائيل، وغيرهم. وروى عنه: الإمام أحمد، وهناد، وآل ابن أبي شيبة، والبخاري، وأبو زرعة، وغيرهم.

وروى له: الستة جميعاً. مات سنة ٢١٥هـ.

وثقه ابن معين وغيره، زاد ابن معين: إلا في حديث سفيان، فليس بذلك القوي؛ فإنه سمع منه وهو صغير.

وقال الفريابي: رأيتَه عند الثوري، وهو صغير.

وقال ابن خراش: صدوق.

وقال النسائي وغيره: ليس به بأس.

وقال الإمام أحمد: كان كثير الغلط، وكان صغيراً لا يضبط، وكان - في غير سفيان - رجلاً صالحاً ثقةً، وهو أثبت من أبي حذيفة؛ في سفيان. وقال صالح جزرة: كان رجلاً صالحاً، تكلموا في سماعه من سفيان. وقال هارون الحمال: سمعت قبيصة؛ يقول: جالست الثوري، وأنا ابن ست عشرة سنة، ثلاث سنين.

قال الذهبي في النبلاء: الإمام، الثقة، العابد، وكان من أوعية العلم، الرجل ثقةً، وما هو في سفيان كابن مهدي ووکیع، وقد أحتج به الجماعة؛ في سفيان وغيره، وكان من العابدين.

وقال في الكاشف: حافظ عابد.

وقال في ابن حجر في التقريب: صدوق، ربما خالف.

والحاصل؛ أنه: حافظ عابد صدوق، ربما خالف؛ لا سيما عن الثوري.

النبلاء ١٠/ ١٣٠، التقريب ومعه الكاشف (٥٥١٣).

رابعاً: تفرد قبيصة برواية حديث «أوصي أمراً بأمه...» من حديث عبد الله ابن عمرو لا يعرف من وافقه على هذا.

- عن سفيان، عن عطاء بن السائب - ... وحال قبيصة لا تحتمل قبول تفرده؛ لاسيما في الرواية عن الثوري، كما تقدم.

خامساً: يؤكد وَهَمَ قبيصة أنه اختلفت الرواية عنه، كما تقدم في التخریج، فقد تقدم أن السري بن يحيى قد رواه عن شيخه قبيصة، عن سفيان، عن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه؛ مرفوعاً،

بالوجه الصحيح متناً وسنداً.

سادساً: أن قبيصة لم يتفرد بهذه الرواية فحسب، بل قد خالف سبعة من الأئمة الحفاظ، في الرواية عن الثوري، وهم:

يحيى القطان، وأبو نعيم، وعبد الرزاق، وروح بن عباد، وأبو عاصم، وأبو حذيفة، ومحمد بن كثير.

سابعاً: ويزيد المخالفة مخالفةً:

أن قبيصة - في روايته: عن (الثوري، عن عطاء) - قد خالف ثمانية من الأئمة الحفاظ الكبار - في الرواية عن: الثوري، عن عطاء - وهم: حماد ابن زيد، وحماد بن سلمة، وجريز بن عبد الحميد، وابن عيينة، وابن جريج، ومسعر، والمحرابي، وشعبة.

* وفي هذه الوجوه السبعة كفاية في إعلال هذا الوجه، وأنه فيما يظهر التبس على قبيصة - أو من دونه - هذا الحديث بذاك الحديث.

- التبس عليه حديث خدش؛ مرفوعاً «أوصى أمراً بأمه...»

- بحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه؛ مرفوعاً «... أرجع إليهما، فأضحكهما؛ كما أبكيتهما»؛ بجامع كونهما في البر بالوالدين، وأمره صلى الله عليه وسلم بالوصية بهما، والبر بهما.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال رواية: (قبيصة، عن سفيان، عن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه؛ مرفوعاً: «أوصي أمراً بأمه...»).

* أخطأ فيه قبيصة أو من دونه، ولم نقف على إسناده؛ ليتبين لنا من دونه.

* فرغب هذا الإسناد الذي هو لمتن آخر؛ لهذا المتن الذي له إسناد آخر.

* إسناد حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه «... أرجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما» جعله إسناداً لمتن حديث خدّاش «أوصي أمراً بأمه...».

* فدخل له متن على سند.

* وفيه تبين وجه الصلة بين:

- بين (دخول حديث في حديث) وبين (التفرد).
 - وبين (دخول حديث في حديث) وبين (المخالفة للثقات) على شيخه.

- وبين (دخول حديث في حديث) وبين (المخالفة للثقات أيضاً) على من هو فوق شيخه.

- وبين (دخول حديث في حديث) وبين (الحديث المركب خطأ).
 وفي هذا كفاية إن شاء الله، والله تعالى أعلم.



الحديث السادس عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه يونس بن حبيب^(١) ، عن يحيى بن
سعيد^(٢) ، عن ابن حرملة ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي ، عن النبي
ﷺ ؟

قال أبي :

- أخطأ فيه فرج^(٣) .

- أرى أنه : دَخَلَ له حديثٌ في حديثٍ . اهـ .

العلل (٢١٢٦) .

(١) هكذا وقع في المطبوعة ، ولم أقف على من نقل هذه المسألة بعد ابن أبي حاتم حتى يتسنى الوقوف على تصحيحها .

ولا أعرف مَنْ أَسَمَهُ «يونس بن حبيب» من أهل الحديث ؛ إلا راوية المسند للطيالسي : (يونس بن حبيب) أبو بشر العجلي مولا هم الأصبهاني ٢٦٧ هـ وهو صاحب الطيالسي ، قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : كتبتُ عنه ، وهو ثقةٌ . النبلاء ٥٩٦/١٢ .

وبعد التخريج تبين أن أقرب ما يمكن أن يستقيم به السياق ، أن يكون تحرّف عن : (نوح بن حبيب) الراوي بهذا الإسناد ، وهو من الرواة عن يحيى بن سعيد القطان ، وهو : نوح بن حبيب البذشي التومسي ٢٤٢ هـ : ثقةٌ ، صاحب سنةٍ .

(٢) المقصود به هنا : يحيى بن سعيد القطان .

(٣) هكذا وقع في المطبوعة ، وهو خطأ ظاهر ، بل إن (فرج) تحريفٌ عن (نوح) الذي سبق ذكره (نوح بن حبيب) .

* تخريجه :

هذا الحديث مداره على: سعيد بن المسيب :

وله إليه طريقان :

* الطريق الأول: عبد الرحمن بن حرملة :

ومداره على: يحيى القطان، عن ابن حرملة :

وله إليه أربعة طرق :

واختلفوا عليه في روايته سنداً ومتمناً، على وجهين :

الوجه الأول: نوح بن حبيب، عن يحيى القطان، عن ابن حرملة،

عن ابن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، مرفوعاً :

وله إليه طريقان :

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٧٠).

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٣١٩/١٣.

وهما : من طريق موسى بن هارون الحافظ.

وأخرجه ابن المقرئ في معجمه (٧٨٤) عن الحسن بن أحمد بن فيل.

وابن عساكر في تاريخه ٣١١/٢٠ من طريق ابن المقرئ، به.

كلاهما (موسى بن هارون، وابن فيل): عن نوح بن حبيب، عن

يحيى القطان، عن ابن حرملة، عن سعيد بن المسيب؛ قال: سمعت

سعداً؛ يقول: «لقد جمع لي رسول الله أبويه يوم أحد».

الوجه الثاني: يحيى القطان، عن ابن حرملة، عن ابن المسيب؛ في

اختلاف علي وعثمان رضي الله عنهما في متعة الحج :

وله إليه ثلاثة طرق :

أخرجه الإمام أحمد ٥٧/١ (٤٠٢).

وأخرجه النسائي (٢٧٣٣) وفي الكبرى (٣٧١٣) والبخاري (٥٢١) والدارقطني ٢/ ٢٨٧ كلهم عن عمرو بن علي الفلاس. وأخرجه الحاكم (١٧٣٥) من طريق مسدد.

ثلاثتهم: عن القطان، به، بمتعة الحج.

* الطريق الثاني: يحيى بن سعيد الأنصاري:

وله إليه طريقان: واختلفا عليه في روايته سنداً وممتناً: على وجهين أيضاً:

الوجه الأول: يحيى القطان، عن يحيى الأنصاري، عن ابن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، مرفوعاً: وله إليه خمسة طرق:

أخرجه الإمام أحمد ١/ ١٨٠ (١٥٦٢).

وأخرجه البخاري (٤٠٥٦) عن مسدد.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٢١٥) عن محمد بن بشار.

وأخرجه الإسماعيلي في معجمه (٣٩٣) والسهمي في تاريخ جرجان

١/ ٣٣٥ عن محمد بن خلاد، وعبد الله بن محمد الأصبهاني.

خمسهم: عن يحيى القطان، عن يحيى الأنصاري، عن ابن

المسيب، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه؛ مرفوعاً: «لقد جمع لي رسول الله ﷺ يوم أحد أبويه كليهما».

الوجه الثاني: سفيان بن عيينة: (من حديث علي رضي الله عنه، مرفوعاً):

«ما جمع رسول الله ﷺ أباه وأمه لأحد؛ إلا لسعد بن

أبي وقاص، قال له يوم أحد: أرم فذاك أبي وأمي...».

وقد رواه ابن عيينة من طريقين، عن ابن المسيب:

١- سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن ابن المسيب، به.
أخرجه الترمذي (٢٨٢٨) والنسائي في الكبرى (١٠٠٢٢) والبزار (٥٢٠) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري.
وأخرجه أيضاً (٢٨٢٩) (٣٧٥٣) والبزار (٥٢٠) والطبري في تهذيب الآثار (١٤٢٠) عن الحسن بن الصَّبَّاح البزار.
وأخرجه ابن حبان (٦٩٨٨) عن الفضل بن الحباب، عن إبراهيم بن بشار.

ثلاثتهم (الجوهري، وابن الصَّبَّاح، وابن بشار) عن سفيان بن عيينة، عن يحيى الأنصاري، عن ابن المسيب، عن علي عليه السلام؛ قال: «ما جمع رسول الله ﷺ أباه وأمه لأحد؛ إلا لسعد بن أبي وقاص، قال يوم أحد: أرم فداك أبي وأمي...».

٢- سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن ابن المسيب، به:
أخرجه الترمذي (٢٨٢٩) (٣٧٥٣) والطبري في تهذيب الآثار (١٤٢٠) والطوسي في مستخرجه ٢٥١/١ عن الحسن بن الصَّبَّاح البزار.
وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٠٢١) عن إسحاق بن مطر النيسابوري.
كلاهما (ابن الصَّبَّاح، والنيسابوري) عن سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن ابن المسيب، عن علي عليه السلام؛ قال: «ما جمع رسول الله ﷺ أباه وأمه لأحد؛ إلا لسعد بن أبي وقاص». الحديث، بلفظ الذي قبله.

* الدراسة :

أولاً: ترجمة نوح بن حبيب:

نوح بن حبيب البذشي، من قرى بسطام، أبو محمد القومسي. مات سنة ٢٤٢هـ.

روى عن: يحيى القطان، ووكيع، وابن مهدي، وعبد الرزاق وأبي مسهر، وأبي صالح عبد الله بن صالح، وسليمان بن حرب، وجمع من الأئمة.

روى عنه: الأئمة: أبو داود، والنسائي، وعبد الله بن الإمام أحمد، وابن أبي الدنيا، وموسى بن هارون، وأبو حاتم الرازي، وأبو زرعة الدمشقي، وغيرهم.

ما روى له إلا أبو داود، والنسائي، روى عنه مباشرة.
قال الإمام أحمد لأبي بكر المروزي: إن الخير عليه ليِّن، أكتب عنه.
وقال أبو حاتم الرازي: صدوق.

وقال يعقوب الفسوي: مديني لا بأس به.

وقال النسائي: لا بأس به.

وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال الخطيب: ثقة.

وقال أحمد بن سيار المروزي: كان ثقةً، صاحب سنةٍ وجماعةٍ، ورأيته لا يخضب.

وقال الذهبي في الكاشف: ثقةً، صاحب سنةٍ.

وقال ابن حجر في تقريبه: ثقةً، سنيٌّ.

والحاصل؛ أنه: ثقةً، صاحب سنةٍ، أنكروا بعض أفرادهِ.

كما أنكروا روايته:

- حديث (إنما الأعمال بالنيات) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
- وحديث (اتقي الله يا عائشة) لما قالت ما قالت في هالة بن أبي هالة: مالك بن النباش بن زرارة التميمي رضي الله عنه ^(١).
- وحديث الذي أحرم بالعمرة في جبة بعد ما تضمخ بالطيب، زاد فيه النسائي: «ثم أحدث إحرأماً».

كلها مما أنكروا تفرد به، وغيرها.

المعرفة والتاريخ ١٠٦/٣، الثقات لابن حبان ٢١١/٩، تهذيب الكمال ٣٩/٣٠، التقريب ومعه الكاشف (٧٢٠٣).

* وينبغي أن يعلم:

- أن نوحاً هذا يروي عن يحيى بن سعيد القطان، وله في موسوعة جوامع الكلم عنه أحد عشر حديثاً (متناً).
- وليس له، بل ولا يمكن له أن يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري ولا عن طبقته، كما ظن بعضهم.

ثانياً: الحديث في منقبة سعد رضي الله عنه ثابت في الصحيحين:

١- من حديث سعد رضي الله عنه:

أخرجه البخاري (٣٧٢٥) من طريق عبد الوهاب الثقفي.

وأخرجه أيضاً (٤٠٥٦) من طريق يحيى القطان.

وأخرجه أيضاً (٤٠٥٧) ومسلم (٦٣١٥) من طريق الليث بن سعد.

وأخرجه مسلم (٦٣١٤) من طريق سليمان بن بلال.

(١) وهالة: ولدٌ لأم المؤمنين خديجة، من زوجها الأول: مالك التميمي، قبل زواجها من النبي ﷺ. الإصابة (٨٩٣٥).

أربعتهم: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن سعد^١.

٢- ومن حديث علي^{عليه السلام}:

أخرجه البخاري (٢٩٠٥) (٦١٨٤) ومسلم (٦٣١٣) من طريق سفيان الثوري^(١).

وأخرجه البخاري أيضاً (٤٠٥٨)، ومسلم (٦٣١٣) من طريق مسعر ابن كدام.

وأخرجه البخاري أيضاً (٤٠٥٩)، ومسلم (٦٣١٢) من طريق إبراهيم بن سعد.

وأخرجه مسلم (٦٣١٣) أيضاً من طريق شعبة.

أربعتهم: عن سعد بن إبراهيم بن سعد، عن عبد الله بن شداد بن الهاد؛ قال: سمعت علياً؛ يقول، فذكره.

ثالثاً: الحديث عن علي^{عليه السلام}، في متعة الحج - بهذا الإسناد - ثابت في الصحيحين أيضاً:

أخرجه البخاري (١٥٦٩) من طريق حجاج بن محمد الأعور.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٦) من طريق محمد بن جعفر (غندر).

كلاهما: عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب؛ قال:

اختلف علي^{عليه السلام} وعثمان^{عليه السلام} - وهما بعسفان - في المتعة... فذكره، وله

ألفاظ متقاربة.

(١) وقع في مسلم بسقوط (سفيان) من إسناده، فجعله عن وكيع، والصحيح: عن وكيع، عن سفيان. أنظر تحفة الأشراف (١٠١٩٠)، وكذلك وقع في المصنف لابن أبي شبة (وهو شيخ مسلم؛ في هذا الحديث) بإثبات: «وكيع، عن سفيان».

* وهذا الحديث - حديث (الاختلاف في متعة الحج) بين علي وعثمان رضي الله عنهما - لم يروه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.
رابعاً: إعلال الأئمة النقاد لهذا الحديث:

١- قال الترمذي:

بعد أن ساق حديث علي رضي الله عنه «ما جمع رسول الله صلى الله عليه وآله أباه وأمه إلا لسعدٍ...» قال: «قال أبو عيسى:

- هذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وقد روي من غير وجهٍ عن علي رضي الله عنه.
- وقد روى غير واحدٍ هذا الحديث عن: يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه؛ قال: جمع لي رسول الله صلى الله عليه وآله أبويه يوم أحدٍ؛ قال أرم فذاك أبي وأمي.

٢- وقال النسائي:

بعد أن روى حديث (يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن سعد) قال:
- وهذا الصواب عندنا [وقد تقدم تخريجه من خمسة طرقٍ: عن يحيى القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به].
- وحديث سفيان [يعني: ابن عيينة] خطأ، والله أعلم.

٣- وقال البزار:

- وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن (يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن علي) إلا ابن عيينة.

- وغير ابن عيينة يرويه عن (سعيد بن المسيب، عن سعد).

٤- وقال الدارقطني في العلل (٣٧٠):

- هو حديثٌ تفرد به ابن عيينة، عن:

(يحيى بن سعيد، وعلي بن زيد: عن سعيد بن المسيب، عن علي).

- وأصحاب يحيى [يعني: القطان]:

يروونه [يعني: عن القطان] عن يحيى [يعني: الأنصاري] عن سعيد ابن المسيب، عن سعد؛ قال: جمع لي رسول الله ﷺ أبويه.

٥- وقال الخطيب في تاريخه:

بعد أن ساق بإسناده الحديث - من طريقين - من حديث سعد ﷺ: «لقد جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أحد».

من طريق موسى بن هارون، عن نوح بن حبيب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن: (عبد الرحمن بن حرمة، وسعيد بن المسيب) عن سعد ﷺ. قال الخطيب بعده:

«قال موسى بن هارون، حدثنا نوحٌ بهذين الحديثين معاً - أحدهما يتلو الآخر - من كتابه، كتبتهما، ثم قرأهما علينا، في منزلنا:

أ- فأما حديث ابن حرمة: فلا أعلم أحداً رواه غيره.
ب- وأما حديث يحيى بن سعيد الأنصاري: فإن جماعةً رووه عن يحيى بن سعيد - فيهم: شعبة، وزائدة - اتفقوا في إسناده، ولم يختلفوا، رووه كلهم:

عن يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن سعد.
ج- وتفرد ابن عيينة؛ فرواه: (عن يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن علي).

فإن كان ابن عيينة حفظه - عن: يحيى بن سعيد - فإنه:
- حديثٌ غريبٌ.

- ويكون الحديث صحيحاً؛ عن:

* يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن سعدٍ.

* وعن يحيى بن سعيد، عن علي [يعني: عن ابن المسيب، عن علي عليه السلام]. اهـ.

٦- وقال الحافظ حمزة بن محمد الكناني (راوي السنن للنسائي):

أ- «لا أعلم أحداً رواه عن عبد الرحمن بن حرملة، غير يحيى بن سعيد [القطان].»

- ولا عن يحيى [يعني: القطان] غير نوح بن حبيب.

ب- ورواه غير واحد: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن سعدٍ.

- وكلا الحديثين صحيح، والله تعالى أعلم.

انظر تحفة الأشراف ٢٨٤/٣ (٣٨٥٧).

خامساً: تصوير العلة عند أبي حاتم هنا في العلل:

* هذا الحديث (فداك أبي وأمي) بابه أن يكون في:

باب الجهاد، أو باب المناقب.

والعجيب أنه وقع أول حديث - في العلل لابن أبي حاتم - في باب:

(علل أخبار رويت في العرض والحساب) !!

* وابن أبي حاتم رحمه الله لم يذكر متن الحديث، ولا ما يدل عليه،

لكن لا يستقيم إعلال أبي حاتم هذا؛ إلا أن يكون المقصود بالحديث

هنا: قوله عليه السلام في حق سعدٍ رضي الله عنه «ارم فداك أبي وأمي».

* والسبب:

١- لأن (ابن حرملة) كما تقدم في تخريجه:

- يروي (من حديث علي عليه السلام): حديث متعة الحج.

- ولا يروي (من حديث علي عليه السلام): حديث تفديته سعداً عليه السلام.
 - ٢- أما (يحيى بن سعيد الأنصاري) كما تقدم:
 - يروي حديث تفدية سعد، من حديث (علي، وسعد عليهما السلام).
 - ولا يروي حديث متعة الحج، من حديث (سعد عليه السلام).
- والمقصود:
- أن ابن حرملة يروي من حديث علي عليه السلام: حديث متعة الحج.
 - وأنه أتفق مع يحيى الأنصاري على رواية حديث تفديته سعداً عليه السلام.
- * فثبت بهذا:
- أن متن الحديث محل الإعلال: حديث «ارم سعداً؛ فذاك أبي وأمي».
 - فقد دخل في الإسناد - خطأ - قوله: عن علي عليه السلام.
 - والصحيح؛ أن يكون: عن سعد عليه السلام.
 - لأن هذا الإسناد يروى به هذا الحديث، من حديث سعد عليه السلام فقط.
 - وابن حرملة - كما تقدم - لا يروي هذا الحديث، من حديث علي عليه السلام.
 - وإنما يروي حديث متعة الحج، من حديث علي عليه السلام فقط.
- * وسبب الوهم في هذا الإسناد:
- أن سعداً وعلياً عليهما السلام يرويان حديث الفداء لسعد عليه السلام.
 - لكن ابن حرملة لا يرويه إلا من حديث سعد عليه السلام فقط.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - ينكشف وجه إعلال رواية:
(نوح بن حبيب، عن يحيى القطان، عن ابن حرملة، عن ابن
المسيب) من حديث عليّ عليه السلام.

* أخطأ فيه (نوح بن حبيب) كما قال أبو حاتم:

- فأدخل إسناده عليّ عليه السلام (في متعة الحج) الذي يرويه ابن حرملة.
- في إسناده سعد عليه السلام (في تفديته):
- الذي يرويه ابن حرملة كذلك.
- ويرويه أيضاً: يحيى الأنصاري، عن ابن المسيب، عن سعد عليه السلام.
* ثم جعل هذا الإسناد المركب إسناداً وَهْمًا: لحديث التفدية، من
حيث عليّ عليه السلام.

- وعليّ عليه السلام يُروى عنه (حديث التفدية):
- من طريق يحيى الأنصاري، عن ابن المسيب، عن عليّ عليه السلام.
- وهو الطريق الآخر لرواية (حديث التفدية) من حديث سعد عليه السلام.
أيضاً، كما سبق آنفاً.

* والظاهر أن هذه العلة وقعت وهماً من حفظ (نوح بن حبيب) أو
منّ دونه، والله تعالى أعلم.



الحديث السابع عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «وسألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه عبيد بن هشام الحلبي ، عن عبد الله
 بن المبارك ، عن مالك بن أنس ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ؛ قال :
 قال النبي ﷺ لرجلٍ - وهو يمازحه - : «يا فلان ؛ ضرب الله عنقك» فقال له
 الرجل : يا رسول الله ؛ في سبيله. قال ابن المبارك : هي كانت أولَ نيةٍ
 رسول الله ﷺ ؟

قال أبي :

- هذا حديثٌ منكرٌ.

- وأرى : دخل له حديثٌ في حديثٍ». اهـ.

العلل (٢٣٥٦).

* تخريجه :

هذا الحديث وقع في سياق إسناده خمس اختلافات :

- ١- الأختلاف في إسناده عن جابر ؓ.
- ٢- الأختلاف في إسناده عن أبي نعيم عبيد بن هشام.
- ٣- الأختلاف في إسناده على الإمام مالك.
- ٤- الأختلاف في إسناده على زيد بن أسلم.
- ٥- الأختلاف في إسناده على عطاء بن يسار.

* وهذا تفصيل هذه الوجوه الخمسة:

الوجه الأول: أبو نعيم عبيد بن هشام، عن ابن المبارك، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن جابر:

الوجه الثاني: أبو نعيم عبيد بن هشام، عن ابن المبارك، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن أنس:

الوجه الثالث: (أبو مصعب، وابن وهب، وروح بن عبادة، ويحيى ابن بكير): عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر:

الوجه الرابع: سعيد بن سليمان الواسطي، عن الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن جابر:

الوجه الخامس: أبو سلمة يحيى بن خلف، عن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عطاء بن يسار، عن جابر:

* فهذه الوجوه الخمسة للاختلاف؛ في سياق إسناد هذا الحديث:

* وتحت هذه الوجوه الخمسة - في الاختلاف في حديث جابر رضي الله عنه - اختلافات أخرى، وهي الأربعة التالية:

١- الاختلاف على (أبي نعيم عبيد بن هشام) على وجهين منها: (الوجه الأول، والوجه الثاني).

٢- الاختلاف على (الإمام مالك) على ثلاثة وجوه منها: (الوجه الأول، والوجه الثاني، والوجه الثالث).

٣- الاختلاف على (زيد بن أسلم) على وجهين منها: (الوجه الثالث، والوجه الرابع).

٤- الاختلاف على (عطاء بن يسار) على وجهين منها: (الوجه

الرابع، والوجه الخامس).

* وهذا تخريج هذه الوجوه الخمسة:

الوجه الأول: عبيد بن هشام، عن ابن المبارك، عن الإمام مالك، عن ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه:

لم أقف عليه فيما بين يدي من المصادر الحديثية، والموسوعات الآلية، إلا ما وقع هنا في العلل لابن أبي حاتم.

والذي يظهر أنه يرويه أبو حاتم الرازي، عن شيخه: عبيد بن هشام أبي نعيم الحلبي، عن عبد الله بن المبارك، عن الإمام مالك، عن ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه.

الوجه الثاني: عبيد بن هشام، عن ابن المبارك، عن الإمام مالك، عن ابن المنكدر، عن أنس رضي الله عنه:

لم أقف عليه؛ إلا عند ابن عبد البر في التمهيد ٢٥٣/٣: حدثنا خلف ابن قاسم؛ قال: حدثنا أبو الحسين علي بن الحسين بن بندار؛ قال: حدثنا أبو عثمان سعيد بن عبد العزيز؛ قال: حدثنا أبو نعيم الحلبي؛ قال: حدثنا ابن المبارك، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن أنس، أن النبي ﷺ؛ قال لرجل: «يا فلان، ضرب الله عنقك».

قال: في سبيل الله، يا رسول الله. قال: «في سبيل الله».

قال: وهي كانت نية رسول الله ﷺ.

قال ابن عبد البر: رواه عن أبي نعيم الحلبي جماعة، هكذا؛ بهذا الإسناد، منهم: أبو عمران موسى بن محمد الأنطاكي، وسعيد بن عبد العزيز بن مروان الحلبي.

الوجه الثالث: (أبو مصعب، وابن وهب، وروح، وابن بكير) عن الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر رضي الله عنه: أخرجه الإمام مالك (١٦٨٨) من الموطأ. وعنه أبو مصعب في الموطأ أيضاً (١٨٩٩). وأخرجه ابن حبان (٥٤١٨) وابن عساكر في تاريخه ٢٧٥/١٩ من طريق أبي مصعب، به.

وأخرجه البزار (كشف الأستار) (٢٩٦٣) من طريق روح بن عباد. وأخرجه الحاكم ١٧٨/٤ (٧٣٧٠) من طريق ابن وهب. وأخرجه البيهقي في الدلائل (٢٥٠٧) من طريق يحيى بن بكير. أربعتهم (أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري المدني، وابن وهب، وروح بن عباد، ويحيى بن بكير) عن الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر رضي الله عنه.

وقال ابن حبان: «هكذا كانت نية رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداية، وزيد بن أسلم سمع جابر بن عبد الله؛ لأن جابراً مات سنة تسع وسبعين، ومات أسلم مولى عمر رضي الله عنه في إمارة معاوية رضي الله عنه سنة بضع وخمسين، وصلى عليه مروان بن الحكم، وكان على المدينة إذ ذاك، فهذا يدل على أنه سمع جابراً، وهو كبير، ومات زيد بن أسلم سنة ست وثلاثين ومئة، وقد عُمّر».

الوجه الرابع: سعيد بن سليمان، عن الليث، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن جابر رضي الله عنه:

أخرجه البزار (كشف الأستار) (٢٩٦٢) عن عبد الله بن أبي ثمامة الأنصاري.

وأخرجه الحاكم ١٧٨/٤ (٧٣٦٩) من طريق محمد بن شاذان الجوهري.

وهما: عن سعيد بن سليمان الواسطي، عن الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن جابر رضي الله عنه.
ولفظه:

خرجنا مع رسول الله ﷺ بعض مغازيه، فخرج رجلٌ في ثوبين مخرقين، يريد أن يسوق بالإبل، فقال له رسول الله ﷺ: «ما له ثوبان، غير هذا؟!»

قيل: إن في عيبه ثوبين جديدين.
قال: «إيتوني بعيته» ففتحها، فإذا فيها ثوبان.
فقال للرجل: «خذ هذين، فالبسهما، وألق المخرقين».
ف فعل، ثم ساق بالإبل، فنظر رسول الله ﷺ في أثره؛ كالمتعجب من بخله على نفسه بالثوبين.
فقال له: «ضرب الله عنقك».

فالتفت إليه الرجل؛ فقال: في سبيل الله.
فقتل يوم اليمامة.
قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ، على شرط مسلم؛ فقد أحتج - في غير موضع - بهشام بن سعد، ولم يخرجاه، إلا أن الحديث عند مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر. اهـ.
يعني: ليس في إسناده ذكر: عطاء بن يسار.

الوجه الخامس: يحيى بن خلف، عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن جابر رضي الله عنه:
أخرجه البزار (كشف الأستار) (٢٩٦٤) عن أبي سلمة يحيى بن خلف، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن

محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عطاء بن يسار، عن جابر رضي الله عنه، بنحوه.

* الدراسة:

أولاً: ترجمة عبيد بن هشام الحلبي:

عبيد بن هشام أبو نعيم الحلبي القلانسي (جرجاني الأصل).
روى عن: الإمام مالك، وابن عيينة، وعيسى بن يونس، وأبي
ضمرة، وعبيد الله بن عمرو الرقي، وغيرهم.
وروى عنه: أبو داود حديثاً واحداً: عن ابن عيينة، عن هشام، عن
ابن سيرين، عن أنس رضي الله عنه، وروى عنه أيضاً: أبو زرعة، وأبو حاتم،
وغيرهما.

وروى له: أبو داود وحده .

قال عبدان: ثقة.

ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: صدوق، وخرج له في صحيحه
(٤٣٥٤).

وقال أبو حاتم الرازي - وهو من شيوخه -: صدوق.

وقال الخليلي: صالح، ومرة؛ قال: ثقة مرضي عندهم.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

ونقل الآجري، عن أبي داود: تغير في آخر أمره، لقن أحاديث ليس
لها أصل، لقن عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن أنس،
حديثاً منكراً.

وقال أبو أحمد الحاكم: روى ما لا يتابع عليه، حدث عن ابن

المبارك، عن مالك بن أنس أحاديث لا يتابع عليه.

وقال صالح جزرة: صدوق، ولكنه ربما غلط.

وقال الذهبي في الميزان: ومن مناكيره حدثنا ابن المبارك، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن جابر، قال النبي ﷺ لرجل يمازحه: «ضرب الله عنقك» قال الرجل: يا رسول الله، في سبيل الله.

وأخرج الدارقطني في الغرائب: عن ابن المبارك، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن أنس؛ رفعه: «من قعد إلى قينة يسمع منها؛ صُبَّ في أذنيه الآنك يوم القيامة» قال الدارقطني: تفرد به أبو نعيم، ولا يثبت هذا عن مالك، ولا عن ابن المنكدر. اهـ.

وقال برهان الدين أبو الوفاء الحلبي في الأغتباط بمن رمي بالاختلاط ص ٢٣٧ (٦٩): «قلت: وعبيد بن هشام: صدوق، له مناكير، وينفرد بما لا يتابع عليه، ولم يرو له غير أبي داود من أصحاب الكتب الستة، تغير في آخر عمره، واختلط؛ حتى لقن ما لا أصل له، ولكنه حتى قبل التغير والاختلاط في حديثه ضعف ونكارة». وقال الذهبي في الكاشف: «قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: ليس بالقوي».

وقال ابن حجر في تقريره: «صدوق، تغير في آخر عمره؛ فتلقن». والحاصل؛ أنه: صدوق، تغير، ف وقعت له مناكير خصوصاً عن الإمام مالك، وكان يتلقن.

الجرح والتعديل ٥/٦، الثقات ٥/٥٤٤، الإرشاد للخليلي ١/٢٦٨، ٢/٤٧٧، الميزان ٣/٢٤، الأغتباط بمن رمي بالاختلاط (٦٩)، التقريب ومعه الكاشف (٤٣٩٨).

ثانياً: حاصل الاختلاف على أبي نعيم عبيد بن هشام:
تقدم أن الاختلاف على (عبيد بن هشام) وقع على وجهين، كما تقدم.

- وكلاهما بإسناد واحد: (عبيد بن هشام، عن ابن المبارك، عن الإمام مالك، عن ابن المنكدر).

- لا يختلفان إلا في الصحابي:

* مرة: جعله من حديث جابر رضي الله عنه.

* ومرة: جعله من حديث أنس رضي الله عنه.

١- هكذا اختلفت رواية أبي نعيم (عبيد بن هشام) الحلبي، على الإمام مالك.

٢- والمحفوظ عن الإمام مالك:

أ- ما رواه في الموطأ: عن زيد بن أسلم، عن جابر رضي الله عنه.

ب- وما رواه عنه الأربعة الحفاظ، من أصحاب الإمام مالك: (أبو مصعب الزهري المدني، وابن وهب، وروح بن عبادة، ويحيى بن بكير).
* ومع هذا؛ فإن (زيد بن أسلم، عن جابر) طريق منقطع:

- كما في تاريخ ابن معين لعباس الدوري (١٠١٣): «سمعت يحيى بن معين؛ يقول: لم يسمع زيد بن أسلم من جابر».

- وكما في المراسيل لابن أبي حاتم (٢٢٦): «سمعت علي بن الحسين ابن الجنيد؛ يقول: زيد بن أسلم، عن جابر: مرسل».

٣- واضطرب (عبيد بن هشام) في إسناده، على الوجهين السابقين.

* وحاله لا تحتمل قبول روايته فيما تفرد فيه؛ فضلاً عما خالف فيه

الحفاظ، كما تقدم.

٤- أما روايته الحديث؛ من حديث أنس رضي الله عنه :
 - فلم يتابعه عليه أحد.
 - ولم أقف على من جعله من حديث أنس رضي الله عنه.
 - فضلاً عن أن الأئمة النقاد أنكروا روايته هذه عن أنس رضي الله عنه.
 - وأنكروها بهذا الإسناد المذكور هنا؛ نصاً، كما تقدم عن أبي أحمد الحاكم، وغيره.

٥- أما روايته الحديث؛ من حديث جابر رضي الله عنه :
 فلا تصح - وإن كان الحديث يروى من حديثه؛ من وجه آخر صحيح - فإنه تفرد به (عبيد بن هشام) عن الإمام الحافظ عبد الله بن المبارك، لم يروه عنه أحد من أصحابه الحفاظ :
 لا معمر، ولا الثوري، ولا أبو إسحاق الفزاري، ولا بقية، ولا ابن وهب، ولا عبد الرزاق، ولا يحيى القطان، ولا ابن مهدي، ولا عفان، ولا ابن معين، ولا أبو بكر بن أبي شيبه، ولا عبدان، ولا الحسن بن عرفة، ولا يعقوب الدورقي، في أمم من الأئمة الحفاظ الكبار؛ من تلاميذ ابن المبارك !!

٦- أما روايته من طريق ابن المنكدر :
 فهي منكراً بلا شك، تفرد بها عن سواه من أصحاب ابن المنكدر، من الأئمة الحفاظ الكبار: عمرو بن دينار، وهشام بن عروة، والزهري، ومحمد بن واسع، ومعمر، وابن جريج، وشعبة، والسفيانين، والأوزاعي، وابن جريج، وغيرهم من أصحاب ابن المنكدر.
 فلم يشارك أحد منهم (عبيد بن هشام) في روايته عن الإمام مالك، عن ابن المنكدر!!

٧- ويمكن أن يكون وجه الوهم الذي وقع لأبي نعيم عبيد بن هشام الحلبي في هذا الطريق:

من باب (لزوم الطريق) المعروف الذي رويت به الأحاديث الكثيرة من طريق: «محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه» فقد روي بهذا الإسناد (٣٨١) حديثاً (متناً).

* ولهذا قال الإمام أحمد في سؤالات أبي داود له (١١٥) في حديثٍ مثل هذا الحديث: «كان ابن المنكدر رجلاً صالحاً، وكان يُعرف بجابر؛ مثل (ثابت، عن أنس).. فربما حدّث بالشيء مرسلًا، فجعلوه عن جابر». اهـ.
- ولهذا قال الذهبي رحمه الله، كما تقدم:

«ومن مناكيره - يعني: عبيد بن هشام - : حدثنا ابن المبارك، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن جابر، قال النبي ﷺ لرجلٍ يمازحه: «ضرب الله عنقك» قال الرجل: يا رسول الله، في سبيل الله. اهـ.

- وتقدم في الغرائب للدارقطني: عن ابن المبارك، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن أنس، رفعه: «من قعد إلى قينةٍ يسمع منها صُبَّ في أذنيه الآنك يوم القيامة».

قال الدارقطني: تفرد به أبو نعيم، ولا يثبت هذا عن مالك، ولا عن ابن المنكدر. اهـ.

- ومثله ما وقع في العلل له ٣٣٤/١٣ (٣٢١١): «وسئل عن حديث ابن المنكدر، عن جابر «أن رسول الله ﷺ صلى خلف أبي بكر في ثوبٍ واحد».

فقال الدارقطني:

«- يرويه أبو نعيم الحلبي، عن ابن المبارك، عن مالك، عن محمد

ابن المنكدر، عن جابر، ولم يتابع عليه.

- والصحيح: عن مالك، أنه بلغه عن جابر، أن النبي ﷺ؛ قال: «من لم يجد ثوبين؛ فليصل في ثوب واحد». اهـ.
انتهى الكلام على الوجوه الثلاثة الأولى.

ثالثاً: أما الوجه الرابع:

فقد تفرد بن هشام بن سعد أبو عباد أو أبو سعيد المدني ١٦٠هـ.
قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال الإمام أحمد: لم يكن بالحافظ، وقال ابن معين: صالح، وليس بالمتروك، وقال أبو زرعة: محله الصدق، وضعفه النسائي، وقال الحاكم: أستشهد به مسلم.
وقال الذهبي في كاشفه: حسن الحديث، وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق، له أوهام، ورمي بالتشيع، وقال في الفتح: علق له البخاري قليلاً.
تفرد هشام بن سعد؛ بروايته: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن جابر، فوهم في زيادة (عطاء بن يسار) في إسناده.

* وما أراه إلا لزوم الطريق:

- فإنه؛ وإن كان (زيد بن أسلم، عن جابر) منقطعاً:
- فإن (زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار): طريقٌ مطروق، وجادةٌ معروفة.

فقد روي به - في موسوعة جوامع الكلم - ما يقارب (٢٠٢) حديثاً (متناً).

- وإن كان (عطاء بن يسار لا يروي عن جابر ﷺ) إلا ستة (٦) أحاديث (متون) لكنه طريقٌ متصلٌ عن جابر ﷺ.

رابعاً: أما الوجه الخامس:

فإنه طريقٌ فردٌ غريبٌ، لا يروى إلا بهذا الطريق، وليس إلا في مسند

البنار وحده، وما أراه إلا وقع وهماً من محمد بن إسحاق؛ فجعله: عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي (بدلاً عن: زيد بن أسلم) عن عطاء بن يسار، عن جابر رضي الله عنه.

مع أن محمد التيمي روى عن عطاء بن يسار (٦) أحاديث (متون) كما في موسوعة جوامع الكلم.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - فالذي يظهر لي أنه وقع الوهم لأبي نعيم عبيد بن هشام الحلبي من باب (لزوم الطريق) وسلوك الجادة المعروفة: (ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه)، كما تقدم.

والوجه الصحيح في روايته:

* (عن الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر رضي الله عنه).

* مع أن هذا الطريق منقطع؛ (فزيد بن أسلم، عن جابر رضي الله عنه) مرسل، كما تقدم.

ويظهر لي أن لزومه للطريق كان سبباً في علة (دخول حديث في حديث) في هذه المسألة، والله أعلم.

الحديث الثامن عشر

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
«وسألتُ أبي وأبا زرعة؛ عن حديثٍ : رواه عبد الرزاق، عن معمر،
عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس : «أن النبي ﷺ نهى عن قتل النملة، والنحلة، والهدود، والصُّرَد».

قلت لهما : وقد روى هذا الحديث : هشام الدستوائي، وأبان
العطار : عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، أن النبي ﷺ ؟
فقالا :

- رواه : ابن جريج، عن عبد الله بن أبي ليبد، عن الزهري، عن
عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.
وقالا :

* سمعنا علي بن المديني ؛ يذكر : عن يحيى بن سعيد، عن الثوري ؛
قال :

- أطلعْتُ في كتاب ابن جريج، فوجدتُ فيه : عن عبد الله بن أبي
ليبد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.
قال أبو زرعة :
- وهو أصحُّ.

- ورواه رباح : عن معمر، عن الزهري، أن النبي ﷺ .
* وروى أيوب بن سويد : عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان

بن يسار، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.

- وأخطأ فيه.

- ولم يسمع ابن جريج من الزهري؛ هذا الحديث.

* وقد روى بعضهم:

عن ابن جريج هذا الحديث؛ فقال: حَدَّثْتُ عن الزهري.

* وروى هذا الحديث:

حارث الخازن - شيخُ بهمَذان - عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري،

عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

- وأخطأ فيه الشيخ.

- يشبه أن يكون: دَخَلَ له حديثٌ في حديثٍ.

- وليس هذا الحديث من حديث إبراهيم بن سعد.

قلتُ لأبي زرعة: ما حال هذا الشيخ الهمذاني؟

قال: كان شيخ، لم يبلغني عنه أنه حَدَّثَ بحديثٍ منكِرٍ؛ إلا هذا،

وقد كان كتب عن أبي معشر حديثاً كثيراً.

قلتُ لأبي زرعة: فما وجه هذا الحديث عندك؟

قال:

- أخطأ فيه عبد الرزاق.

- والصحيح: من حديث معمر، عن الزهري، أن النبي ﷺ؛ مرسلًا.

- وأما نفس الحديث:

فالصحيح - عندنا - على ما روي في كتاب ابن جريج: عن عبد الله

بن أبي لييد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن

النبي ﷺ.

قلتُ: أليس هشام، وأبان العطار؛ رويَا: عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، أن النبي ﷺ؟
قال:

- بلى.

- ولكن زيادة الحافظ على الحافظ تُقبَلُ. اهـ.
العلل (٢٤١٦).

وتقدم كلام أبي حاتم وحده على هذا الحديث في العلل (٢٣٧٤):
قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ:
«وسألتُ أبي؛ عن حديثٍ: رواه أيوب بن سويد، عن ابن جريج،
عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس؛ قال: «أربعٌ من الدوابِّ لا
يُقتلن: النملة، والهدهد، والضُّرَد، والنحلة»؟
فسمعتُ أبي؛ يقول: هذا حديثٌ مضطربٌ». اهـ.
وبعده أيضاً في العلل (٢٤٤٤):

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ:
«وسألتُ أبي، وحدثنا: عن أبي عمير بن النحاس الرملي، عن أيوب
ابن سويد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن
سليمان بن يسار،...» بلفظ ما تقدم (٢٣٧٤).

* هكذا ساق طريق أيوب بن سويد - ههنا؛ في هذين الموضعين
كليهما - بزيادة (سليمان بن موسى) بين ابن جريج، وبين الزهري،
خلافًا لما وقع هنا في المسألة (٢٤١٦).

* تخريجه :

- هذا الحديث مداره على : الإمام الزهري :
وقد اختلف عليه في روايته على أحد عشر وجهاً :
الوجه الأول : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري :
واختلف فيه على (عبد الرزاق) : على سياقين :
١- السياق الأول : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس رضي الله عنه :
أخرجه عبد الرزاق (٨٤١٥) .
وأخرجه الإمام أحمد ١/ ٣٣٢ (٣٠٦٧) وعنه : أبو داود
(٥٢٦) والبيهقي ٥/ ٢١٤ ، وفي المعرفة (٥٩٢١) .
وأخرجه عبد بن حميد (٦٥٢) .
وأخرجه ابن ماجه (٣٢٢٤) والدارمي (١٩٩٩) عن محمد بن يحيى .
وأخرجه الطحاوي في المشكل (٧٢٧) من طريق أبي مصعب .
وأخرجه البيهقي ٩/ ٣١٧ من طريق إسحاق الدبري .
وأخرجه الثعلبي في تفسيره (الكشف والبيان) [٢٠/ ٢٠٧ (٢٠٨٥) ط
دار التفسير] ٧/ ١٩٨ [النمل : ١٩] من طريق الحسن الخلال .
ستهم (الإمام أحمد ، وابن حميد ، ومحمد بن يحيى ، وأبو مصعب ،
والدبري ، وحسن الخلال) عن عبد الرزاق ، به .
٢- السياق الثاني : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه :
أخرجه الخطيب في تاريخه ٩/ ١٢٠ من طريق سهل بن يحيى بن سبأ
الحداد ، عن الحسن بن علي الحلواني ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن

الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
 * هكذا رواه من حديث: (الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

- وسهل بن يحيى بن سبأ الحداد: ضعيف.
 - والحسن بن علي بن محمد الهذلي، أبو علي الخلال الحُلواني المكي ٢٤٢هـ: ثقةٌ حافظٌ، له تصانيف، وقال الذهبي في الكاشف: ثبتٌ حجةٌ، روى عنه: الشيخان، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه. التقريب ومعه الكاشف (١٢٦٢).

* هكذا رواه سهلٌ - مخالفاً رواية الرواة الستة - عن عبد الرزاق. قال الدارقطني في علله ١٢٤/١٠ (١٩١٢):

«وَوَهَمَ فِيهِ» [يعني: سَهَّلَ بن يحيى].

ثم قال: «وإنما رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس». اهـ.

الوجه الثاني: رباح بن زيد، عن معمر، عن الزهري، أن النبي ﷺ؛
 مرسلًا:

لم أقف عليه إلا في هذا الموضع من العلل لابن أبي حاتم فقط.
 رواه رباح بن زيد - القرشي مولاهم الصنعاني، وهو ثقةٌ فاضلٌ -
 هكذا رواه مرسلًا؛ مخالفاً عبد الرزاق، في روايته عن معمر، في الوجه الأول.

الوجه الثالث: هشام الدستوائي، وأبان العطار: كلاهما:

عن عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله (عبّاد)، عن الزهري، أن النبي ﷺ؛
 مرسلًا:

ولم أقف عليه في غير هذا الموضع من العلل لابن أبي حاتم:
لا من طريق (هشام، ولا أبان، ولا غيرهما): عن عبد الرحمن بن
إسحاق هذا.

رواه عبد الرحمن بن إسحاق المدني، ثم البصري: صدوق، رمي
بالقدر، روى له مسلم والأربعة، كما في التقريب، وفي الكاشف:
قال أبو داود: قدرى ثقة، وضعفه بعضهم، وقال البخاري: ليس ممن
يعتمد على حفظه.

هكذا رواه - عبد الرحمن بن إسحاق - مرسلًا:

- موافقاً لرواية رباح، عن معمر، عن الزهري.

- ومخالفًا أيضاً لرواية عبد الرزاق الموصولة.

الوجه الرابع: يونس بن يزيد، عن الزهري، أن النبي ﷺ، مرسلًا:

أخرجه ابن أبي شعبة (٢٦٦٥٥) عن وكيع، عن يونس بن يزيد، به،

بلفظ: «نهى النبي ﷺ عن قتل النمل والنحل» فقط، هذا لفظه.

رواه يونس بن يزيد - بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى آل أبي
سفيان، وهو ثقة؛ إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير
الزهري خطأ، روى له الستة - هكذا رواه - يونس بن يزيد - مرسلًا:

- موافقاً: (رباح بن زيد، عن معمر) و(عبد الرحمن بن إسحاق):

عن الزهري.

- ومخالفًا للرواية الموصولة: عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري.

الوجه الخامس: ابن جريج؛ قال: حُذِّثُ عن الزهري، عن عبيد الله

بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

(فلم يُسمَّ الواسطة بين ابن جريج والزهري):

أخرجه ابن المبارك في المسند (١٩٦) وفي الجامع للعلل للإمام أحمد (٨٧١).

وأخرجه البيهقي ٣١٦/٩ من طريق ابن وهب.
كلاهما (ابن المبارك، وابن وهب) عن ابن جريج، عمن حدثه، أو
قال: حَدَّثْتُ عن الزهري، به.

الوجه السادس: ابن جريج، عن عبد الله بن أبي ليبد، عن الزهري،
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: (بذكر الوسطة
الذي حدثه):

أخرجه الإمام أحمد (٣٢٤٢) وفي العلل ٦٤/٣.
ومن طريقه: أخرجه القطيعي في جزء الألف دينار (٥٦) والبيهقي
٣١٧/٩.

وأخرجه الطحاوي في المشكل (٧٢٧) من طريق ابن المديني.
وأخرجه ابن عدي ٢٤١/٤ من طريق أحمد بن داود الضبي.
وأخرجه أبو محمد بن حيان الأصبهاني في طبقات أصبهان ١١٦/٤
من طريق عبد الله بن هاشم بن حيان.

أربعتهم (الإمام أحمد، وابن المديني، والضبي، وعبد الله بن هاشم)
عن يحيى بن سعيد القطان؛ قال:

«ورأيت في كتاب سفيان، عن ابن جريج، عن ابن أبي ليبد، عن
الزهري، به».

الوجه السابع: أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن
سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:
(فرد في إسناده: «سليمان بن يسار» بين الزهري، وعبيد الله).

لم أقف عليه إلا ههنا في العلل لابن أبي حاتم.

* وقد اختلف فيه على (أيوب بن سويد) على سياقين:

١- السياق الأول: أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، به.

كما وقع في جواب أبي زرعة هنا في العلل (٢٤١٦).

٢- السياق الثاني: أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، به. كما وقع في جواب أبي حاتم هنا في العلل (٢٣٧٤) (٢٤٤٤).

فذكر الوسطة (سليمان بن موسى)؛ لأن ابن جريج لم يسمع من الزهري، كما قال أبو زرعة.

هكذا بدلاً من الوسطة (عبد الله بن أبي ليبد) بينهما.

الوجه الثامن: أبو معاوية محمد بن خازم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أخرجه البزار في مسنده (٥٢٨٩) عن أبي معاوية، به.

هكذا (سليمان بن يسار، عن ابن عباس) بلا واسطة بينهما.

وأخرجه الطحاوي في المشكل (٨٧١) عن إسحاق بن إبراهيم البغدادي، عن أبي معاوية، عن مجاهد بن موسى الخوارزمي، عن أبي معاوية، به.

* وقال البزار: «وهذا الحديث:

- لا نعلم أحداً رواه؛ إلا ابن جريج عن الزهري.

- ولا نعلم رواه عنه؛ إلا أبو معاوية.

- وقال غير أبي معاوية: عن ابن جريج، عن الزهري، عن رجل،

عن ابن عباس.

- وقال محمد بن ربيعة الكلابي، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس. اهـ.

الوجه التاسع: ابن جريج، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أخرجه ابن حبان (٥٦٤٦) عن محمد بن صالح بن ذريح، عن بشر بن الوليد، عن حبان بن علي العنزي.

وأخرجه الطحاوي في المشكل (٨٦٦) من طريق سعيد بن سالم القداح.

كلاهما: عن ابن جريج، عن الزهري، به، بلا واسطة بينهما. وفيه: سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي، قال ابن حجر في تقريبه: صدوقٌ يهمل، ورمي بالإرجاء، وكان فقيهاً.

وقال الذهبي في كاشفه: قال أبو حاتم: محله الصدق، وقال أبو داود: صدوقٌ، يذهب إلى الإرجاء. التقريب ومعه الكاشف (٢٣١٥).

الوجه العاشر: إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: وله إليه طريقان:

الطريق الأول: حارث الخازن، عن إبراهيم بن سعد، به:

* وقد اختلف عن حارث الخازن؛ علي وجهين:

١- حارث الخازن: عن إبراهيم بن سعد، به:

أخرجه الخطابي في غريب الحديث ١٣٧/٢ عن إبراهيم بن فراس، عن موسى بن هارون، عن حارث؛ عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به.

٢- حارث الخازن: عن شداد بن حكيم البلخي، عن عباد بن كثير، عن عثمان الأعرج، عن الحسن البصري، عن:

(عمران بن حصين، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة) قالوا: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد، وأن يُمحي اسم الله بالبصاق».

أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٩١٧) عن أبي عمرو بن همدان، عن الحسن بن سفيان، عن الحارث الخازن، به.

وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديث الحسن، عن عمران، وجابر، وأبي هريرة، لم نكتبه إلا من حديث عباد بن كثير. اهـ.

وعباد بن كثير الثقي: متهم، متروك.

أنظر التقريب ومعه الكاشف (٣١٣٩).

الطريق الثاني: محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد أبو ثابت المدني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، به:

أخرجه البيهقي ٣١٦/٩ (١٩٣٧٤) عن أبي عبد الله الحاكم، عن إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، عن جده، عن أبي ثابت المدني، عن إبراهيم بن سعد، به.

- وأبو ثابت المدني: من شيوخ البخاري، وهو ثقة. التقريب (٦١١٠) وقال الدارقطني: ثقةٌ حافظٌ.

- والشعراني: إسماعيل بن محمد بن الفضل أبو الحسن ٣٤٧هـ:

قال فيه الحاكم - الراوي عنه - كان أحد المجتهدين في العبادة، أرتب في لُفّيه بعضُ الشيوخ. الميزان ٢٤٧/١.

- وجده: فضل بن محمد بن المسيب بن موسى بن زهير أبو محمد النيسابوري البيهقي ٢٨٢هـ:
قال أبو حاتم: تكلموا فيه، وقال الحاكم: ثقة، لم يُطعن فيه بحجة، وقال ابن الأخرم: صدوق، غالٍ في التشيع. الميزان ٣/٣٥٨.
الوجه الحادي عشر: عُقيل بن خالد - مقروناً بابن جريج، كما في الوجه الثامن، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:
أخرجه ابن حبان (٥٦٤٦) عن محمد بن صالح بن ذريح البغدادي، عن بشر بن الوليد الكندي، عن حَبَّان بن علي، عن عُقيل بن خالد، به. وحَبَّان بن علي العنزي أبو علي الكوفي ١٧١هـ: قال الذهبي في الكاشف: فقيهٌ صالحٌ، لين الحديث
وقال ابن حجر في تقريبه: ضعيفٌ، وكان له فقهٌ وفضلٌ. (١٠٧٦).

* الدراسة:

أولاً: ترجمة حارث الخازن:

الحارث بن عبد الله بن إسماعيل بن عقيل، أبو الحسن الهَمْدَانِي، أو: الهَمْدَانِي، ثم البغدادي، الخازن، أو: الخازني، يقال: كان خازناً لأحد الخلفاء.

روى عن: شريك، وهشيم، وأبي معشر نجيح، وإبراهيم بن سعد، وإسرائيل، وغيرهم من الكبار.

وروى عنه: الحسن بن سفيان، وموسى بن هارون الحمالي، وغيرهما.

وما روى عنه أحدٌ من الستة.

ذكره صالح بن الإمام أحمد في طبقات هَمَذَان.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث، وروى له في صحيحه ثلاثة أحاديث (١٩٢٠) (٣٢٥٣) (٣٧٨٣).

وفي العلل ههنا لابن أبي حاتم؛ قال أبو زرعة: «شيخٌ بهَمَذَان، وأخطأ فيه الشيخ» ثم قال: «لم يبلغني أنه حدّث بحديثٍ منكرٍ إلا هذا، وقد كان كتب عن أبي معشر حديثاً كثيراً».

وذكره ابن عدي في الكامل في ترجمة شريك، ذكر حديثاً؛ من طريقه، ثم قال: «وهذا منكرٌ عن (الأعمش، وعاصم) ولا أدري لعل البلاء فيه من الحارث بن عبد الله».

وقال أبو الوفاء البرهان الحلبي ابن سبط العجمي: صدوقٌ.

وقال الذهبي في الميزان: صدوقٌ، إلا أن ابن عدي قال في ترجمة شريك... وذكره، ونقله ابن حجر في اللسان، ولم يزد عليه.

والحاصل؛ أنه: شيخٌ صدوقٌ، أنكر أبو زرعة حديثه هذا، وأعلّ ابن عدي له حديثاً وجعل الوهم منه احتمالاً، على قلة حديثه، فما روى إلا واحداً وعشرين حديثاً (متناً)، كما في موسوعة جوامع الكلم.

الثقات ٨/١٨٣، الكامل ٤/١٩، النبلاء ١١/١٤٥، الميزان ١/٤٣٧، اللسان ٢/٥١٩.

ثانياً: أحكام أبي زرعة على هذه الطرق:

١- أما طريق (معمر، عن الزهري):

فحكى الاختلاف فيه: وصلاً، وإرسالاً:

أ- فحكم بتخطئة الموصول:

«عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه».

قال أبو زرعة: «أخطأ فيه عبد الرزاق».

ب- وحكم بتصحيح المرسل:

«رباح بن زيد، عن معمر، عن الزهري، أن النبي صلى الله عليه وسلم؛ مرسل».

قال أبو زرعة: «والصحيح من حديث معمر: عن الزهري؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم؛ مرسلًا».

٢- أما طريق (ابن جريج، عن الزهري):

فحكى الاختلاف فيه، على وجهين:

أ- فحكم بتصحيح طريق:

«ابن جريج، عن عبد الله بن أبي ليلى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنه».

قال أبو زرعة: «فالصحيح - عندنا - على ما روي في كتاب ابن جريج: عن عبد الله بن أبي ليلى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم».

ب- وحكم بتخطئة (المزيد في متصل الأسانيد) وتخطئة (المنقطع

بين ابن جريج والزهري) من طريق: «أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنه».

قال أبو زرعة:

«- وأخطأ فيه. [يعني: أيوب بن سويد، بذكر: (سليمان بن يسار) في

إسناده].

- ولم يسمع ابن جريج من الزهري؛ هذا الحديث».

٣- أما طريق (حارث، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري):

فحكم فيه أبو زرعة؛ بقوله:

«- حارث الخازن: شيخُ بهمَذان.

- وأخطأ فيه الشيخ. [يعني: الخازن].

- يشبه أن يكون: دَخَلَ له حديثٌ في حديث.

- وليس هذا الحديث من حديث إبراهيم بن سعد».

* ولا شك أن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف

ﷺ، وهو: الحافظ الكبير أبو إسحاق القرشي، الزهري، العوفي،

المدني، ثم البغدادي ١٨٣هـ.

روى عنه: الأئمة والحفاظ:

شعبة والليث، وهما أكبر منه، ووكيع، وأبو الوليد، وأبو داود:

الطيالسيان، وابن مهدي، وابن وهب، ويحيى بن آدم، ويزيد بن هارون،

وعبد الله بن مسلمة القعنبي، والإمام أحمد، ولوين محمد بن سليمان

المصيبي، وإبراهيم بن حمزة الزبيري، وعبد الصمد بن عبد الوارث،

وأبو سلمة موسى المنقري التبوذكي، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وابن

الجعد، وأبو صالح عبد الله بن صالح، ويحيى بن يحيى النيسابوري،

وخلقٌ من الحفاظ وغيرهم.

* وكلهم وغيرهم:

لم يرو أحدٌ منهم هذا عن إبراهيم بن سعد؛ سوى هذا الحارث

الخازن الشيخ الهمَذاني.

* فهذا مما يُنكر على (الحارث) روايته عن إبراهيم بن سعد.

* ولهذا يصحُّ الجزم أن هذا الحديث خطأ من هذا الشيخ الهمداني،
ليس هو من حديث إبراهيم بن سعد.

- ثم قال أبو زرعة أيضاً :

«- كان شيخ. [يعني : حارث الخازن].

- لم يبلغني عنه أنه حدّث بحديث منكر؛ إلا هذا، وقد كان كتب عن
أبي معشر حديثاً كثيراً».

٤- مقارنة أبي زرعة بين روايتين :

أ- رواية هشام وأبان : (عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري،
أن النبي ﷺ) مرسلًا.

ب- ورواية ما في كتاب ابن جريج : (عن عبد الله بن أبي لييد، عن
الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، مرفوعاً).

* فقد قال ابن أبي حاتم لأبي زرعة في المقارنة :

«أليس هشام، وأبان العطار؛ رويًا : عن عبد الرحمن بن إسحاق،
عن الزهري، أن النبي ﷺ؟» هكذا مرسلًا.

فقال أبو زرعة :

«- بلى. - ولكن زيادة الحافظ؛ على الحافظ : تُقبل».

* وقوله «زيادة الحافظ» : يعني : ابن جريج، عن عبد الله بن أبي
لييد، به.].

* وقوله : على الحافظ يعني : هشام، وأبان : عن عبد الرحمن بن
إسحاق، به.

وحاصله :

أ- أن أبا زرعة صحّح الرواية الأولى (عبد الرحمن بن إسحاق، عن

الزهري) واعتبرها رواية الحافظ.

وهي من متابعة عبد الرحمن بن إسحاق؛ لرباح بن زيد؛ في الرواية المرسلة، عن الزهري.

ب- أن أبا زرعة يرجح الرواية الموصولة - (ابن جريج، عن ابن أبي ليبد، عن الزهري، به - على الرواية المرسلة (هشام، وأبان: عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري).

ولهذا قال أبو زرعة: «وأما نفس الحديث؛ فالصحيح - عندنا - على ما روي في كتاب ابن جريج...».

فاعتبر أبو زرعة هذا الطريق أصح طريق لهذا الحديث مطلقاً.
ج- ويُعلّل أبو زرعة ترجيحه لهذا الطريق؛ على طريق عبد الرحمن ابن إسحاق المرسل؛ بأنه من باب قبول (زيادة الحافظ على الحافظ).
ثالثاً: حكم أبي حاتم على هذا الحديث:

فإنه رحمه الله أجمل الكلام على هذا الحديث، وردّه جملةً؛ بعلّة أنه حديثٌ مضطربٌ؛ فقال مرتين، في الموضعين السابقين:
«هذا حديثٌ مضطربٌ» ولم يرجح شيئاً من طرقه.
وكان السؤال عن طريق أيوب بن سويد فقط.

* ولا شك أن الناظر في اختلاف طرق هذا الحديث؛ على هذه الوجوه الأحد عشر، وما تحتها من الاختلافات أيضاً:

يتجلى له كثرة وجوه الاضطراب في هذا الحديث، فقد وقع الاختلاف فيه على أربعة من الرواة، كما تقدم:

١- الاختلاف على عبد الرزاق: على وجهين.

٢- الاختلاف على معمر: على ثلاثة وجوه.

٣- الأختلاف على ابن جريج: على ستة وجوه.

٤- الأختلاف على الزهري: على ثلاثة عشر وجهاً بالتفصيل، كما

تقدم.

* ومن نظر في هذه الوجوه الواردة في التخریج ظهر له وجه الاضطراب في إسناده، بما لا ريب فيه.

* وكذلك وجوه الأختلاف في متنه، وهو خارج محل البحث.

رابعاً: إعلال أبي زرعة بعله دخول حديث في حديث:

والمقصود: أن محل البحث هنا في إعلال أبي زرعة لطريق حارث الخازن؛ بأنه دخل له حديث في حديث.

وتقدم نص أبي زرعة؛ بقوله:

«وأخطأ فيه الشيخ» يعني: حارث الخازن.

«يشبه أن يكون: دَخَلَ له حديث في حديث».

«وليس هذا الحديث من حديث إبراهيم بن سعد».

ثم قال؛ عن الحارث: «كان شيخ، ولم يبلغني أنه حدّث بحديث منكر؛

إلا هذا».

هكذا ظاهر إعلال الإمام أبي زرعة: أن الوهم حصل من حارث الخازن.

ويحتمل أن يكون وجيهاً؛ فإن حارث الخازن قد روى الحديث من

طريق آخر - كما تقدم في تخریجه - وهو الطريق الذي رواه أبو نعيم في

الحلية: عن أبي عمرو بن همدان، عن الحسن بن سفيان، عن الحارث

الخازن، عن شديد بن حكيم البلخي، عن عباد بن كثير، به.

وهو طريقٌ تالفٌ جداً، بل هو في عداد الموضوعات.

آفته: عباد بن كثير الثقفي البصري نزيل مكة: كذبه الإمام أحمد؛

فقال: روى أحاديث كذب، لم يسمعها.

وقال البخاري: تركوه، وكان شعبة يحذر من الرواية عنه، وقال ابن معين: كثير الضعف، لا يكتب حديثه، ليس بشيء في الحديث، وكان رجلاً صالحاً.

وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن المبارك: ليس من الحديث في شيء، وضعفه الدارقطني.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار. وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، كان لا يضبط الحديث، وقال البرقي: ليس بثقة، وقال ابن عمار: ضعيف، وقال العجلي: ضعيف متروك الحديث.

وقال الحاكم، وأبو نعيم: شيخ قديم، كان الثوري يكذبه، ولما مات لم يصل عليه، حدث عن هشام، والحسن، وابن عقيل، ونافع؛ بالمعضلات.

المجروحين ١٦٧/٢، سنن الدارقطني ١٥٤/١، تهذيب التهذيب ١٠٠/٥، التقريب ومعه الكاشف (٣١٣٩).

* فإن كان الوهم من حارث الخازن:

فلا يمكن إلا أن يكون وهم؛ فتحول - في إسناده - من حديثه هذا التالف، إلى الرواية عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

* وهذا يُشكل عليه: أن حارثاً هذا لا يروي عن إبراهيم بن سعد شيئاً، سوى هذا الحديث، ولم يروه إلا الخطابي في غريبه فقط!!
* كما يُشكل عليه: أن هذا الحديث لم يقع في طريق آخر؛ من

حديث إبراهيم بن سعد مطلقاً، فيما بين أيدينا من المراجع والموسوعات الآلية.

* وعليه: فقد يكون الوهم وقع ممن دون حارث الخازن:
تحوّل طَرَفُه في إحدى النسخ من إسناده إلى إسناده آخر - بعد أن أسند الحديث عن حارث الخازن - تحول إلى إسناده آخر؛ فقال: (الحارث، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله، به).
و(إبراهيم بن سعد، عن الزهري) طريقٌ معروفٌ، تُروى به أحاديثٌ كثيرةٌ، فقد وقع - بهذا الإسناد - في موسوعة جوامع الكلم: ١٥٤ حديثاً (متناً) تقريباً.

* فالإعلال فيه بعلّة (دخول حديث في حديث) يعني:
(دخول إسناده في إسناده) وهو إعلالٌ احتماليٌّ، لم يظهر لي توجيهه، والله أعلم.

* وجه الإعلال:

كما تقدم - في تخريجه، والدراسة - فإن الإعلال الذي تفرد به أبو زرعة، خلافاً لأبي حاتم، بأنه وقع لحارث الخازن:
(دخول حديث في حديث) إنما هو إعلالٌ احتمالي لا نستطيع الجزم به، ولم يظهر لي وجهه.

وإعلال أبي حاتم بالاضطراب إعلالٌ مكشوفٌ يدركه الناظر - من أول وهلة - في اختلافات طرقه على وجه لا يمكن الجمع بينهما، ولا الترجيح، ولا التوجيه، والله تعالى أعلم.

الحديث التاسع عشر

- قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «سألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : كان يرويه الثُّفيلي ، عن أبي معاوية ، عن
 عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس ، أن رسول الله ﷺ ؛ قال : «في
 الحِجَمِ شفاء»؟
 قال أبي : حَلَفَ لي الثُّفيلي ؛ أنه سمعه ، ولم يُحدِّثني به ؛ قال : أَجِبْنِ عنه .
 قال أبي :
 - هذا خطأ .
 - يمكن أن يكون : دخل له حديثٌ في حديثٍ .
 - إنما رواه أبو معاوية ، عن الشيباني ، عن يُسير بن عمرو ، أن النبي
 ﷺ ؛ قال : «في الحِجَمِ شفاء» .
 - وليس لَذاكَ أصلٌ .
 * وذكر لي : أن يحيى بن معين كتب إليه : ألا يُحدِّث به . اهـ .
 العلل (٢٤٤٩) .

* تخريجه :

- هذه المسألة تتضمن حديثين :
 الحديث الأول : حديث عبد الله بن سرجس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .
 الحديث الثاني : حديث يُسير بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

الأول: حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه:

أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/ ١٢١، ومن طريقه الضياء في المختارة (٣٢٢٥) (٣٢٢٦) عن عبد الله بن جعفر، عن (أحمد بن الفرات الدمشقي، وإسماعيل بن عبد الله العبدى) كلاهما:

عن النفيلي، عن أبي معاوية محمد بن خازم، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه.

وقال أبو نعيم: غريب؛ من حديث عاصم، لم نكتبه إلا من حديث أبي معاوية.

الثاني: حديث يسير بن عمرو رضي الله عنه:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٦٧٨) عن أبي معاوية، عن الشيباني، به.

وأخرجه عثمان بن أبي شيبة، كما في الاستيعاب لابن عبد البر ص ١٥٨٤ (ترجمة يسير): عن (أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، ومحمد ابن فضيل ابن غزوان) كليهما: عن سليمان الشيباني، عن يسير بن عمرو رضي الله عنه مرفوعاً.

* ووقع في إسناد أبي بكر: تصحيف «يسير» بالمهملة؛ إلى المعجمة «بشير» وهو خطأ ظاهر.

* ووقع في إسناد أخيه عثمان: زيادة (عن محمد بن فضيل) في إسناده بين أبي معاوية، وبين سليمان الشيباني، وهو خطأ، صوابه: (أبو معاوية، ومحمد بن فضيل).

كلاهما: عن سليمان الشيباني، به.

* الدراسة :

أولاً: الاختلاف على (أبي معاوية):

سبق في التخرّيج حكاية ما وقع من الاختلاف على:

أبي معاوية محمد بن خازم الضرير الكوفي، على وجهين:

الوجه الأول: رواية أبي جعفر عبد الله بن محمد النفيلي، عن (أبي

معاوية الضرير): فقد جعله: عن عاصم الأحول، عن ابن سرجس المزني

عليه السلام.

الوجه الثاني: رواية أبي بكر، وعثمان: ابني أبي شيبه؛ كليهما:

عن (أبي معاوية الضرير، ومحمد بن فضيل الضبي): فقد جعلاه:

عن سليمان بن أبي سليمان: فيروز، أبي إسحاق الشيباني، عن يسير

ابن عمرو عليه السلام.

ثانياً: الترجيح بين الوجهين:

* لا شك أن (الوجه الثاني) هو الوجه الصحيح؛ في رواية هذا

الحديث.

* وأن (الوجه الأول) خطأ ظاهر؛ للوجوه التالية:

١- أن رواية ابني أبي شيبه الحافظين: أولى؛ من رواية النفيلي

منفرداً؛ وإن كان النفيلي ثقة حافظاً.

٢- وكذلك متابعة محمد بن فضيل لأبي معاوية في (الوجه الثاني):

أقوى وأولى؛ من رواية أبي معاوية منفرداً، كما في (الوجه الأول).

٣- وأيضاً بالرجوع إلى موسوعة جوامع الكلم الآلية:

فإن (أبا معاوية) لا يروي: عن عاصم الأحول، عن ابن سرجس

عليه السلام، إلا أربعة أحاديث (٤) متون فقط:

أ- حديث «رأيت الأصلحة - يعني: عمر - يقبل الحجر، ويقول: إني لأقبلك وأنا أعلم أنك حجر...» الحديث. أخرجه الإمام أحمد (٢٢٩) وغيره.

ب- حديث «كان رسول الله ﷺ إذا خرج في سفر؛ قال: اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر...» الحديث. أخرجه الإمام مسلم (١٣٤٣) وغيره، ونص الإمام مسلم على أن أبا معاوية؛ هو: محمد بن خازم الضرير.

ج- حديث «دخل رجل المسجد - ورسول الله ﷺ في صلاة الغداة - فصلّى ركعتين في جانب المسجد، ثم دخل مع رسول الله ﷺ...» الحديث، أخرجه مسلم (٧١٢) وغيره.

د - حديث «في الحجم شفاء» محل البحث هنا.

* لم أقف - بهذا الإسناد - على غير هذه الأحاديث الأربعة.

٤- أما رواية (النفيلي، عن أبي معاوية، عن عاصم الأحول، عن ابن سرجس):

* فلم يرد - في موسوعة جوامع الكلم - بهذا الإسناد الرباعي؛ إلا هذا (الحديث الخطأ) وحده.

* فلم يرو بهذا الإسناد حديث قط، والله أعلم.

* فهذا وذاك يؤكدان ما جاء في إعلال هذا الوجه.

٥- بالرجوع إلى ترجمة عاصم الأحول، فهو:

عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري: الإمام الحافظ.

روى عن: أنس بن مالك، وأبي قلابة، والشعبي، وبكر المزني،

وأبي عثمان النهدي، والحسن، وابن سيرين، وغيرهم خلقٌ كثير.
 وروى عنه: قتادة، وسليمان التيمي، وشعبة، وشريك، ومعمر،
 وهشيم، وحماّد بن زيد، وابن عليّة، وجريّر بن
 عبد الحميد، وزهير، والسفيانان، وداود بن أبي هند، ويزيد بن
 هارون، وعبد الله بن نمير، وأبو معاوية، وخلقٌ من الأئمة الحفاظ.

* والمقصود:

- أ- أن عاصماً الأحول يروي عنه الأئمة الحفاظ الثقات، الذين تدور عليهم الأسانيد.
- فلا يصحّ قبول ما أنفرد به (النفيلي، عن أبي معاوية، عن عاصم الأحول، عن ابن سرجس).
- من بين أصحاب الأحول، من هؤلاء الأئمة الحفاظ.
- * فهذا وجهٌ في نكارة هذا الطريق.
- ب- يؤكد الإعلال بهذا الأفراد: أنه أيضاً:
- مخالفٌ لرواية ابني أبي شيبة - كليهما - عن أبي معاوية.
- ومخالفٌ لمتابعة: محمد بن فضيل الضبي، وكلاهما - أبو معاوية، والضبي - : عن سليمان الشيباني، عن يسير بن عمرو رضي الله عنه.

* وجه الإعلال:

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - فالذي يظهر لي في وجه (دخول حديث في حديث) أنه قد وقع من أبي جعفر النفيلي، وهو حافظٌ ثقة، حصل منه أنتقال البصر (من إسنادٍ إلى إسناد) وقد يكون هذا من نسخةٍ فيها أحاديث أبي معاوية، فانتقل بصره من إسناده:

- عن عاصم الأحول، عن سليمان الشيباني، عن يُسيرٍ رضي الله عنه.
- إلى عاصم الأحول - ويقال: الشيباني - عن ابن سرجس رضي الله عنه.
- * وأبو نعيم لما خرَّج حديث يُسير رضي الله عنه :
- * قال - كما تقدم نقله - : «غريبٌ؛ من حديث عاصم، لم نكتبه؛ إلا من حديث أبي معاوية».
- * ثم خرَّج بعده بإسناده حديث ابن سرجس رضي الله عنه، وهو: «كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: اللهم بلغنا بلاغ خيرٍ ومغفرةٍ، ثم يقول: اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر...».
- * ثم قال أبو نعيم بعده: هذا مشهورٌ ثابتٌ؛ من حديث عاصم، رواه عن عاصم: (معمر، وعمران القصير، وحماة بن زيد، وحرب بن خليل، وأبو معاوية، وحفص بن غياث) اهـ.
- * فكأنه يشير بهذا إلى إعلال هذا الطريق بالطريق الآخر، وأشار فيه إلى أن أبا معاوية يرويه عن عاصم الأحول، عن سليمان الشيباني، عن يسير ابن عمرو رضي الله عنه.
- * وقد تبين به :
- وجه الصلة بين علة (دخول حديث في حديث) وبين (التفرد): تفرد النفيلي، عن أبي معاوية.
- بل وكذلك وجه الصلة بين علة (دخول حديث) وبين (المخالفة): مخالفة النفيلي في الرواية لابني أبي شيبة كليهما. والله أعلم.



الحديث العشرون

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُمَا اللهُ :
 «سألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه سليمان بن شرحبيل ، عن الوليد بن مسلم ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس ، عن عمر ، أن رسول الله ﷺ : «نهى عن حلق القفا ؛ إلا عند الحجامة»؟
 قال أبي :

- هذا حديثٌ كذبٌ ؛ بهذا الإسناد.
- يمكن أن يكون دخل لهم حديثٌ في حديثٍ.
- قال أبي :
- ورأيتُ هذا الحديث ، في كتاب سليمان بن شرحبيل .
- فلم أكتبه .
- وكان سليمان - عندي - في حيّز : لو أن رجلاً وَضَعَ له لم يفهم .
- وكذلك هشام بن عمار : كلَّ ما دُفِعَ إليه قرأه .
- وكذا كان هشام بن خالد ؛ كانوا لا يميزون .
- وكان دحيم : يُمَيِّزُ ويضبط ؛ حديث نفسه . اهـ .
- العلل (٢٤٦٢) .

* تخرجه :

هذا الحديث مدار إسناده على (قتادة) :

وقد اختلف عنه (قتادة) على أربعة وجوه:

الوجه الأول: قتادة، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

الوجه الثاني: قتادة، عن الحسن، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

الوجه الثالث: قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

الوجه الرابع: قتادة، عن عمر رضي الله عنه، موقوفاً.

* أما الوجه الأول (عن قتادة):

قتادة، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه:

هكذا لم يذكر في إسناده: (الحسن) بين قتادة، وأنس رضي الله عنه.

ذكره ابن أبي حاتم في العلل هنا، في هذا الموضع - محل البحث -

ولم أقف عليه عند غيره.

- رواه أبو حاتم: عن سليمان بن عبد الرحمن، عن الوليد بن مسلم،

عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

بلفظ:

«نهى عن حلق القفا؛ إلا عند الحجامة».

- وكذلك وقع إسناده عند أبي زرعة في سؤالات البرذعي له ١/

٥٤٩، بمثل ما وقع عند أبي حاتم، أورده في سؤاله: عن سليمان،

عن الوليد، به.

ولم يذكر روايته له.

* وأما الوجه الثاني (عن قتادة):

قتادة، عن الحسن، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه:

ومداره على:

الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة:

* وقد اختلف - على الوليد - في إسناده؛ على سياقين:

السياق الأول للوجه الثاني: عن (الوليد بن مسلم):

الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به:
وله إليه ثلاثة طرق:

الطريق الأول: سليمان بن عبد الرحمن: ابن بنت شرحبيل:

- أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٦٩)، وفي الصغير (٢٦١) عن
إسماعيل بن قيراط.

- وأخرجه ابن عدي ٤/١٨ عن أنس بن السّلم بن الحسن أبو عقيل
الخولاني، عن عباس بن الوليد بن صباح الخلال أبو الخلال الدمشقي.
- وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١٣٠١) (١٨٥٠) من طريق
سهل بن عبد الله الفرخاني أبو طاهر.

- وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦٣٢) عن محمد بن الوليد،
ومن طريقه: ابن عساكر ٥٦/٢٠٤.

- وأخرجه ابن حبان في المجروحين ١/٣١٩ عن القاسم بن عيسى
العصار، عن وزير بن محمد بن الوزير.

خمسهم: عن سليمان بن عبد الرحمن، عن الوليد بن مسلم، به.

الطريق الثاني: إبراهيم الحوراني:

أخرجه ابن حبان في المجروحين ١/٣١٩ بالإسناد السابق، مقروناً
بسليمان بن عبد الرحمن.

الطريق الثالث: محمد بن أبي السري:

أخرجه ابن حبان أيضاً ١/٣١٩، مقروناً بالإسناد السابق أيضاً.

ثلاثهم: بالسياق الأول: عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير،

عن قتادة، به.

السياق الثاني للوجه الثاني: عن (الوليد بن مسلم):

الوليد بن مسلم، عن رجلٍ، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه:
- هكذا: لم يذكر في إسناده: «أنساً رضي الله عنه».

- وكذلك: لم يذكر سعيد بن بشير، بل قال: «عن رجلٍ».

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦٣٢) عن محمد بن الوليد، عن محمد بن أبي السري، عن الوليد بن مسلم، عن رجلٍ، به.

* وأما الوجه الثالث (عن قتادة):

قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه:

ومداره على: محمد بن أبي السري:

وقد اختلف على: ابن أبي السري: على ثلاثة سياقات:

السياق الأول للوجه الثالث:

ما تقدم - في الطريق الثالث، من الوجه الأول - عن الوليد بن مسلم:

محمد بن أبي السري، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن

الحسن، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه.

* هكذا؛ موافقاً للوجه الأول عن قتادة.

أخرجه ابن حبان في المجروحين ٣١٩/١ عن القاسم بن عيسى

العصار، عن وزير بن محمد بن الوزير، عن ابن أبي السري، به.

السياق الثاني للوجه الثالث:

محمد بن أبي السري، عن عمر بن عبد الواحد، عن روح بن محمد،

عن قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه:

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦٤٦) عن محمد بن الوليد، عن

ابن أبي السري، به، مرفوعاً، بلفظ:

«قال رسول الله ﷺ: حلقُ القفا - من غير حجامَةٍ - مجوسيةٌ».

هكذا:

- ساق إسناده ابن أبي السري: عن عمر بن عبد الواحد، عن روح، عن قتادة.

- ولم يذكر في إسناده: أنساً.

السياق الثالث للوجه الثالث:

محمد بن أبي السري، عن الوليد بن مسلم، عن رجلٍ، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه:

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦٤٦) عن محمد بن الوليد، عن ابن أبي السري، به، مرفوعاً، بلفظ:

«نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا؛ من غير حجامَةٍ».

* قال ابن أبي السري:

كنا نرى أن الوليد دلّسه؛ عن عمر بن عبد الواحد».

* وأما الوجه الرابع (عن قتادة):

معمر، عن قتادة، عن عمر رضي الله عنه، موقوفاً، مرسلًا:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٩٨٦) عن معمر، به، موقوفاً،

بلفظ:

«أن عمر رضي الله عنه رأى رجلاً قد حلق قفاه، ولبس حريراً؛ فقال: من تشبه

بقوم؛ فهو منهم». هكذا موقوفاً.

وكذلك: قتادة، عن عمر رضي الله عنه: مرسل.

فإن قتادة لم يدرك أحداً من الصحابة؛ إلا أنساً رضي الله عنه جميعاً.

* الدراسة :

أولاً: حاصل الاختلاف على (الإمام قتادة):
تقدم أن الاختلاف على مدار إسناده المرفوع، عن (قتادة) وقع على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول؛ عن (قتادة):

سليمان بن عبد الرحمن، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير،
عن قتادة، عن الحسن، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه:
* وهذا الوجه الأول معلول بثلاث علل:

١- مداره الأول على:

سعيد بن بشير الأزدي مولا هم البصري ثم الدمشقي مات سنة ١٦٨هـ، روى له الأربعة فقط.

قال البخاري: يتكلمون في حفظه، وهو يُحتمل، وقال دحيم: ثقة،
كان مشيختنا يوثقونه، كان قديراً، وضعفه ابن معين؛ وقال: ليس بشيء،
وضعفه أحمد، وابن المديني، والنسائي.

وقال أبو مسهر: لم يكن في بلدنا أحداً أحفظ منه، وهو ضعيف منكر الحديث.

وقال عبد الله بن نمير: منكر الحديث، وليس بشيء، ليس بقوي
الحديث، يروي عن قتادة المنكرات، وقال ابن حبان: كان ردي
الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه.

وقال أبو زرعة: لا يحتج به، ومحل الصدق، روى عنه ابن مهدي، ثم ترك.

وقال أبو حاتم: محل الصدق، سألت أحمد بن صالح: كيف هذه

الكثرة له عن قتادة؟ قال: كان أبوه شريكاً لأبي عروبة، فأقدم ابنه البصرة، فبقي يطلب مع سعيد بن أبي عروبة.

قال ابن حجر في التقريب: ضعيفٌ.

والحاصل؛ أنه: صدوق اللسان، واسع الحفظ، ضعيف الحديث، له مناكير، وخصوصاً عن قتادة.

المجروحين ٣١٩/١، النبلاء ٣٠٤/٧، التقريب ومعه الكاشف (٢٢٧٦).

* هذا؛ وقد ساق ابن حبان هذا الحديث في المجروحين في منكرات سعيد بن بشير، في ترجمته له.

* وبه أعله الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٩/٥.

٢- والمدار الثاني للوجه الأول، عن (قتادة):

الوليد بن مسلم أبو العباس الأموي مولا هم الدمشقي، مات في المحرم ١٩٥ هـ راجعاً من الحج، روى له الستة جميعاً.

- قال الذهبي في النبلاء: الإمام، عالم الشام، الحافظ، كان أعلم أهل الشام في زمانه، أرتحل في هذا الشأن، وصنّف التصانيف، وتصدى للإمامة، واشتهر أسمه، عالم أهل الشام، وكان من أوعية العلم، ثقة، حافظاً، لكن ردئ التدليس.

البخاري ومسلم قد احتجا به، ولكنهما ينتقيان حديثه، ويتجنبان ما يُنكر له.

- وقال أيضاً: كان مدلساً، يُنتقى من حديثه ما قال فيه: عن.

- وقال أبو حاتم في العلل: والوليد عندي كثير الغلط، وقال ابن المديني: وقد أغرب أحاديث صحيحة لم يشركه فيها أحد.

وقال أبو مسهر: ربما دلّس الوليد بن مسلم؛ حتى عن الكذابين، وقد

روى غرائب تفرد بها.

- وقال الذهبي في المغني: إمام مشهور، صدوق، لكنه يدلّس عن ضعفاء، لاسيما عن الأوزاعي، فإذا قال: حدثنا الأوزاعي؛ فهو حجة.
- وقال أيضاً في ديوان الضعفاء: ثقة، مدلس؛ لاسيما في شيوخ الأوزاعي.

- وقال أيضاً: لا نزاع في حفظه وعلمه، وإنما الرجل مدلس، فلا يحتج به إلا إذا صرح بالسماع.
- وقال أيضاً: كان - مع حفظه وثقته - قبيح التدليس، يحمل عن أناس كذايين وتلفي، عن ابن جريج وغيره، ثم يسقط الذي سمع منه، ويقول: عن ابن جريج.

- وقال ابن حجر في تقريبه: ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. والحاصل؛ أنه: عالم كبير، وحافظ شهير، من كبار الثقات، لكنه فاحش التدليس يدلّس تدليس التسوية، لاسيما في شيوخ الأوزاعي.
العلل لابن أبي حاتم (٩٧٧)، النبلاء ٩/ ٢١١، المغني ٢/ ٧٢٥، الديوان ص ٣٣٢، التقريب ومعه الكاشف (٧٤٥٦).

٣- المدار الثالث للوجه الأول، عن (قتادة):

سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون بن عبد الله التيمي، القرشي، أبو أيوب الدمشقي: ابن بنت شرحبيل بن مسلم الخولاني: جده لأمه (المحدث التابعي الحمصي، شيخ إسماعيل بن عياش، وابن عيينة، من فرسان الحديث).

مات سنة ٢٣٣ هـ، روى له الأربعة، والبخاري أحاديث يسيرة.

- قال ابن معين: المسكين، ليس به بأس؛ إذا حدث عن المعروفين.

- وقال أبو حاتم: صدوق، مستقيم الحديث، ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حد لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم، وكان لا يميز.

- تعقبه الذهبي في الميزان؛ فقال: بلى والله، كان يميز، ويدري هذا الشأن.

- وقال أبو داود: ثقة يخطئ؛ كما يخطئ الناس.

- وقال معاوية بن صالح: قال ابن معين: ثقة؛ إذا روى عن المعروفين.

- وقال النسائي: صدوق.

- وقال أبو زرعة: فقيه أهل دمشق.

- وقال صالح جزرة: لا بأس به، ولكنه يحدث عن الضعفاء.

- وقال الفسوي: كان صحيح الكتاب؛ إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل، وسليمان ثقة.

- ونقل أبو داود، عن ابن معين؛ قال: هشام بن عمار كس.

- ثم قال أبو داود: وسليمان أبو أيوب خير؛ من هشام بن عمار.

- وقال ابن حبان: يعتبر حديثه؛ إذا روى عن الثقات، فإذا روى عن

المجاهيل؛ ففيها مناكير.

- وقال الحاكم: قلت للدارقطني: سليمان بن عبد الرحمن؟ قال:

ثقة، قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: حدث بها عن ضعفاء، فأما هو فثقة.

- وقال الذهبي في النبلاء: الإمام العالم الحافظ محدث دمشق، هو

في نفسه صدوق، لكنه لهج برواية الغرائب عن المجاهيل والضعفاء.

- وقال في تذكرة الحفاظ ٤٣٨/١: «وله ما يُنكر، إلا أنه حافظ»

كبير، وحديثه في حفظ القرآن لا يُحتمل».

- وقال أيضاً في الميزان: الحافظ، وكان من أوعية العلم، لولم يذكره العقيلي في كتاب الضعفاء لما ذكرته، فإنه ثقةٌ مطلقاً.

- وأسقطه الذهبي من كتابيه: (المغني في الضعفاء، ومن ديوان الضعفاء) وأثبتته في كتابه: من تكلم فيه وهو موثق (١٤٦) وقال: أحتج به البخاري، وهو حافظٌ يأتي بمناكير كثيرة.

وقال في الكاشف: مفت، ثقة، لكنه مكثّر عن الضعفاء.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوقٌ يخطئ.

والحاصل؛ أنه: عالمٌ حافظٌ، مولعٌ برواية الغرائب عن الضعفاء والمجاهيل، روى كثيراً من المناكير، أتهمه أبو حاتم بأنه لا يميز حديثه مما أدخل عليه.

الجرح والتعديل ١٢٩/٤، النبلاء ١١/١٣٦، الميزان ٢/٢١٢، من تكلم فيه وهو موثق (١٤٦) التقريب ومعه الكاشف (٢٥٨٨).

* واعتبره أبو حاتم في جوابه هنا في العلل:

في مرتبة هشام بن عمار، وهشام بن خالد - وكلهم أقران، وكلهم من الرواة عن الوليد بن مسلم - وأنهم كلهم لا يميزون حديثهم، وأنهم لو أدخل لهم حديثٌ لم يفهموا.

- أما هشام بن عمار بن نصير السلمي، الخطيب الدمشقي:

روى له البخاري حديثين فقط، وروى له الأربعة.

قال الإمام أحمد: طيَّاشٌ خفيفٌ.

وقال أبو حاتم: كبر، وتغير؛ فكان يتلقن كلما لقن، وهو صدوقٌ.

وفي التقريب لابن حجر، صدوقٌ مقرئٌ، كبر، فصار يتلقن؛ فحديثه

القديم أصح. التقريب ومعه الكاشف (٧٣٠٣).

- وأما هشام بن خالد بن زيد بن مروان الأزرق أبو مروان الأموي مولا هم الدمشقي :

روى عنه أبو داود، وابن ماجه.

قال أبو زرعة الدمشقي : من أهل الفتوى بدمشق.

وقال أبو حاتم : صدوق.

وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال الذهبي في الكاشف : ثقةٌ مفيت.

وقال ابن حجر في تقريبه : صدوق. التقريب ومعه الكاشف (٧٢٩١).

* وهذا من أبي حاتم مخالف لما صرح به أبو داود :

أن سليمان بن عبد الرحمن خيرٌ من هشام بن عمار، كما تقدم.

الوجه الثاني ؛ عن (قتادة) :

محمد بن الوليد، عن محمد بن أبي السري، عن عمر بن عبد

الواحد، عن روح بن محمد، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه :

وهذا الوجه الثاني معلولٌ بثلاث علل :

١- محمد بن الوليد : أبو بكر الرملي الأمي : شيخ ابن الأعرابي :

ذكره ابن عساكر في تاريخه ٥٦ / ٢٠٤ ، ٧٠٩٣.

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم أقف على من ترجم له كذلك.

٢- روح بن محمد :

لم أقف على من هو ، ولا على من ترجم له ، فهو مجهولٌ ، لا تقوم

بروايته حجةً.

٣- أنقطاع الرواية بين الحسن البصري، وبين أمير المؤمنين عمر

ﷺ :

فإن الحسن إنما ولد لستين بقيتا من خلافة عمر ﷺ، فروايته عن أبي بكر وعمر وعثمان ﷺ مرسلّة بلا شك، ظاهرة الانقطاع، فإنه كان عند موت عمر ﷺ طفلاً صغيراً، لم يتجاوز الستين.

وقال أبو زرعة: ما روى عن أحد من البدرين، رآهم رؤية، رأى عثمان وعلياً، ولم يسمع منهم شيئاً.

تهذيب التهذيب ٣٨٨/١، التقريب ومعه الكاشف وغيره (١٢٢٧).

* والكلام في إعلال هذا الوجه مربوط بالكلام في إعلال الوجه

الثالث بعده.

الوجه الثالث؛ عن (قتادة):

محمد بن الوليد، عن محمد بن أبي السري، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثنا رجل، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر ﷺ:

* وهذا الوجه الثالث - أيضاً - معلول بأربع علل:

١- محمد بن الوليد أبو بكر الرملي الأمي: شيخ ابن الأعرابي، وقد تقدم أنه مجهول.

٢- الوليد بن مسلم: الإمام الحافظ الكبير: يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعنه: عن جميع من فوقه من الإسناد.

٣- الرجل المبهم: بين الوليد بن مسلم، وقتادة.

٤- أنقطاع الرواية بين الحسن، وبين عمر ﷺ، كالوجه الذي قبله.

* وبعد إعلال هذه الوجوه المرفوعة؛ من طريق قتادة:

فإن ابن أبي السري:

١- أعتبر الوجه الصحيح من هذه الوجوه الثلاثة (الوجه الثاني):

(ابن أبي السري، عن عمر بن عبد الواحد، عن روح بن محمد، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر رضي الله عنه).

٢- واعتبر (الوجه الثالث) مما دلّسه الوليد بن مسلم (تدليس التسوية):

أ- فأبهم شيخه: عمر بن عبد الواحد؛ فقال: عن رجل؛ لئلا يُعرف الطريق، وينكشف تدليسه.

ب- وأسقط شيخ شيخه المجهول الذي لا يُعرف، وهو: روح بن محمد.

* وقال ابن أبي السري بعده:

«كنا نرى أن الوليد دلّسه عن عمر بن عبد الواحد». اهـ.

* ونصه عند ابن الأعرابي (٦٤٦) هكذا: «حدثنا محمد بن الوليد، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن عمر بن الخطاب، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا؛ إلا للحجامة».

قال - يعني: محمد بن الوليد، شيخ ابن الأعرابي - فذكرته لابن أبي السري؛ فقال حدثنا عمر بن عبد الواحد، عن روح بن محمد، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر بن الخطاب؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «حلق القفا - من غير حجامة - مجوسية».

* قال ابن أبي السري:

فذكرته للوليد - يعني: ابن مسلم - فقال: حدثنا رجل، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر بن الخطاب؛ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا؛ من غير حجامة».

* قال ابن أبي السري:

كنا نرى أن الوليد دلّسه عن عمر بن عبد الواحد. اهـ.

ثانياً: الطريق الذي ساقه ابن أبي حاتم - هنا في العلل - عن قتادة:

هذا الطريق - قتادة، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه - لم أقف عليه، كما

تقدم في تخريجه.

وأظنه:

- إما وقع خطأً من النسخ، فأسقط (الحسن) بين قتادة، وأنس رضي الله عنه.

- أو أنه اقتصر على بعض الإسناد في باب البحث والمدارسة بينه

وبين أبيه أبي حاتم، فالله أعلم.

ثالثاً: قول أبي حاتم: «وكان سليمان عندي في حيّز لو أن رجلاً

وضع له لم يفهم».

- وهذا يعني: أن أبا حاتم يرى تعصيب العلة هنا بسليمان بن

عبد الرحمن: ابن بنت شرحبيل (سبطه) وهو كما وصفه يقبل التلقين، ولا

يميز حديثه من غير حديثه، فلو أدخل عليه أحد حديثاً رواه، دون أن يشعر.

- وهذا يعني: أبا حاتم يراه أدخل عليه، وليس من حديثه.

وقد شبّهه في هذا باثنين: بهشام بن عمار، وهشام بن خالد بن زيد

الأزرق، وقد تقدمت ترجمتهما.

- ولهذا ترك أبو حاتم هذا الحديث، ولم يكتبه عن سليمان بن

عبد الرحمن لجزمه أنه ليس من حديثه؛ فقال: «ورأيت هذا الحديث -

في كتاب سليمان بن شرحبيل - فلم أكتبه».

* هذا ما دعاه للجزم ببطلانه وتكذيبه، فقال: «هذا حديث كذب؛

بهذا الإسناد».

* ومع هذا آحتمل أنه (دخل حديث في حديث) ولم يجزم ممن وقع هذا، بل آحتمل كونه من الرواة دون تعيين، فقال: «يمكن أن يكون دخل - لهم - حديث في حديث».

رابعاً: مقالات الأئمة النقاد في إعلال هذا الحديث:

١- قال ابن عدي بعد روايته للحديث: «لم يروه عن قتادة؛ إلا سعيد بن بشير، وهو متنّ منكر؛ عن سعيد، رواه الوليد بن مسلم».

٢- وقال الطبراني بعد روايته للحديث: «لم يروه عن قتادة؛ إلا سعيد بن بشير، ولا عنه؛ إلا الوليد بن مسلم».

٣- وقال أبو زرعة الرازي في سؤالات البرذعي ١/٥٤٩:

قلت: حديث يُروى عن سليمان بن عبد الرحمن، عن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن عمر رضي الله عنه، وذكر الحديث؟ فقال أبو زرعة: باطل، ليس هذا من حديث الوليد. اهـ.
* هكذا أورده، وقد سقط من إسناده ذكر (الحسن) بين قتادة وأنس

ﷺ.

٤- وقال الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل في كتابه الترجل:

(٧٣) قال إسحاق بن منصور: سألت أحمد عن حلق القفا؟ فقال: «لا أعلم أن فيه حديثاً؛ إلا ما روي عن إبراهيم أنه كره قرد أبرقوش» وهي كلمة فارسيّة، ويقال: كرد، بالكاف، وهو القفا.

(٧٤) وقال أبو بكر المروزي: سألت أبا عبد الله عن حلق القفا؟

فقال: هو من فعل المجوس، ومن تشبه بقوم؛ فهو منهم.

(٧٥) وقال أبو بكر المروزي -وهو أيضاً في الورع للإمام أحمد

ص ١٧٨-: قيل لأبي عبد الله: تكره للرجل أن يحلق قفاه ووجهه؟

فقال: أما أنا فلا أحلق قفائي، وقد روي فيه حديثٌ مرسلٌ: عن قتادة؛ كراهيةً، وقال: إن حلق القفا من فعل المجوس، وكان أبو عبد الله يحلق قفاه وقت الحجامة.

٥- قال الدارقطني في غرائب مالك:

بعد أن ساق بإسناده إلى محمد بن نهار، سمعت الرياشي، سمعت الأصمعي؛ قال: كنت عند مالك، فدخل الأوزاعي، فقال له مالك: حديثٌ ترويه: عن يحيى بن أبي كثير، في حلق القفا، فحدث: عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أي هريرة رضي الله عنه: «نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا؛ إلا في الحجامة».

* قال الدارقطني: هذا باطلٌ، لا يصح عن مالك، ولا عن الأوزاعي، ومحمد بن نهار: ضعيف.

٦- وقال ابن القطان في الوهم والإيهام ٢٢٣/٣ (٩٥٠):

وذكر من طريقه أيضاً: عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس: «نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا بالموسى؛ إلا عند الحجامة».

ثم أتبعه: أنه متنٌ منكراً، وتضعيف سعيد بن بشير؛ بأنه يهمل في الشيء بعد الشيء، والغالب على حديثه الاستقامة، وعليه الصدق.

* هكذا قال، ولم يبين أنه:

من رواية سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي: ابن بنت شرحبيل، عن الوليد بن مسلم، عنه، وسليمان: مغفلٌ، قد مرَّ ذكره.

* وحاصل هذه المقالات:

١- أن مدار هذا الحديث على قتادة.

٢- أن علة هذا الحديث: (سعيد بن بشير) كما قال ابن عدي، والطبراني، وعبد الحق.

٣- أنه لم يروه عن سعيد بن بشير؛ إلا الوليد بن مسلم، كما قال الطبراني.

٤- أن هذا الحديث لا يُعرف؛ من حديث الوليد بن مسلم، كما جزم أبو زرعة.

٥- أن علة هذا الحديث: الراوي عن الوليد بن مسلم، وهو: (سليمان بن عبد الرحمن) كما قال أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن القطان.

٦- أن هذا الحديث (لا يصح فيه شيء) كما قال الإمام أحمد، و(باطل)؛ كما قال أبو زرعة، و(منكر) كما قال ابن عدي، و(كذب بهذا الإسناد) كما قال أبو حاتم.

خامساً: قول أبي حاتم: «هذا حديث كذب؛ بهذا الإسناد»: وهذا يعني: أن الحكم بتكذيب هذا الحديث؛ خاص بهذا الإسناد فقط.

وهذا يوافق ما تقدم:

١- أن هذا الحديث لا أصل له عن الوليد بن مسلم، فليس من حديثه، كما نص أبو زرعة؛ أنه: باطل، ليس هذا من حديث الوليد.

٢- أن الوجه الصحيح في روايته عن محمد بن أبي السري، عن عمر بن عبد الواحد، عن روح بن محمد، عن قتادة، عن الحسن، عن عمر

ﷺ.

وهذا الوجه - مع ذلك - معلول بثلاث علل، كما تقدم.

سادساً: تعصيب العلة في الإسناد:

من نص أبي حاتم الرازي - هنا في العلل - فإنه عَصَبَ هَذِهِ الْعِلَّةُ: بسليمان بن عبد الرحمن: (سبط شرحبيل بن مسلم الخولاني) ثم ألحقه بجرح سليمان هذا؛ فقال:

«وكان سليمان - عندي - في حَيْزٍ لو أن رجلاً وَضَعَ له لم يفهم». وجعله في ميزان: هشام بن عمار، وقد سبق أن هشاماً كان يُلَقَّن؛ فيتلقَّن.

وهذا سبب جزم أبي حاتم: أن هذا الحديث كذبٌ؛ بهذا الإسناد. * وهذا تعصيبٌ وجيهٌ، فإن مثل هذه العلة - في مثل هذا الإسناد - وقعت في حديث دعاء حفظ القرآن:

- قال الذهبي في النبلاء ٢١١/٩ في ترجمة الوليد بن مسلم: «أنكر ماله حديثٌ رواه عثمان بن سعيد الدارمي، وأحمد بن الحسن؛ واللفظ له، قالوا: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عليٌّ، فقال: بأبي أنت وأمي، تفلّت القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه.

فقال: يا أبا الحسن؛ أفلا أعلمك كلماتٍ ينفعك الله بهنَّ، ويثبت ما تعلمت في صدرك؟

قال: أجل يا رسول الله.

قال: «إذا بَتَّ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثَلَاثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، والدعاء فيها مستجاب» ثم ساق الحديث بطوله (وهو الحديث المعروف بحديث حفظ القرآن).

أخرجه الترمذي (٣٥٦٥) وقال: حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث الوليد.

قلت - الذهبي -: هذا عندي موضوعٌ، والسلام، ولعل الآفة دخلت على: سليمان ابن بنت شرحبيل فيه؛ فإنه منكر الحديث؛ وإن كان حافظاً. فلو كان قال فيه: عن ابن جريج؛ لراج، ولكن صرح بالتحديث، فقويت الريبة، وإنما هذا الحديث يرويه: هشام بن عمار، عن محمد بن إبراهيم القرشي، عن أبي صالح، عن عكرمة، عن ابن عباس. ومحمدٌ هذا: ليس بثقة، وشيخه: لا يُدري من هو» اهـ.

٢- وقال أيضاً في النبلاء ١٣٦/١١ في ترجمة سليمان بن عبد الرحمن: «وله في كتاب أبي عيسى الترمذي: حديث الدعاء لحفظ القرآن، يرويه - يعني: سليمان - عن الوليد بن مسلم؛ قال: حدثنا ابن جريج، والحديث شبه موضوع». اهـ.

٣- وقال أيضاً في الميزان ٢١٤/٢ في ترجمة سليمان بن عبد الرحمن: في حديث الدعاء لحفظ القرآن؛ قال: «وهو - مع نظافة سنده - حديثٌ منكرٌ جداً، في نفسي منه شيء، فالله أعلم، فلعل سليمان شُبّه له، وأدخل عليه، كما قال فيه أبو حاتم: لو أن رجلاً وَضَعَ له حديثاً لم يفهم». اهـ.

٤- وقال في تلخيصه للمستدرک الحاكم ٣١٦/١: «هذا حديثٌ منكرٌ شاذٌّ، وقد حيرني - والله - جودة إسناده».

* والمقصود:

مما تقدم - من قول أبي زرعة، وقول أبي حاتم، وما تتابع من إعلال أبي عبد الله الذهبي، في مثل هذا الإسناد - فإن أولى الرواة بتعصيب هذه

العلة هو: سليمان بن عبد الرحمن.
 فإن سليمان هذا مجروحٌ بجرحين: أحدهما كافٍ في تعصبيه بهذه
 العلة:

١- الجرح الأول: جرح أبي حاتم له:
 وقد تقدم - كما في العلل هنا - قوله: «وكان سليمان - عندي - في
 حيزٍ لو أن رجلاً وَضَعَ له لم يفهم».
 * ولهذا قال الذهبي، كما تقدم:
 - «فلعل سليمان شُبِّهَ له، وأُدخل عليه، كما قال فيه أبو حاتم».
 - «فإنه منكر الحديث؛ وإن كان حافظاً».
 فهذا الجرح دالٌّ على أنه لا يميز حديثه، وأنه مغفلٌ؛ فيمكن أن
 يُدخل أحدهم في حديثه، فيرويه ظناً منه أنه من حديثه.

٢- الجرح الثاني: جرح الفسوي له:
 تقدم قول يعقوب بن سفيان الفسوي؛ في سليمان هذا:
 «كان صحيح الكتاب؛ إلا أنه كان يُحوَّلُ، فإن وقع فيه شيءٌ؛ فمن
 النقل».

علّق العلامة المعاصر عبد الرحمن بن يحيى المعلمي في تعليقه على
 الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٤٣) فقال: «إن
 الخطأ إنما حصل من الراوي عن الوليد بن مسلم، وهو سليمان بن
 عبد الرحمن، إذ وهم، فرَكَّبَ هذا الحديث، بأن أدخل حديثاً في حديث.
 يعني: أنه كان ينتقي من كتبه أجزاءً، ثم يُحدِّث بهذه الأجزاء، فقد
 يقع له خطأ عند التحويل، فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأً، فيحدِّث
 به، وأحسب بلية هذا الخبر من ذاك:

- كأنه كان في أصل سليمان خبر آخر فيه: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج.
- وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج.
- فانتقل بصره - عند النقل - من سند الخبر الأول إلى سند الثاني.
- * فترغب هذا الخبر على ذاك السند. اهـ.
- وبعد هذا؛ فلا شك أن تعصيب العلة بسليمان (سبط شرحبيل) ظاهرٌ لا إشكال فيه، ولا يتنافى مع إثبات باقي العلل التي تقدم ذكرها، والله أعلم.

* وجه الإعلال:

- مما تقدم - في تخريجه والدراسة - فإن تعصيب أبي حاتم لعله هذا الحديث بسليمان بن عبد الرحمن: ابن بنت شرحبيل: تعصيبٌ وجيهٌ، لا يتعارض مع ذكر باقي علله.
- وهو متردّد بين أتهام سليمان بن عبد الرحمن بإحدى بلتين: إما (الدخول) أو (الإدخال):
- إما أنه (دخل له حديث في حديث) كما أشار إليه الفسوي، وتبعه وشرحه المعلمي، كما تقدم.
- أو أنه (أُدخل عليه) كما نص عليه أبو حاتم هنا في العلل، وهو لا يميز حديثه، كما نص عليه أيضاً. والله تعالى أعلم.

الحديث الواحد والعشرون

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَجَمَهُمَا اللهُ :
 «سألتُ أبي ؛ عن حديثٍ : رواه عمرو بن عثمان ، عن ابن حمير ، عن
 فضالة بن شريك ، عن خالد بن معدان ، عن العرياض بن سارية ؛ أن النبي
 ﷺ وعظهم موعظةً - وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون - فقال :
 «أيها الناس ؛ يوشك أن تكونوا أجناداً مجنّدةً ؛ فجندٌ بالشام ، وجندٌ
 بالعراق ، وجندٌ باليمن». فذكر الحديث؟

قال أبي :

- قد دخل له حديثٌ ؛ في حديثٍ.
 - حديث ابن حوالة ؛ في حديث سعيد بن عبد العزيز». اهـ.
- العلل (٢٧٦٢).

* تخريجه :

هذه المسألة تضمنت ثلاثة أحاديث :

- ١- حديث العرياض بن سارية ﷺ في ذكر الأجناد.
- ٢- حديث العرياض بن سارية ﷺ في الموعظة الشهيرة.
- ٣- حديث عبد الله بن حوالة ﷺ في ذكر الأجناد.

* الحديث الأول: حديث العرباض رضي الله عنه (الذي وقعت فيه العلة):

أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٧٨/١: من طريق محمد بن المعافي بن أحمد، عن عمرو بن عثمان الحمصي، عن محمد بن حمير، عن فضالة بن شريك، عن خالد بن معدان، عن العرباض، عن النبي ﷺ؛ أنه قام في الناس يوماً، فوعظهم موعظةً بليغة، وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقال: «أيها الناس: يوشك أن تكونوا أجناداً مجندةً: جنداً بالشام، وجنداً بالعراق، وجنداً باليمن».

فقام عبد الله بن حوالة؛ فقال: يا رسول الله إن أدركني ذلك فاختر لي، فقال: «إني أختار لكم الشام؛ فإنه عقر دار المسلمين، وصفوة الله من بلاده، يجتبي إليها صفوته من خلقه، وأما إن أبيتم فعليكم بيمنكم، وأسقوا من غدركم؛ فإن الله تعالى قد تكفل لي بالشام وأهله».

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٥١/١٨ (١٥٣٣٧) قال: حدثنا إبراهيم ابن محمد بن عرق الحمصي، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حمير، ثنا فضالة بن شريك، به، عن النبي ﷺ؛ أنه قام يوماً في الناس، فقال: «أيها الناس، توشكون أن تكونوا أجناداً مجندةً: جنداً بالشام، وجنداً بالعراق، وجنداً باليمن».

فقال ابن حوالة: يا رسول الله؛ إن أدركني ذلك الزمان، فاختر لي، قال: «إني أختار لك الشام، فإنه خيرة المسلمين، وصفوة الله من بلاده، يجتبي إليها صفوته من خلقه، فمن أبى؛ فليلحق بيمنه، وليسقي من غدريه، فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله».

وأخرجه ابن عساكر ٧٨/١ من طريق الطبراني، به.

* الحديث الثاني:

حديث العرباض رضي الله عنه وهو (حديث الموعظة المشهورة) فقط:

وله إليه طرقٌ كثيرةٌ، منها الطرق الثلاثة التالية:

الطريق الأول: عبد الرحمن بن عمرو السلمي:

وله إليه طريقان:

١- الطريق الأول، عن السلمي:

خالد بن معدان، عن السلمي:

وله إليه طريقان:

أ- ثور بن يزيد:

- أخرجه الإمام أحمد (١٧١٨٤) والدارمي (٩٥) والترمذي (٢٦٧٦)

والطبراني (١٥٠٢١) والحاكم (٣٢٩) والبيهقي ١٠/١١٤، وابن عبد البر

في جامع بيان العلم ٢/٢٢٢، والبغوي في التفسير ١/٢٠٨، واللالكائي

(٨٠) وابن وضاح في الباعث ١/١٢ من طرقٍ: عن أبي عاصم الضحاك

ابن مخلد.

- وأخرجه المروزي في السنة (٧٠) من طريق عيسى بن يونس.

- وأخرجه ابن ماجه (٤٦) واللالكائي (٨١) من طريق عبد الملك بن

الصَّبَّاح.

- وأخرجه الإمام أحمد (١٧١٨٥) وأبو داود (٤٦٠٧) وابن حبان

(٥) والطبراني في الشاميين (٤٣٨) والمروزي في السنة ١/٢٦، وابن

بطة في الإبانة ١/١٥٤، وابن عساكر في تاريخه ٤٠/١٧٩، والمزي

في تهذيبه ٥/٤٧٣، وابن الجوزي في التلبيس ١/٢١ من طرقٍ: عن

الوليد بن مسلم.

أربعتهم (أبو عاصم، وعيسى بن يونس، وابن الصّبّاح، والوليد) عن
ثور بن يزيد.

ب- محمد بن إبراهيم التيمي:

أخرجه الحاكم في المستدرک ٩٦/١، والطبراني في الكبير ٢٤٧/١٨
(٦٢١) والطحاوي في المشكل ٦٩/٢ كلهم من طريق يزيد بن عبد الله بن
الهّاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي.

ج- بحير بن سعد:

أخرجه الترمذي (٢٦٧٦) والطبراني (١٥٠٢٢)، (١٥٠٢٧)، والمروزي
(٧٣)، والبيهقي في الدلائل (٢٩٢٢) وابن عساكر ١٧٨/٤٠ من طريق.
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢٧) وأيضاً (١٠٣٧) بلفظ مطول.
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٤٦/١٨ (٦١٨) عن إبراهيم بن محمد
بن عرق.

وهما (ابن أبي عاصم، وابن عرق) كلاهما: عن عمرو بن عثمان.
وكلهم: (عمرو بن عثمان، وغيره): من طريق بقية بن الوليد، عن
بحير ابن سعد.

ثلاثتهم (ثور، وبحير، والتيمي) عن خالد بن معدان، به.

* (وطريق ابن عرق، عن عمرو بن عثمان) هو نفس الطريق الذي
جاء به الحديث المعلول؛ لكن الطريق المعلول عن عمرو بن عثمان، عن
محمد بن حمير، عن فضالة بن شريك، عن خالد بن معدان، عن
العرباض رضي الله عنه.

٢- الطريق الثاني، عن السلمي:

معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن السلمي:

- أخرجه الإمام أحمد (١٧٦٠٦) وابن ماجه (٤٥) والحاكم (٣٣٠).
 ثلاثتهم: من طريق عبد الرحمن بن مهدي.
 - وأخرجه الطبراني ٢٤٧/١٨، واللالكائي (٧٩) وابن عساكر
 ١٨١/٤٠.

ثلاثتهم: من طريق أسدين موسى.
 - وأخرجه الطبراني ٢٤٧/١٨ (١٥٠٢٣) من طريق عبد الله بن
 صالح.

والثلاثة جميعاً: عن معاوية بن صالح، عن ضمرة، به.
 وكلاهما (خالد بن معدان، وضمرة بن حبيب) عن عبد الرحمن بن
 عمرو السلمي، عن العرياض رضي الله عنه.

الطريق الثاني: لحديث العرياض في الموعظة:
 حُجْر بن حُجْر الكَلَاعِي:

أخرجه الإمام أحمد (١٧١٨٥)، وأبو داود (٤٦٠٧) وابن حبان (٥)
 والطبراني في الشاميين (٤٣٨) والمروزي في السنة ٢٦/١، وابن بطة في
 الإبانة ١٥٤/١، وابن عساكر في تاريخه ١٧٩/٤٠، والمزي في تهذيبه
 ٤٧٣/٥، وابن الجوزي في تليس إبليس ٢١/١ من طرق:

عن الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن
 حجر بن حجر، عن العرياض رضي الله عنه.

فهذا الطريق: وجهٌ من وجوه الاختلاف على الوليد بن مسلم، كما تقدم
 سياقه بنفس الإسناد، مقروناً بين: (حُجْر بن حُجْر، وبين عبد الرحمن بن
 عمرو السلمي).

الطريق الثالث: لحديث العرياض في الموعظة:

يحيى بن أبي المطاع:

أخرجه ابن ماجه (٤٤) والمروزي ٢٧/١ وابن عساكر ١٨٠/٤٠ من طريق الوليد بن مسلم.

وأخرجه الطبراني (١٥٠٢٥) وفي الأوسط (٦٦) وفي الشاميين (٧٨٦) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء بن زبر. وأخرجه تمام في الفوائد (٢٢٥) من طريق مروان بن محمد الطاطري.

وأخرجه الحاكم (٣٣١) من طريق عمرو بن أبي سلمة التنيسي. أربعتهم: عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن يحيى بن أبي المطاع، عن العرياض بن سارية رضي الله عنه. والثلاثة (السلمي، وحجر، وابن أبي المطاع) كلهم: عن العرياض رضي الله عنه، بحديث الموعظة.

* الحديث الثالث: حديث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه:

وهو (حديث الأجناد المجندة):

وله إليه طريقان:

الطريق الأول: سعيد بن عبد العزيز - يرويه بالواسطة - عن

أبي إدريس الخولاني:

وقد اختلف في إسناده في الواسطة؛ على ثلاثة وجوه:

وكلها من طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي:

الوجه الأول: سعيد بن عبد العزيز عن (مكحول) عن أبي إدريس:

أخرجه الحاكم (٨٥٥٦) والبيهقي في الدلائل (٢٥٩٣) من طريق بشر

ابن بكر.

وأخرجه ابن عساكر ٥٨/١ من طريق أبي حيوة.

وأخرجه ابن قانع في معجمه (٨٣٥)، وابن عساكر ٥٦/١ من طريق

يحيى بن حمزة.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٠٦)، وابن عساكر ٥٧/١ من طريق الوليد بن

مزيد.

وأخرجه ابن عساكر ٥٨/١ من طريق شريح بن يزي.

وأخرجه أيضاً ٥٩/١ من طريق (سعيد بن مسلمة، وأبي مسهر).

سبعته: عن سعيد بن عبد العزيز، به.

الوجه الثاني: سعيد بن عبد العزيز، عن (ربيع بن يزي) عن أبي

إدريس:

أخرجه الطبراني في الشاميين (٣٣٧) وأبو زرعة الدمشقي في الفوائد

المعللة (١٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٦٢٣) وابن عساكر ٦٠/١.

كلهم: من طريق أبي مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز، به.

الوجه الثالث: سعيد بن عبد العزيز، عن (مكحول، وربيع بن يزي)

كلاهما: عن أبي إدريس:

أخرجه الطبراني في الشاميين (٢٩٢) وابن عساكر ٦١/١، والفسوي

في تاريخه ٢٤٩/١ من طريق دحيم.

وأخرجه الطبراني في الشاميين (٢٩٢) (٣٥١٥) وابن عساكر ٦١/١

من طريق سليمان بن عبد الرحمن.

وأخرجه البيهقي في الدلائل (٢٥٩٤) من طريق عثمان بن

عبد الرحمن الدمشقي.

ثلاثتهم: عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، به.
 الطريق الثاني: روايته عن مكحول، عن ابن حوالة مرسلًا:
 (بلا واسطة أبي إدريس):
 وله إليه ثلاثة طرق:

- ١- محمد بن راشد المكحولي:
 أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨٤٢) عن أبي سعيد مولى بني
 هاشم، وهاشم بن القاسم؛ قالوا: حدثنا محمد بن راشد، حدثنا
 مكحول، عن عبد الله بن حوالة رضي الله عنه، به.
 وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ٦٤/١.
- ٢- عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الدمشقي:
- ٣- محمد بن عبد الله بن المهاجر الشعيثي:
 كلاهما أخرجهما ابن عساكر في تاريخه ٦٥/١، بل عن الثلاثة جميعاً:
 عن مكحول، عن ابن حوالة، مرسلًا. (لم يذكر فيه واسطة أبي إدريس).
 * وللحديث - حيث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه - طرقٌ أخرى، وقع فيها
 اختلافات كثيرة، واضطرابٌ عجيب:

قال ابن عساكر في تاريخه ٦٨/١: وقد رواه عن عبد الله بن حوالة:

- ١- بسر بن عبد الله الحضرمي.
- ٢- وأبو عبد السلام صالح بن رستم.
- ٣- ويونس بن ميسرة بن حلبس الحلاني الدمشقيين.
- ٤- وجبير بن نفير.
- ٥- وأبو قتيلة مرثد بن وداعة العمي.
- ٦- وسلمان بن سُمير.

- ٧- وعبد الله بن عبد الثمالي.
- ٨- والحارث بن الحارث الأزدي.
- ٩- وكثير بن مرة الحضرمي الحمصيون.
- ثم ساقها ابن عساكر بأسانيدها.
- وفي فضائل الشام لابن رجب ص ٣٥؛ قال: «وله طرق كثيرة، وقد ذكرتها في شرح الترمذي مستوفاة».
- فصار عددهم أحد عشر راوياً، مع أبي إدريس الخولاني.
- * فتأمل ما وقع في (الحديث الثالث المعلن) من وجوه الاختلاف الكثيرة:

- على أبي إدريس الخولاني.
- وما في طريقه من الاختلاف على سعيد بن عبد العزيز.
- وعلى مكحول.
- والاختلاف على الوليد بن مسلم.
- وعلى خالد بن معدان.
- والاختلاف في روايته موصولاً ومرسلاً.
- ومن حديث ابن حوالة، ومن حديث غيره.
- وليس هذا المقام مقام تفصيلها؛ بل يكفي:
- الإشارة إلى تخريجه.
- والإشارة إلى ما وقع فيه من الاختلاف في طريقه.
- والاضطراب في أسانيده.
- * والمرسل منها أشبه، والله أعلم.

* الدراسة :

أولاً: مما تقدم في تخريج الحديثين جميعاً :

١- حديث العرباض رضي الله عنه بالموعظة المشهورة.

٢- وحديث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه بالأخبار المجندة.

فهما حديثان مستقلان، لا صلة لأحدهما بالآخر، كما تقدم.

ثانياً: مدار هذا الحديث - حديث العرباض المعلن - على:

(عمرو بن عثمان الحمصي) واختلف عنه - في متنه - على وجهين:

الوجه الأول:

رواية محمد بن المعافى بن أحمد، عن عمرو بن عثمان:

(بمثل الرواية المذكورة - هنا - في العلل، جمع فيها حديث

الموعظة، وحديث الأجناد).

الوجه الثاني:

رواية ابن عرق الحمصي، عن عمرو بن عثمان:

(واقصر على حديث الأجناد، ولم يذكر الموعظة المشهورة).

ثالثاً: من غريب ما وقع في سياق متن هذا الحديث:

قوله: «فقال ابن حوالة».

أو: «فقام ابن حوالة؛ فقال: يا رسول الله؛ إن أدركني ذلك الزمان،

فاختر لي...».

- وقع هذا في جميع روايات حديث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه.

- ووقع أيضاً في كلا الوجهين السابقين؛ من حديث العرباض رضي الله عنه

المعلن.

رابعاً: مدار هذه الرواية المعلّة على:

(عمرو بن عثمان، عن محمد بن حمير، عن فضالة بن شريك، عن خالد بن معدان، عن العرباض رضي الله عنه).

- وهذا الإسناد لا يعرف - بهذا السياق - إلا في رواية هذا الحديث المعلن.

- وفضالة شريك لم يرو غير هذا الحديث.

- وهو مجهول لا يُعرف.

- ولا تُعرف له رواية ولا إسناد آخر، كما في برنامج موسوعة جوامع الكلم وغيرها من الموسوعات والمصنفات.

- ولم أقف على من ترجم له؛ سوى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٧/ ٧٨: روى عن خالد بن معدان، وروى عنه محمد بن حمير، قال أبو حاتم: لا أعرفه. انتهى.

* فلم أقف على من تكلم عليه سوى هذا.

* ولم أقف على من روى عنه سوى هذا.

* ولم أقف له على رواية سوى هذه.

خامساً: ظاهر جواب أبي حاتم في العلل:

تعصيه هذه العلة (بعمرو بن عثمان) وهو:

عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي مولاهم، أبو حفص الحمصي. مات سنة ٢٥٠ هـ.

روى عن: إسماعيل بن عياش، وابن عيينة، وبقية، وجماعة.

روى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن أبي داود، وأبو

زرعة، وأبو حاتم، والذهلي، وغيرهم.

روى له: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

قال أبو حاتم: صدوق، وثقه أبو داود، والنسائي، وأبو علي الغساني، ومسلمة بن القاسم، وابن العماد؛ وزاد: عدلاً.
وقال أبو زرعة: أحفظ من محمد بن المصفي، وأحبهما إليّ.
وذكره ابن حبان في الثقات.

ولم أقف على من جرحه.
وقال الذهبي في الكاشف: صدوق حافظ.
وقال ابن حجر في تقريبه: صدوق.
والحاصل؛ أنه: حافظ صدوق.

تهذيب التهذيب ٣/ ٢٩١، التقريب ومعه الكاشف (٥٠٧٣).

* ويُقَوَّى تعصيب عمرو بن عثمان بعلّة (دخول حديث في حديث):

١- أن عمرو بن عثمان روى الحديثين جميعاً:
- روى هذا الحديث المعلول.

- كما روى حديث العرباض بالموعظة المشهورة.

٢- لكنَّ عمرو بن عثمان - هذا - روى كلّ حديثٍ منهما - من طريق:
خالد بن معدان - بإسنادين مختلفين:

* روى عمرو بن عثمان الحديث المعلن:

عن محمد بن حمير، عن فضالة بن شريك، عن
(خالد بن معدان) عن العرباض.

* وروى عمرو بن عثمان حديث الموعظة:

عن بقیة، عن بحير بن سعد، عن (خالد بن معدان) عن عبد الرحمن
ابن عمرو السلمي، عن العرباض.

سادساً: وقع في نص العلل؛ قول أبي حاتم:

« - قد دخل له حديث؛

- في حديث: حديث ابن حوالة، في حديث سعيد بن عبد العزيز». اهـ.

* وهذا مشكّل: فإن سعيد بن عبد العزيز:

١- إنما يروي حديث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه.

٢- ولا يروي حديث العرباض رضي الله عنه، بالموعظة.

٣- بل ولا يروي الحديث المعلوم من حديث العرباض رضي الله عنه.

وعليه؛ فلا وجه لقوله «حديث ابن حوالة؛ في حديث سعيد»!!

* هكذا وقع في مطبوعة العلل، وهو خطأ من الناسخ، بلا شك.

وصوابه - هكذا - والله أعلم:

«قد دخل له» يعني: دخل لعمر بن عثمان «حديث» يعني: «حديث

الموعظة».

«في حديث ابن حوالة» يعني: «حديث الأجناد».

«في حديث سعيد بن عبد العزيز» صوابه: من حديث سعيد بن عبد العزيز.



* وجه الإعلال :

مما تقدم - في تخريجه والدراسة - يظهر وجه إعلال أبي حاتم لهذا الحديث ؛ بأنه :

(دخل - لعمر بن عثمان - حديث في حديث : سنداً ومتمناً) :
* - ساق عمرو بن عثمان : إسناد حديث ابن حوالة المعل ؛ في ذكر الأجناد :

- وهو يروي حديث الموعظة ، كما روى هذا الحديث المعل .
- لكنه لا يروي حديث عبد الله بن حوالة في ذكر الأجناد ، كما تقدم .
* ثم لما بلغ في إسناده إلى (خالد بن معدان) تحول بإسناده إلى العرباض رضي الله عنه :

- دون ذكر واسطة بينهما .
- مع أنه لا يروي عنه ؛ إلا بالواسطة .
* وقع الاشتباه عليه ؛ لأن خالد بن معدان في إسناد الحديتين جميعاً : (حديث الموعظة) و(حديث الأجناد) .
* ثم ساق متن الحديث ؛ فجعل أوله حديث (الموعظة) ثم أردفه بحديث (الأجناد) .

هكذا وقعت هذه العلة في هذا الحديث سنداً ومتمناً .

* وأما الأحاديث الثلاثة فهذا حالها :

١- حديث عمرو بن عثمان ، عن ابن حمير ، عن فضالة بن شريك ، عن خالد بن معدان (بالحديث المعل) :
وفيه أيضاً :

أ- أنه من رواية (فضالة بن شريك) وهو مجهول لا يُعرف : عيناً ولا

حالاً، ولا تُعرف له روايةٌ ولا إسنادٌ؛ سوى هذا الحديث المعلوم، ولا يُروى هذا الحديث المعلوم إلا من طريقه.

ب- وأنه من رواية (خالد بن معدان، عن العرياض) وابن معدان لا يروي حديث الموعظة المشهور عنه؛ إلا بواسطةٍ بينهما.
فهو حديثٌ ضعيفٌ؛ فضلاً عن كونه (دخل فيه حديثٌ ثابتٌ؛ في حديثٍ ضعيفٍ):

دَخَلَ الْحَدِيثُ الثَّابِتُ: حَدِيثُ الْمَوْعِظَةِ؛ فِي حَدِيثٍ ضَعِيفٍ مُضْطَرَبٍ جَدًّا، وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ حَوَالَةَ فِي الْأَجْنَادِ.

٢- وأما حديث العرياض رضي الله عنه بالموعظة:

فلا يرويه خالد بن معدان عنه؛ إلا من طريق (عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن العرياض رضي الله عنه) وهو حديثٌ مشهورٌ محتجٌّ به عند أهل العلم: سنداً ومتناً، ومعنى.

٣- وأما حديث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه:

فهو حديثٌ مضطرب الإسناد، وقع فيه من الاختلافات ما تقدم في تخريجه، وأصح طرقه (مرسل مكحول) كما تقدم.
* وفضائل الشام ثابتةٌ بالكتاب والسنة، والله أعلم.



المراجع

- ٨٤- الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم تحقيق د. باسم فيصل دار الراهة بالرياض ط ١، ١٤١١هـ.
- ٨٥- الأدب المفرد للإمام البخاري دار البشائر بيروت ١٤٠٩هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٨٦- إرواء الغليل للألباني - طبع المكتب الإسلامي، ط ١، بيروت ٣٩٩هـ.
- ٨٧- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر - تحقيق جماعة - دار الكتب العلمية بيروت ط ١.
- ٨٨- البحر الزخار للبزار، تحقيق محفوظ الرحمن، ط ١ مكتبة العلوم والحكم بالمدينة ١٤٠٩هـ.
- ٨٩- البداية والنهاية لابن كثير - مكتبة المعارف - بيروت.
- ٩٠- تاريخ الثقات لابن شاهين، الدار السلفية بالكويت - ١٤٠٤ ط ١: صبحي السامرائي.
- ٩١- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة للحافظ ابن حجر ط ١، ١٤١٨ هـ المدينة النبوية.
- ٩٢- التاريخ الصغير للبخاري، دار التراث، القاهرة - ١٣٩٧ ط ١، تحقيق: محمود إبراهيم.
- ٩٣- التاريخ الكبير للإمام البخاري، دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي.
- ٩٤- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت -
- ٩٥- تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق جماعة، طبع مجمع اللغة العربية بدمشق.

- ٩٦- تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي - دار الكتب العلمية - بيروت ط ١.
- ٩٧- تفسير الطبري، طبع دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ٩٨- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني تحقيق عوانة ط ١ دار الرشيد سوريا ١٤٠٦هـ.
- ٩٩- التمهيد لابن عبد البر - وزارة الأوقاف بالمغرب ١٣٨٧هـ تحقيق جماعة.
- ١٠٠- تهذيب التهذيب لابن حجر - دار الفكر بيروت ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٠١- تهذيب الكمال، للمزي، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٠ ط ١، تحقيق د. بشار عواد.
- ١٠٢- الثقات، أبو حاتم ابن حبان، دار الفكر ١٣٩٥ ط ١ تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.
- ١٠٣- الجامع الصحيح للبخاري تحقيق البغا - دار ابن كثير - اليمامة - بيروت ١٤٠٧هـ.
- ١٠٤- الجامع الصحيح للترمذي ت أحمد شاكر - دار إحياء التراث - بيروت.
- ١٠٥- الجامع في الحديث لابن وهب، ابن الجوزي السعودية ١٩٩٦م، ط ١ تحقيق أبو الخير.
- ١٠٦- الجرح والتعديل للرازي، دار إحياء التراث بيروت - ١٢٧١ - ١٩٥٢، ط ١.
- ١٠٧- جزء الدينار من أحاديث الكبار للذهبي، تحقيق مجدي السيد، مكتبة القرآن بالقاهرة.
- ١٠٨- جزء فيه أحاديث ابن حبان، مكتبة الرشد الرياض ١٤١٤ ط ١، تحقيق: بدر البدر.
- ١٠٩- حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٥، ط ٤.
- ١١٠- الروض الداني (المعجم الصغير) للطبراني، المكتب الإسلامي

بيروت ١٤٠٥ ط ١.

- ١١١- السلسلة الصحيحة للألباني طبع المكتب الإسلامي ط ١ بيروت.
 ١١٢- السلسلة الضعيفة والموضوعة للألباني المكتب الإسلامي ط ١ بيروت.
 ١١٣- سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بيروت.
 ١١٤- سنن أبي داود - دار الفكر - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.
 ١١٥- سنن الدارقطني - دار المعرفة بيروت ١٣٨٦هـ تعليق عبد الله هاشم المدني.

١١٦- سنن الدارمي تحقيق زمزلي وخالد السبع، دار الكتاب العربي بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.

١١٧- السنن الصغرى للنسائي (المجتبى) مكتب المطبوعات الإسلامية ط ١ - حلب ١٤٠٦هـ.

١١٨- السنن الكبرى دار الكتب العلمية بيروت ١٤١١ ط ١ تحقيق: البنداري وكسروي.

١١٩- السنن الكبرى للبيهقي - مكتبة دار الباز بمكة ١٤١٤هـ.

١٢٠- سنن سعيد بن منصور، دار العصيمي - الرياض - ١٤١٤، ط ١، تحقيق: آل حميد.

١٢١- سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي - مؤسسة الرسالة - ط ١، ١٤٢٢هـ.
 ١٢٢- شرح معاني الآثار للطحاوي، تحقيق محمد النجار، دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٩هـ ط ١.

١٢٣- شرح علل الترمذي لابن رجب، تحقيق نور الدين عتر ط ١، ١٣٩٨هـ، دار الملاح.

١٢٤- شعب الإيمان للبيهقي تحقيق محمد زغلول - دار الكتب العلمية بيروت ط ١، ١٤١١هـ.

١٢٥- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق الأرنؤوط مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٤هـ.

- ١٢٦- صحيح ابن خزيمة - الكتب الإسلامي بيروت ١٣٩٠هـ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي.
- ١٢٧- صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ١٢٨- الضعفاء الكبير، للعقيلي، دار المكتبة العلمية بيروت ١٤٠٤هـ ط ١، تحقيق: قلعجي.
- ١٢٩- الطبقات الكبرى لابن سعد - دار صادر - بيروت.
- ١٣٠- العلل لابن أبي حاتم تحقيق د. الحميد ط ١ الحميضي الرياض.
- ١٣١- العلل للدارقطني تحقيق محفوظ الرحمن ١٤٠٥هـ ط ١ طيبة بالرياض.
- ١٣٢- فتح الباري لابن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب - دار المعرفة بيروت.
- ١٣٣- فتح المغيث للسخاوي، تحقيق د. الخضير والفهد، دار المنهاج، الرياض ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ١٣٤- الكاشف للإمام الذهبي تحقيق محمد عوامة - ط ١، ١٤١٣هـ دار القبله.
- ١٣٥- الكامل لابن عدي - تحقيق يحيى مختار - دار الفكر بيروت ط ٣ ١٤٠٩هـ.
- ١٣٦- لسان الميزان للحافظ ابن حجر- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ١٤٠٦هـ.
- ١٣٧- لسان العرب للعلامة ابن منظور، دار المعارف بمصر.
- ١٣٨- المجروحين لابن حبان، دار الوعي - حلب - ١٣٩٦هـ، ط ١، تحقيق: محمود زايد.
- ١٣٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان - القاهرة، بيروت - ١٤٠٧.
- ١٤٠- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية جمع ابن قاسم ط ١ الإفتاء السعودية.

- ١٤١- المستخرج على الترمذي للطوسي، د. أنيس طاهر، ط ١ مكتبة الغرباء بالمدينة ١٤٠٥هـ.
- ١٤٢- المستدرك للحاكم - تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت ط ١، ١٤١١هـ.
- ١٤٣- مسند ابن الجعد، تحقيق عامر أحمد حيدر - مؤسسة نادر، بيروت ط ١، ١٤٠١هـ.
- ١٤٤- مسند أبي عوانة الأسفرائيني - دار المعرفة بيروت.
- ١٤٥- مسند أبي يعلى تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون - دمشق ١٤٠٤هـ.
- ١٤٦- مسند إسحاق بن راهوية تحقيق البلوشي، مكتبة الإيمان بالمدينة ط ١، ١٤١٢هـ.
- ١٤٧- مسند الإمام أحمد، تحقيق جماعة بمؤسسة الرسالة ط ١، ١٤١٣هـ.
- ١٤٨- مسند الحميدي، تحقيق حبيب الأعظمي، دار الكتب العلمية بيروت، بالقاهرة.
- ١٤٩- مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٥٠- مسند الشاميين للطبراني، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥، ط ١ تحقيق: السلفي.
- ١٥١- مسند الشهاب للقضاة، تحقيق السلفي، ط ١، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧هـ.
- ١٥٢- مسند الطيالسي - دار المعرفة بيروت.
- ١٥٣- المسند للشاشي، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة ١٤١٠ ط ١، تحقيق: د. محفوظ الرحمن.
- ١٥٤- المصنف لأبن أبي شيبة - مكتبة الرشد - الرياض ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ١٥٥- المصنف لعبد الرزاق تحقيق الأعظمي المكتب الإسلامي بيروت ط ٢، ١٤٠٣هـ.

- ١٥٦- المطالب العالية لابن حجر، دار العاصمة السعودية ١٤١٩هـ ط ١
عناية: د. سعد الشثري.
- ١٥٧- المعجم الأوسط للطبراني - دار الحرمين بالقاهرة - ١٤١٥هـ.
- ١٥٨- المعجم الكبير للطبراني تحقيق حمدي السلفي - مكتبة الزهراء
بالموصل ١٤٠٤هـ.
- ١٥٩- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار
الكتب العلمية، إيران.
- ١٦٠- المغني في الضعفاء، الإمام الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
- ١٦١- المنتخب لعبد بن حميد، تحقيق السامرائي، ط ١ مكتبة السنة بالقاهرة
١٤٠٨هـ.
- ١٦٢- المنتقى من السنن المسندة، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت -
١٤٠٨ - ط ١، تحقيق: عبدالله عمر البارودي.
- ١٦٣- موارد الظمان، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: محمد
عبد الرزاق حمزة.
- ١٦٤- موطأ للإمام مالك: دار إحياء التراث العربي - مصر - تحقيق: محمد
فؤاد عبد الباقي.
- ١٦٥- ميزان الاعتدال، للإمام الذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت -
١٩٩٥، ط ١.
- ١٦٦- النكت على ابن الصلاح لابن حجر تحقيق د. ربيع مدخلي ط ١٤٠٨ هـ
دار الراية.

الموسوعات الإلكترونية:

- ٣- برنامج الموسوعة الشاملة الإلكتروني. بإصدارها الأخير.
- ٤- برنامج جوامع الكلم الإلكتروني.

فهرس الموضوعات

.....الموضوع ص

المقدمة ٥

(الفصل الأول)

- الدراسة التأصيلية لعلّة (دخول حديث في حديث) ٩
- (المبحث الأول): تعريف هذه العلة لغةً، واصطلاحاً ١١
- المطلب الأول: تعريف في اللغة ١١
- المطلب الثاني: تعريفها في اصطلاح المحدثين: ١٥
- (المبحث الثاني): ألفاظ الأئمة في التعبير عن هذه العلة، ومطابقتها ٤٣
- المطلب الأول: ألفاظهم في التعبير عن هذه العلة ٤٣
- المطلب الثاني: مضاف وجود هذه العلة ٤٤
- (المبحث الثالث): «الفرق بين هذه العلة، وقسيمها، وضدها» ٤٧
- المطلب الأول: الألفاظ التي تدخل تحت هذه العلة ٤٧
- المطلب الثاني: قسيم هذه العلة (دَخَلَ حديث في حديث) ٤٨
- المطلب الثالث: ضد هذه العلة (دَخَلَ حديث في حديث): ٤٩
- (المبحث الرابع): (وجه الصلة بين هذه العلة وبعض الأنواع الحديثية) ٥٠
- النوع الأول: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة الإدخال) ٥١

- النوع الثاني: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة التلقين) ٥٩
- النوع الثالث: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث الموضوع، والمكذوب، والمسروق) ٦١
- النوع الرابع: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(الحديث المدرج) ٦٥
- النوع الخامس: وجه الصلة بينها وبين (الحديث المقلوب) ٦٨
- النوع السادس: وجه الصلة بينها وبين (الحديث المضطرب) ٧٤
- النوع السابع: وجه الصلة بينها وبين (علة لزوم الطريق) ٧٥
- النوع الثامن: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(علة لا يجيء) ٧٦
- النوع التاسع: وجه الصلة بينها وبين (إعلال الموصول بالمرسل) ٧٧
- النوع العاشر: وجه الصلة بينها وبين (إعلال المرفوع بالموقوف) ٧٨
- النوع الحادي عشر: وجه الصلة بين (علة الدخول) و(زيادة الثقة) ٧٩
- النوع الثاني عشر: وجه الصلة بينها وبين (الحديث المنكر) ٨٤
- (المبحث الخامس): أسباب الوقوع في علة دخول حديث في حديث .. ٨٥
- * السبب الأول: الأشتباه على الراوي؛ لاتفاق موضوع الحديثين ٨٦
- * السبب الثاني: الأشتباه على الراوي بين روايتي الحديث المختلفتين ٩٠
- * السبب الثالث: الوهم بطمح البصر وانتقال النظر ٩٣
- * السبب الرابع: الوهم بانتقال البصر عند التحويل كتابةً من أصوله ونُسخه؛ إلى مصنفاته ١٠٠
- * السبب الخامس: الجمع بين الشيوخ ١٠٢
- * السبب السادس: غياب كتب الشيخ والتحديث من حفظه ١٠٨

- * السبب السابع: فقد الشيخ لكتابه وتحديثه من كتاب غلامه ١١٠
- * السبب الثامن: الاشتباه على الراوي بسبب مجلس التحمل ١١٢
- * السبب التاسع: الاشتباه بسبب التحمل في مجلس المذاكرة ١١٥
- * السبب العاشر: الاشتباه الذي يقع بلزوم الطريق ١٢٢
- (المبحث السادس): قرائن الكشف عن هذه العلة ١٢٦
- القرينة الأولى: كون الرواية المعلّة واقعةً على الجادة ولزوم الطريق ١٢٧
- القرينة الثانية: كون الرواية المعلّة واقعةً على وجه لا يجيء ١٢٧
- القرينة الثالثة: كون الرواية المعلّة رويت بالجمع بين الشيوخ ١٢٨
- القرينة الرابعة: التشابه بين المتن ١٢٩
- القرينة الخامسة: كون المتن لا أصل له من حديث فلان ١٣٠
- القرينة السادسة: كون المتن متناً معروفاً بإسناد آخر ١٣١
- القرينة السابعة: كون الإسناد إسناداً معروفاً بمتن آخر ١٣٣
- القرينة الثامنة: كون متن الحديث لا أصل له ١٣٦
- (المبحث السابع): ضوابط الإعلال بهذه العلة ١٣٧
- الضابط الأول: علة الدخول أصلها وهم الراوي ١٣٨
- الضابط الثاني: علة الدخول علةً إسناديةً ومتنيّةً ١٣٩
- الضابط الثالث: علة الدخول تأتي على ثلاث صور ١٣٩
- الضابط الرابع: علة الدخول تقع من أصناف الرواة ١٤٠
- الضابط الخامس: علة الدخول علةً مركبة ١٤١

- الضابط السادس: الإعلال بعلّة الدخول درجات متفاوتة ١٤٢
- الضابط السابع: علة الدخول تقع تفرداً وانفراداً ومخالفة ١٤٥
- الضابط الثامن: الإعلال بعلّة الدخول لا يستلزم تصحيح قسيمه ١٤٦
- الضابط التاسع: الإعلال بعلّة الدخول يجمع أنواع العلل ١٤٧
- الضابط العاشر: الإعلال بعلّة الدخول قد يقع بسبب علة أخرى،
وقد يقع في علة أخرى ١٤٩
- (المبحث الثامن): خطوات الكشف عن هذه العلة ١٥١
- الخطوة الأولى: جمع الروايات ١٥٣
- الخطوة الثانية المقارنة بين المرويات ١٥٤
- الخطوة الثالثة: الموازنة بين الرواة ١٥٥
- الخطوة الرابعة: جمع كلام الأئمة النقاد في إعلال الحديث ١٥٦

(الفصل الثاني)

- الدراسة التطبيقية للأحاديث المعلّة بدخول حديث في حديث ١٥٩
- ١- حديث أم حبيبة رضي الله عنها في الوضوء مما مست النار ١٦١
- ٢- حديث أبي بن كعب رضي الله عنه في أن الماء من الماء ١٧٠
- ٣- حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أنه صلى فترك آية ١٩١
- ٤- حديث أنس رضي الله عنه: أنه صلى في ثوب واحد ٢٠٥
- ٥- حديث معاذ رضي الله عنه: كان في سفر فجمع بين الصلاتين ٢٢١
- ٦- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: رأى رجلاً يصلي، وقد أقيمت الصلاة،

- فقال: أصلاتين؟! ٢٤٦
- ٧- حديث معاوية رضي الله عنه: إذا سمعتم المؤذن ٢٥٨
- ٨- حديث عائشة رضي الله عنها في الفطر من صيام التطوع ٢٧٣
- ٩- حديث الهرماس رضي الله عنه: لبيك بحجة وعمره ٢٩٠
- ١٠- حديث ابن العباس رضي الله عنهما: عليك بالغير «يوم بدر» ٣١٠
- ١١- حديث سلمان رضي الله عنه: رباط يوم في سبيل الله ٣١٩
- ١٢- حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه: كان إذا بعث جيوشه ٣٣٤
- ١٣- حديث أبي مسعود رضي الله عنه في شرب النبيذ ٣٥٤
- ١٤- حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أتاكم أهل اليمن ٣٧١
- ١٥- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أوصي امرأةً بأمة ٣٨٥
- ١٦- حديث علي رضي الله عنه: فذاك أبي وأمي ٣٩٨
- ١٧- حديث جابر رضي الله عنه: ضرب الله عنقك ٤١٠
- ١٨- حديث ابن العباس رضي الله عنهما: نهى عن قتل النملة ٤٢٢
- ١٩- حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه: في الحجم شفاء ٤٤١
- ٢٠- حديث عمر رضي الله عنه: نهى عن حلق القفا ٤٤٧
- ٢١- حديث العرباض رضي الله عنه: حديث الأجناد ٤٦٨
- المراجع ٤٨٣
- فهرس الموضوعات ٤٨٩

